التحفة المرضية

في نظم المسائل الأصولية

على طريقة أهل السنة السنية

تأليف

الشيخ محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي

عفا الله عنه وعن والديه... آمين

مكتبة الرشد

ناشرون

بسم الله الرحمن الرحیم

التحفة المرضية

في نظم المسائل الأصولية

على طريقة أهل السنة السنية

ح مكتبة الرشد ، ١٤٢٥ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية اثناء النشر
موسى ، محمد علي
التحفة المرضية . / محمد علي موسى . - الرياض ، ١٤٢٥ هـ
...ص ؛ ...سم
ردمك : ٦ - ٤١٢ - ٠١ - ٩٩٦٠

١ - اصول الفقة أ. العنوان
ديوي ٢٥١ ١٤٢٥/٦١١٢

رقم الإيداع : ١٤٢٥/٦١١٢
ردمك : - ٦ - ٤١٢ - ٠١ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

مكتبة الرشد ناشرون
المملكة العربية السعودية - الرياض - شارع الأمير عبد الله بن عبد الرحمن (طريق الحجاز)
ص.ب : ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١ فاكس ٤٥٧٣٣٨١

Email.alrushd@alrushdryh.com
Website : www.rushd.com

- فرع طريق الملك فهد : الرياض - هاتف ٢٠٥١٥٠٠ فاكس ٢٠٥٢٣٠١
- فرع مكة المكرمة : هاتف ٥٥٨٥٤٠١ فاكس ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة : شارع ابى ذر الغفارى - هاتف ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة : ميدان الطائرة - هاتف ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم : بريدة - طريق المدينة - هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها : شارع الملك فيصل - تلفاكس ٢٣١٧٣٠٧
- فرع الدمام : شارع الخزان - هاتف ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣

وكلاؤنا في الخارج

- القاهرة : مكتبة الرشد - هاتف ٢٧٤٤٦٠٥
- بيروت : دار ابن حزم هاتف ٧٠١٩٧٤
- المغرب : الدار البيضاء - ورافة للتوفيق - هاتف ٣٠٣١٦٢ فاكس ٣٠٣١٦٧
- اليمـــن : صنعاء - دار الآثار - هاتف ٦٠٣٧٥٦
- الأردن : عمان - الدار الأثرية ٦٥٨٤٠٩٢ جوال ٧٩٦٨٤١٢٢١
- البحرين : مكتبة الغرباء - هاتف ٩٥٧٨٣٣ - ٩٤٥٧٣٣
- الإمارات : مكتبة دبي للتوزيع هاتف ٤٣٣٣٩٩٩٨ فاكس ٤٣٣٣٧٨٠٠
- سوريا : دار البشائر ٢٣١٦٦٦٨
- قطـــر : مكتبة ابن القيم - هاتف ٤٨٦٣٥٣٣

بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى قَدْ أَرْسَلاَ مُحَمَّداً بِالنُّورِ فَالدِّينُ اعْتَلَى [1]
أَشْرَقَتِ الأَرْضُ بِهِ وَازَّيَّنَتْ تَأَلَّفَتْ بِهِ الْقُلُوبُ اتَّزَنَتْ
وَامْتَلأَ الْكَوْنُ بِهِ ابْتِهَاجَا وَسَلَكَ النَّاسُ بِهِ الْفِجَاجَا
عَلَيْهِ صَلَّى اللهُ ثُمَّ سَلَّمَا وَالآلِ وَالصَّحْبِ وَكُلِّ [2] الْعُلَمَا
وَبَعْدُ طَالَمَا يَجُولُ فِى الْخَلَدْ أَمْرٌ لَهُ الْهِمَمُ تَصْبُو بِالْعَتَدْ
أَلاَ هُو الْبَحْثُ عَنِ الْمَسَائِلِ أَىْ لأُصُولِ الْفِقْهِ ذِى الْفَضَائِلِ
ذَاكَ عَلَى طَرِيقِ أَهْلِ السُّنَّةِ ذَوِى الْهُدَى وَالْفَضْلِ وَالْجَمَاعَةِ
يَقْدُمُهُمْ فِى ذَا الإِمَامُ الشَّافِعِى عَلَيْهِ رَحْمَةُ الإِلَهِ الْوَاسِعِ
قَدْ أَلَّفَ الرِّسَالَةَ الْمَرْضِيَّهْ مَشْحُونَةً بِالسُّنَنِ السَّنِيَّهْ
فَيَالَهَا رِسَالَةً هَنِيَّهْ تُفِيدُ مَنْ مَالَ بِحُسْنِ نِيَّهْ
وَكُنْتُ عَازِماً عَلَى نَظْمِى لَهَا مُقَرِّباً لِلظَّامِئِينَ جُلَّهَا
فَبَيْنَمَا رِجْلِى لِذَا أُقَدِّمُ مُؤَخِّراً أُخْرَى لَكَيْمَا تُحْجِمُ
جَاءَنِ شَخْصٌ آخِذٌ رِسَالَهْ قَدِ احْتَوَتْ مَا قَدْ ذَكَرْتُ حَالَهْ

---

(١) وفي نسخة: يُرْشِدُ الْمُلاَ
(٢)وفي نسخة: الْهُدَاةِ الكُرَمَا

قَدْ لَخَّصَتْ كَلاَمَ أَهْلِ السُّنَّةِ ... مِثْلُ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ القُدْوَةِ
وَكَابْنِ تَيْمِيَّةَ نَامُوسِ السَّلَفْ ... مُفَنِّدِ الزَّائِغِ مِنْ رَأْيِ الْخَلَفْ
كَذَا خَلِيفَتُه نَجْلُ الْقَيِّم ... مُهَذِّبُ النَّهْجِ بِبَحْثٍ قَيِّم
لَمَّا رَأَيْتُهَا طَرِبْتُ فَرَحَا ... حَيْثُ وَجَدْتُهَا حَوَتْ مُقْتَرَحَا
أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تُسَهِّلاَ ... نَظْماً عَلَى جُلِّ الْمُهِمِّ اشْتَمَلاَ
وَاجْعَلْهُ خَالِصاً لِوَجْهِكَ الْعَلِي ... لِسَانَ صِدْقٍ لِي لَدَى كُلٍّ وَلِي
يَكُونُ نَافِعاً لِكُلِّ مَنْ قَبِلْ ... بِالْحِفْظِ وَالْفَهْمِ وَبِالنَّشْرِ شُغِلْ
وَبَعْدَ أَنْ تَمَّ بِهَذَا الْوَصْفِ ... بِحَمْدِ مَنْ مِنْهُ كَمَالُ اللُّطْفِ
أَسْمَيْتُهُ بِـ«التُّحْفَةِ الْمَرْضِيَّهْ» ... يَارَبِّ فَاجْعَلْهَا غَدًا رَضِيَّهْ

تَنْبِيهٌ

اعْلَمْ بِأَنَّ النَّظْمَ هَذَا فَائِقُ ... لأَنَّهُ أَعْذَبُ سَهْلٌ رَائِقُ
لِبُعْدِهِ عَنْ مَنْهَجِ الْكَلاَمِ ... مَعْدِنِ كُلِّ الضَّنْكِ وَالْمَلاَمِ
إِذْ جَعَلَ الْفَنَّ مُعَقَّدًا فَلاَ ... إِلَيْهِ فَهْمُ الرَّاغِبِينَ وَصَلاَ
أُمْنِيَّةُ الطُّلاَّبِ نَيْلَ رِفْدِهِ ... خَائِبَةٌ لِصَدِّهِمْ بِبُعْدِهِ
فَبُعْدُهُ عَنْ ذَوقِ فَهْمِ النَّاسِ ... أَعْدَمَ نَفْعَهُ لَدَى الْمِرَاسِ
قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ قَوْلاً يَنْبَغِي ... كَتْبُهُ بِالذَّهَبِ عِنْدَ الْمُبْتَغِي
مُفَنِّدًا قَوَاعِدَ الْمَنَاطِقَهْ ... لِأَنَّهَا خُزَعْبَلاَتٌ حَالِقَهْ

لاَ يَفْهَمُ الْبَلِيدُ مِنْهَا الْغَرَضَا أَمَّا الذَّكِيُّ فَغَنِيٌّ مُنْتَضَى (٣٠)
بِذَا يَبِينُ أَنَّهُ لاَ يَنْبَغِى أَنْ تَشْغَلَ الْوَقْتَ بِهِ يَا مُبْتَغِى
إِذْ لَسْتَ تَحْتَاجُ لَدَى فَهْمِ الْكِتَابْ وَالسُّنَّةِ الْغَرَّا لَهُ فَلاَ عِتَابْ
بَلْ هُوَ ضُرٌّ خَالِصٌ مُضَيِّعُ لِلْوَقْتِ مَنْ فَهمَهُ لاَ يَنْفَعُ
بَلْ قَدْ يَجُرُّه إِلَى الْهَاوِيَةِ يُلْقِيهِ لِلشَّكِّ وَلِلْغَوَايَةِ
فَكُلُّ مَنْ لَهُ بِهِ عِنَايَةُ حَيْرَةُ قَلْبِهِ هِيَ النِّهَايَةُ
فَمِنْهُمُ مَنْ تَابَ مُعْلِنًا وَذَمْ عِلْمَ الْكَلاَمِ يَا لَهُ خَيْرَ نَدَمْ
مِثْلُ الْجُوَيْنِيِّ وَكَالْغَزَالِى وَكُلِّ مَنْ عَادَ إِلَى الْمَعَالِى
وَأَحْسَنَ الرَّازِيْ وَشِهْرَسْتَانِيْ إِذْ رَجَعَا إِلَى الطَّرِيق الْهَانِى
أَمَّا الَّذِى أَتَى عَنِ السَّلَفِ فِى ذَمِّ الْكَلاَمِ فَهْوَ بَحْرٌ فَاغْرِفِ
قَدْ ذَمَّهُ أَبُو حَنِيفَةَ كَذَا سُفْيَانُ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ احْتَذَى (٣١)
أَكْثَرُ مَنْ ذَمَّ الإِمَامُ الشَّافِعِيْ إِذْ قَدْ رَآهُ مَحْضَ سُمٍّ نَاقِعِ
وَغَيْرُ هَؤُلاَ فَلاَ تَمِلْ إِلَيْهْ إِنْ تُرِدِ الْخَيْرَ فَلاَ خَيْرَ لَدَيْهْ
ثُمَّةَ ذَا النَّظْمُ لَهُ مُقَدِّمَهْ يَتْبَعُهَا قِسْمَان خُذْهُ مَكْرَمَهْ
الأَوَّلُ الأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّهْ وَالآخَرُ الْقَوَاعِدُ الأَصْلِيَّهْ

الْمُقَدِّمَةُ، وفِيهَا مَبَاحِثُ

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي التَّمْهِيدِ

اعْلَمْ هُدِيتَ الرُّشْدَ أَنَّ اللهَ قَدْ ... أَكْمَلَ دِينَهُ بِخَيْرِ مَنْ سَجَدْ
وَبَعْدَ أَنْ أَرْضَاهُ بِاكْتِمَالِهِ ... وَتَمَّتِ النِّعْمَةُ فِي إِرْسَالِهِ
نَقَلَهُ إِلَى الرَّفِيقِ الأَعْلَى ... فَنِعْمَ ذُو الْفَضْلِ وَنِعْمَ الْمَوْلَى
قَدْ تَرَكَ الْمَحَجَّةَ الْبَيْضَاءَ ... لِأُمَّةٍ مَرْفُوعَةٍ ثَنَاءَ
عِصَابَةُ الإِيمَانِ بَعْدُ خَلَفُوا ... وَعَسْكَرُ الْقُرْآنِ نِعْمَ الْخَلَفُ
أُولَئِكَ الصَّحْبُ الْكِرَامُ وَرَضِي ... إِلَهُنَا عَنْهُمْ وَعَنَّا يَرْتَضِي (ق)
أَلْيَنُ الأُمَّةِ قُلُوباً أَعْمَقُ ... عِلْماً وَأَحْسَنُ بَيَاناً أَصْدَقُ
أَقَلُّهَا تَكَلُّفاً فَفَتَحُوا ... مِنْ بَعْدِهِ الْبِلَادَ نَهْجاً أَوْضَحُوا
وَبَلَّغُوا الْوَحْيَيْنِ لِلَّذِي تَبِعْ ... مِنْ دُونِ تَحْرِيفٍ وَتَغْيِيرٍ بَشِعْ
وَهُمْ لِمَنْ بَعْدَهُمُ وَهَكَذَا ... كُلٌّ بِمَنْ سَبَقَهُ قَدِ احْتَذَى
وَهَكَذَا سَارَ الرَّعِيلُ الأَوَّلُ ... عَلَى طَرِيقِهِمْ فَنِعْمَ الْمَنْهَلُ
دُونَ تَعَصُّبٍ لِرَأْيٍ بَلْ جَرَوْا ... مَعَ الأَدِلَّةِ إِذَا لَهَا دَرَوْا
فَالنَّصُّ عِنْدَهُمْ أَجَلُّ أَعْظَمُ ... مِنْ رَأْيِ ذِي الرَّأْيِ هُوَ الْمُقَدَّمُ
ثُمَّتَ بَعْدَهُمْ أَتَى خَلْفٌ أَسَا ... فَعَكَسَ الأَمْرَ فَبِئْسَمَا ائْتَسَا
فَفَرَّقُوا الدِّينَ وَكَانُوا شِيَعَا ... وَكُلُّهُمْ بِرَأْيِهِ قَدْ قَنِعَا

لَكِنْ إِلَهُنَا الْحَفِيظُ قَدْ حَمَى ... ذَا الدِّينَ[1] مِنْ كَيْدِ لَئِيمٍ أَجْرَمَا (خ)
أَقَامَ فِي كُلِّ الْعُصُورِ طَائِفَهْ ... تَنْصُرُهُ حَتَّى تَجِيءَ الآزِفَهْ
قَدْ أَيَّدَ اللهُ بِهِمْ أَعْصَارَا ... وَنَوَّرُوا الْبِلاَدَ وَالأَمْصَارَا
فَهُمْ وَإِنْ قَلُّوا وَصَارُوا غُرَبَا ... لَكِنْ بِجُهْدِهِمْ أَثَارُوا الْعَجَبَا
فَقَدْ نَفَوْا مُحَرَّفَ الْغُلاَةِ ... وَأَبْطَلُوا مُنْتَحَلَ الطُّغَاةِ
هُمُ ذَوُو السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ... أَكْرِمْ بِهِمْ قَوْماً حَلِيفِي الطَّاعَةِ

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي التَّعْرِيفِ بِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

تُمَّتَ أَهْلُ السُّنَّةِ السَّنِيَّهْ ... مُقَابِلٌ لِلْفِرَقِ الْبِدْعِيَّهْ
وَالسُّنَّةُ الطَّرِيقَةُ الْمُتَّبَعَهْ ... فِي الدِّينِ قَدْ أَوْضَحَهَا مَنْ شَرَعَهْ
سَلَكَهَا الرَّسُولُ وَ الصَّحَابَةُ ... مِنْ قَوْلٍ اوْ فِعْلٍ كَذَاكَ النِّيَّةُ
أَمَّا الْجَمَاعَةُ فَهُمْ ذَوُو السُّنَنْ ... مَذْهَبُهُمْ حَقٌّ وَرَأْيُهُمْ حَسَنْ
رُؤُوسُهُمْ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالأَثَرْ ... لِشِدَّةِ اتِّبَاعِهِمْ خَيْرَ الْبَشَرْ (خ)
الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ الْمَنْصُورَهْ ... كَمَا أَتَتْ أَخْبَارُهُمْ مَسْطُورَهْ
وَالسَّلَفُ الصَّحْبُ وَكُلُّ مَنْ قَفَا ... نَهْجَهُمُ الْحَقَّ إِلَى يَوْمِ الْوَفَا

---

(١) وفي نسخة: (دِينَهُ).

الْمَبْحَثُ الثَّالِث: فِي بَيَانِ بَعْضِ خَصَائِصِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

لَـيْسَ لَهُـمْ مُتَّـبَعٌ إلاَّ النَّـبِي ... فَهْـوَ إمَـامُهُمْ رَفِـيعُ الْمَنْصِـبِ
لَيْسُـوا بِمَعْـرُوفِينَ بِانْتِسَـابِ ... إلاَّ إلَـى السُّـنَّةِ وَالْكِـتَابِ
قَدْ تَرَكُوا لِذَيْنِ أَقْوَالَ الرِّجَالْ ... فَعِنْدَهُمْ لِلرَّأْيِ قَطْعًا لاَ مَجَالْ
وَيَعْرِضُـونَ كُـلَّ قَـوْلٍ سَـمِعُوهْ ... عَلَـيْهِمَا فَـإنْ يُوَافِـقْ رَفَعُـوهْ
عِـنْدَ التَّـنَازُعِ إلَـيْهِمَا دَعَـوْا ... أَمَّـا ذَوُو الْهَـوَى فَلِلـرَّأْيِ سَـعَوْا
إنْ سُـنَّةٌ صَـحَّتْ لَهَـا يُـبَادِرُونْ ... لِيَمْـنَةٍ أَوْ يَسْـرَةٍ لاَ يَـنْظُرُونْ
وَيَنْصُـرُونَهَا وَأَمَّـا الْمُبْـتَدِعْ ... فَيَنْصُـرُ الْهَـوَى وَرَأْيًـا يَـتَّبِعْ
وَإنْ لِسُـنَّةٍ دَعَـوْا قَـدْ نَفَـرَتْ ... قُلُـوبُ أَهْـلِ الـزَّيْغِ عَـنْهُمْ أَدْبَـرَتْ (٨٠)
كَمَـا أَتَـى الـنَّصُّ بِـهِ مَسْـطُورَا ... ﴿ وَلَّوْا عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِمْ نُفُورًا ﴾
قَـدْ زَانَهُـمْ عِلْـمٌ وَرَحْمَـةٌ تَعُـمْ ... كُـلَّ الْخَلاَئِـقِ بِيُسْـرِهَا تَـؤُمْ
وَهُـمْ يُوَالُـونَ يُعَـادُونَ عَلَـى ... سُـنَّةِ أَحْمَـدَ وَأَكْـرِمْ عَمَـلاَ
إنْ سَمِعُوا «قَالَ الرَّسُولُ» وَقَفُوا ... لَـهُ وَلاَ بَدِيـلَ عَـنْهُمْ يُعْـرَفُ
مِـنْ عَـادَةِ الْـبِدْعِيِّ أَنْ يَـأْخُذَ مَـا ... وَافَـقَ رَأْيَـهُ وَغَـيْرَهُ رَمَـى
أَمَّـا هُـمُ فَلَـيْسَ عِـنْدَهُمْ هَـوَى ... لِمَـا سِوَى سُـنَّةِ مَـنْ فَضْـلاً حَـوَى
وَإنَّهُـمْ مَـعَ اخْـتِلاَفِ الْـبَلَدِ ... وَزَمَـنٍ تَـرَاهُمُ كَالْجَسَـدِ
قُلُوبُهُـمْ كَقَلْـبِ شَـخْصٍ وَاحِـدِ ... إذْ قَصْـدُهُمْ إحْـيَاءُ دِيـنِ الْوَاحِـدِ
إنْ صَـنَّفُوا فَكُتْـبُهُمْ تَـتَّفِقُ ... فِـي الْحَـقِّ إذْ مَصْـدَرُهُمْ مُحَقَّـقُ
قَـالَ أَبُـو الْمُظَفَّـرِ السَّـبَبُ فِـي ... وَفْـقِ الْمُحَدِّثِـينَ فِـي النَّهْجِ الْوَفِـي (٨١)

أَخْذُهُـمُ الدِّيـنَ مِـنَ السُّـنَّةِ أَوْ كِـتَابِ رَبِّهِـمْ وَنِعْـمَ مَـا اقْـتَفَوْا
أَمَّـا ذَوُو الْـبِدَعِ بِـالْعَقْلِ اكْـتَفَوْا فَكَـثُرَ اضْـطِرَابُهُمْ لِمَـا قَفَـوْا
نَقْـلُ الـرُّوَاةِ قَلَّمَـا يَخْـتَلِفُ لأَنَّ أَصْـلَهُ نُصُـوصٌ تُعْـرَفُ
وَقَلَّمَـا تَـتَّفِقُ الآرَاءُ لأَنَّ أَصْـلَهَا الْهَـوَى الْهُـرَاءُ
ثُـمَّ الْجَمَاعَـةُ غَـدَوْا بَـيْنَ الْفِـرَقْ وَسْـطاً كَمَـا الإِسْـلاَمُ مَـعْ هَـذَا
فَإِنَّـهُ الْوَسَـطُ بَـيْنَ الْمِلَـلْ أَلْبَسَـهُ الإِلَـهُ أَرْقَـى الْحُلَـلْ
الْعَـدْلَ وَالرِّضَـا سُـهُولَةَ الْمَـنَالْ أَبْقَـاهُ عُـرْوَةً إِلَـى يَـوْمِ الْمَـآلْ

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِ أُصُولِ الْفِقْهِ

يُعَـرَّفُ الأُصُـولُ بِاعْتِـبَارِهِ لَقَـبَ هَـذَا الْفَـنِّ بِاخْتِصَـارِهِ
بِأَنَّـهُ الأَدِلَّـةُ الْفِقْهِـيَّهْ مُجْمَلَـةً كَذَلِـكَ الْكَيْفِـيَّهْ
لِلاسْـتِفَادَةِ وَحَـالِ الْمُسْـتَفِيدْ وَبِاعْتِـبَارِهِ مُرَكَّـباً يُفِـيدْ
فَالأَصْـلُ مَـا عَلَـيْهِ غَـيْرُهُ ابْتَـنَى وَهَاهُـنَا الْقَصْـدُ الدَّلِيلُ الْمُعْتَنَى
وَالْفِقْـهُ فَهْـمُ الشَّـيْءِ ذَا فِـي اللُّغَـةِ أَمَّـا لَـدَى اصْطِلاَحِ أَهْـلِ الصَّنْعَةِ
فَـالْعِلْمُ بِالأَحْكَـامِ ذَاتِ الشَّـرْعِ الْعَمَلِـيَّةِ فَخُـذْ ذَا قَطْـعِ
مُكْتَسَـبًا مِـنَ الأَدِلَّـةِ الَّـتِي تُوصَـفُ بِالتَّفْصِـيلِ لا بِالْجُمْلَـةِ

(مَوْضُوعُهُ)

مَوْضُـوعُهُ الأَدِلَّـةُ الشَّـرْعِيَّهْ حَيْـثُ تُـرَى الْعَـوَارِضُ الذَّاتِـيَّهْ

(مَصْدَرُهُ)

مَصْدَرُهُ ا لْكِتَابُ والصَّحِيحُ مِنْ ... سُنَّةِ مَنْ أَتَى لإِرْشَادِ الْفَطِنْ
وَمَا أَتَى عَنِ الصِّحَابِ وَالتَّبَعْ ... وَمَا مِنَ الْعَرَبِ نَقْلُهُ سَطَعْ
وَمَا احْتَوَى الْعَقْلُ السَّلِيمُ وَاجْتَهَدْ ... فِيهِ أُولُو الْعِلْمِ وَأَصْحَابُ الرَّشَدْ

(فَائِدَتُهُ)

وَضْبطُكَ الأُصُولَ لاسْتِدْلاَلِ ... مِنَ الْفَوَائِدِ فَخُذْ مَقَالِي
ذَلِكَ بِالْبَيَانِ لِلأَدِلَّةِ ... صَحِيحِهَا وَضِدِّهَا الزَّائِفَةِ (١١)
كَذَا بَيَانُ وَجْهِ الاسْتِدْلاَلِ ... تَيْسِيرُ الاجْتِهَادِ لِلرِّجَالِ
بَيَانُهُ ضَوَابِطَ الْفَتْوَى كَذَا ... شُرُوطَ مَنْ يُفْتِي وَآدَابًا خُذَا
مَعْرِفَةُ الأَسْبَابِ لِلْخِلاَفِ ... مَعَ الْتِمَاسِ عُذْرِ ذِي انْحِرَافِ
وَالاتِّبَاعُ لِلدَّلِيلِ حَيْثُ كَانْ ... بِلاَ تَعَصُّبٍ وَتَقْلِيدٍ مُهَانْ
حِفْظُ الْعَقِيدَةِ وَرَدُّ الشُّبَهِ ... عَنْ ذِي انْحِرَافٍ بِالدَّلِيلِ الْمُنْتَهِي
كَذَاكَ حِفْظُ الْفِقْهِ عَنْ مَصَادِرِ ... مُحْدَثَةٍ وَمِنْ جُمُودٍ صَادِرِ
عَنِ ادِّعَاءِ غَلْقِ بَابِ الاجْتِهَادْ ... فَفِيهِمَا شَرٌّ عَظِيمٌ وَفَسَادْ
ضَبْطُ قَوَاعِدَ لَدَى الْمُنَاظَرَهْ ... بِالْعَوْدِ لِلأَدِلَّةِ الْمُعْتَبَرَهْ
مَعْرِفَةُ السَّمَاحَةِ الشَّرْعِيَّهْ ... قَدْ شَمِلَتْ بِيُسْرِهَا الْبَرِيَّهْ

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِيهِ

أَوَلُ مَنْ صَنَّفَ فِيهِ الشَّا فِعِي ... رِسَالَةً كَثِيرَةَ الْمَنَافِعِ (١٢)
فَكُلُّ مَنْ صَنَّفَ بَعْدَهُ تَبَعْ ... فَقَصَبُ السَّبْقِ حَوَاهُ فَارْتَفَعْ

الْقِسْمُ الأَوَّلُ: فِي بَيَانِ الأدلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

وَفِيهِ أَرْبَعَةُ فُصُولٍ

الْفَصْلُ الأَوَّلُ: فِي بَيَانِ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيّةِ إِجْمَالاً

وَفِيهِ ثَلاَثَةُ مَبَاحِثَ

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي الْكَلاَمِ عَلَى الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ حَيْثُ أَصْلُهَا، وَمَصْدَرُهَا

جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا الْمُعْتَبَرْ ... مِنَ الأَدِلَّةِ بِأَرْبَعٍ ظَهَرْ
كِتَابُنَا وَالسُّنَّةُ السَّنِيَّهْ ... إِجْمَاعُهُمْ وَالْقَيْسُ ذِي رَضِيَّهْ
وَكُلُّهَا تَرْجِعُ لِلْكِتَابِ ... وَالسُّنَّةِ الْمُبِينَةِ الْخِطَابِ
فَأَيُّ قَوْلٍ نَابِعٍ عَنْ غَيْرِ ذَيْنْ ... يُوسَمُ بِالزُّورِ وَبِالْبَهْتِ وَمَيْنْ
وَهَذِهِ الأَدِلَّةُ الأَرْبَعَةُ ... بِلاَ تَنَاقُضٍ عَرَاهَا الْوَحْدَةُ
إِذْ بَعْضُهَا مُصَدِّقٌ لِلآخَرِ ... مُوافِقٌ لَهُ بِلاَ تَنَافُرِ
دَلَّ الْكِتَابُ لاحْتِجَاجِ السُّنَّةِ ... وَهْيَ عَلَى الإِجْمَاعِ دُونَ نُكْرَةِ
ثُمَّ الثَّلاَثَةُ عَلَى الْقِيَاسِ ... وَمَصْدَرُ الْكُلِّ الْكِتَابُ الرَّاسِي
أَوْ قُلْ هُوَ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ ... عَلَيْهِ إِذْ أَرْسَلَهُ الإِلَهُ
بِذَا عَرَفْتَ أَنَّ أَصْلَ الْحُجَّهْ ... كِتَابُنَا وَالسُّنَّةُ الْمَحَجَّهْ
وَسَمِّ هَذَا الأَصْلَ بِالنَّقْلِ كَمَا ... بِالْوَحْيِ وَالسَّمْعِ وَشَرْعٍ قَدْ سَمَا
وَالنَّصِّ وَالْخَبَرِ أَوْ بِالأَثَرِ ... قَابِلْهُ بِالْعَقْلِ وَرَأْيِ نَظَرِ
كَذَا بِالاسْتِنْبَاطِ وَاجْتِهَادِ ... فَحَقِّقِ الْفَرْقَ بِلاَ عِنَادِ

(١٣٠)

خَصَائِصُ أَصْلِ الأَدِلَّةِ: الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

ثُمَّةَ هَذَا الأَصْلُ قَدْ تَفَرَّدَا ... بِكَوْنِهِ حَوَى خَصَائِصَ الْهُدَى
هِيَ قَوَاعِدُ مُهِمَّةٌ لِمَنْ ... يُعَامِلُ النُّصُوصَ بِالْوَجْهِ الْحَسَنْ

مَـنْ يَـنْظُرُ الْـكِـتَابَ وَالسُّـنَّةَ قَـدْ ... يَحْـتَاجُهَا لِنَـيْلِ مَـا لَـهُ قَصَـدْ
أَوَّلُهَـا تَعْلَـمُ أَنَّ الأَصْـلَ ذَا ... وَحْـيٌ مِـنَ اللهِ الْحَكِـيمِ حَـبَّذَا
فَـذَا الْقُـرَانُ قُـلْ كَـلاَمُ رَبِّـنَا ... وَالسُّـنَّةُ الْبَـيَانُ عَـنْ نَبِيِّـنَا
فَقَوْلُـهُ سُـبْحَانَهُ مَـا يَـنْطِقُ ... عَـنِ الْهَـوَى أَعْظَـمُ نَـصٍّ يَفْـرُقُ (١٤٠)
الـثَّانِ أَنَّـهُ إِلَيْـنَا مَـا وَصَـلْ ... إِلاَّ عَـنِ الرَّسُـولِ نَقْـلاً اكْـتَمَلْ
ثَالِـثُهَا أَنَّ الإِلَـهَ ضَـمِنَا ... أَنْ يَحْفَـظَ الذِّكْـرَ بِـنَصٍّ أُعْلِـنَا
رَابِعُهَـا أَنَّ الإِلَـهَ جَعَلَـهْ ... حُجَّـتَهُ لِلْخَلْـقِ طُـرًّا أَنْـزَلَهْ
خَامِسُـهَا أَنَّ الْعُلُـومَ تَنْـبَعُ ... مِـنْ ذَلِـكَ الأَصْـلِ فَـنِعْمَ الْمَنْـبَعُ
سَادِسُـهَا أَنَّ الْحَـرَامَ وَالْحَـلاَلْ ... بَلْ كُلُّ حُكْمِ الشَّرْعِ مِنْ هَذَا يُنَالْ
سَـابِعُهَا وُجُـوبُ الاتِّـبَاعِ لَـهْ ... ثَامِـنُهَا يَعُـمُّ مَـنْ قَـدْ وَصَـلَهْ[1]
تَاسِـعُهَا التَّسْـلِيمُ بِالـتَّمَامِ ... دُونَ اعْتِرَاضِـكَ عَلَـى الأَحْكَـامِ
فَعَـدَمُ الْقَـبُولِ كُفْـرٌ أَوْ نِفَـاقْ ... فَـلاَ تَكُـنْ مِمَّـنْ يَحِيفُ بِالشِّقَاقْ
عَاشِـرُهَا أَنَّ الْمُعَارَضَـةَ لاَ ... تَكُـونُ بَـيْنَ الْعَقْـلِ وَالـنَّصِّ جَـلاَ
إِلاَّ عَلَـى قَوَاعِـدِ الْفَلاسِـفَهْ ... أُولِـي الْحَمَاقَـةِ وَغَـيٍّ وَسَـفَهْ (١٥٠)
الْحَـادِيَ الْعَشَـرَ يُـرْجَعُ الـنِّزَاعْ ... لَذَلِـكَ الأَصْـلِ فَخُـذْ بِـلاَ امْتِـنَاعْ

---

(١) وفي نسخة بدل هذا الشطر: ثَامِنُهَا عُمُومُهُ مَنْ وَصَلَهْ

الـــثَّانِيَ الْعَشَـــرَ لاَ تَسْتَشِـــر فِـى الأَخْـذِ بِالأَصْـلِ وَلاَ تَسْـتَخِر
الثَّالِـــثَ الْعَشَـــرَ أَنَّـــهُ يَجِـــبْ تَغْيِيرُكَ الْفَتْوَى الْمُخَالِفَ فَطِـبْ
الـــرَّابِعَ الْعَشَـــرَ أَنَّ الأَصْـــلَ ذَا مِعْـيَارُ رَأْى الـنَّاس نِعْـمَ مَـأْخَذَا
الْخَـامِسَ الْعَشَـرَ أَنَّ الأَصْـلَ ذَا هُـوَ الْمُقَـدَّمُ الإِمَـامُ الْمُحْـتَذَى
السَّـــادِسَ الْعَشَـــرَ لاَ يَـــنْعَقِدُ إِجْمَـــاعُ مَـــنْ إِلَـــيْهِ لاَ يَسْـــتَنِدُ
قَـالَ الإِمَـامُ الشَّـافِعِيُّ لَـمْ أَجِـدْ إِجْمَـاعَهُمْ خِـلاَفَ سُـنَّةٍ تَـرِدْ
السَّـابِعَ الْعَشَـرَ إِنْ هُـوْ وُجِـدَا فَالاجْـتِهَادُ مَعَـهُ قَـدْ فَسَـدَا[1]
كَمَـا إِذَا وَجَـدَ مَـنْ تَـيَمَّمَا الْمَـاءَ فَاسْـتِعْمَالُهُ تَحَـتَّمَا
الـــثَّامِنَ الْعَشَـــرَ أَنْ لاَ يُوجَـــدُ خِـلاَفَ ذَا الأَصْـلِ قِيَاسٌ يُـورَدُ[2]
التَّاسِـــعَ الْعَشَـــرَ أَنَّ الأَصْـــلَ لاَ يُعَـارِضُ الْعَقْـلَ الصَّـرِيحَ الأَعْـدَلاَ
مُـتَمِّمُ الْعِشْـرِينَ لَـوْ تَعَارَضَـا فِى ظَاهِرٍ قَدِّم الاصْلَ الْمُرْتَضَى
وَالْحَـادِ وَالْعِشْـرُونَ حَـقٌّ كُلُّـهُ لأَنَّـــهُ وَحْـــىٌ يَعُـــمُّ فَضْـــلُهُ[3]

(١٦٠)

---

(١) وفي نسخة بدل هذا البيت:

السَّـابِعَ الْعَشَـرَ إِنْ نَـصٌّ وَرَدْ فَالاجْـتِهَادُ مَعَـهُ قَطْعًـا فَسَـدْ

(٢) (أن) مخففة من الثقيلة، ولذا رفع الفعل بعدها، وفي نسخة بدل هذا البيت:

الـثَّامِنَ الْعَشَـرَ أَنْ لاَ يُوجَـدَا خِـلاَفَ ذَا الأَصْلِ قِيَاسٌ أَبَدَا

(٣) وفي نسخة بدل هذا الأصل:

وَالْحَادِ وَالْعِشْرُونَ أَنَّ الأَصْلَ حَقْ لأَنَّـهُ وَحْـيٌ مِـنَ السَّـمَاءِ حَـقْ

و(حقّ) الثاني فعل ماض، أي ثبت كونه وحيًا من السماء.

وَالـثَّان وَالْعِشْـرُونَ أَنَّ الأَصْـلَ لاَ ... يَـأْتِى بِإِثْـبَاتٍ لأَمْـر بَطَـلاَ
وَالثَّالِـثُ الْعِشْـرُونَ أَنَّـهُ أَفَـادْ ... الْعِلْـمَ وَالْـيَقِينَ دُونَ مَـا انْـتِقَادْ
فَمَـنْ يَقُـلْ إِنَّ دَلِـيلَ السَّـمْعِ لاَ ... يُفِـيدُ إِلاَّ الظَّـنَّ إِفْكُـهُ انْجَلَـى
وَالـرَّابِعُ الْعِشْـرُونَ قَـالَ الشَّـافِعِى ... مَـا نَزَلَـتْ نَازِلَـةٌ فِـى الْوَاقِـعِ
بِـأَحَدٍ إِلاَّ وَفِـى الْكِـتَابِ جَـا ... دَلِـيلُهَا الَّـذِى يَكُـونُ مَخْـرَجَا
وَالْخَامِسُ الْعِشْرُونَ ظَاهِرُ الْمُرَادْ ... لاَ لَبْسَ لاَ غُمُوضَ فِي الَّذِي يُرَادْ
وَالسَّادِسُ الْعِشْرُونَ فِي التَّمَسُّكِ ... بِـهِ السَّـعَادَةُ وَطِيـبُ الْمَسْـلَكِ
وَفِـي مُخَالَفَـتِهِ الشَّـقَاءُ ... فِـي أَبَـدِ الآبَـادِ وَالْعَـنَاءُ
وَالسَّـابِعُ الْعِشْـرُونَ أَنَّ الأَصْـلَ لاَ ... بُـدَّ لَـهُ بِـالْحَقِّ أَنْ يُـبَجَّلاَ
وَالـثَّامِنُ الْعِشْـرُونَ يَـرْجِعُ إِلَـيْهْ ... كُـلُّ الأَدِلَّـةِ فَهِـيَ فَـرْعٌ عَلَـيْهْ

(٧٠)

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ حَيْثُ الْقَطْعُ وَالظَّنُّ، وَفِيهِ مَسَائِل

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْقَطْعِ وَالظَّنِّ

الْقَطْعُ بِالْجَزْمِ وَعِلْمٍ وَالْيَقِينْ ... فُسِّرَ فَاقْبَلْهُ بِجَزْمِكَ الْمَتِينْ
وَهْوَ اعْتِقَادُ الشَّيْءِ أَنَّهُ كَذَا ... مُطَابِقَ الْوَاقِعِ ذَا الْحَدَّ خُذَا
خِلَافُهُ الظَّنُّ وَقَدْ يُطْلَقُ ذَا ... عَلَى الْيَقِينِ إِذْ يَصِحُّ مَأْخَذَا
وَهْوَ اعْتِقَادٌ رَاجِحٌ مُحْتَمِلاَ ... نَقِيضَ مَا يَبْدُو مِنَ الْمَعْنَى انْجَلَى

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: الْعَمَلُ بِالظَّنِّ نَوْعَانِ

ثُمَّ اتِّبَاعُ الظَّنِّ جَا قِسْمَيْنِ ... حَسَنٌ اوْ ذُو الذَّمِّ دُونَ مَيْنِ
إِذَا بِغَيْرِ حُجَّةٍ أَتَى يُذَمْ ... قَدْ أَكْثَرَ الْقُرْآنُ نَعْتَهُ بِذَمْ
أَمَّا اتِّبَاعُ الظَّنِّ إِذْ يَسْتَنِدُ ... لِسُنَّةٍ أَوْ الْكِتَابِ يُحْمَدُ (١٨٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: الْعَمَلُ بِالْعِلْمِ نَوْعَانِ

إِنَّ [1] عَلَى الْمُجْتَهِدِينَ الْعَمَلُ ... بِمُقْتَضَى الْعِلْمِ إِذَا مَا يَحْصُلُ
ثُمَّةَ هَذَا الْعِلْمُ إِمَّا لاَ يَجِي ... مَعْهُ نَقِيضُهُ لِقَطْعِ الْمَخْرَجِ

---

(١) وفي نسخة: «ثُمَّ».

فَـذَا يَكُـونُ عَمَـلاً بِالاعْـتِقَادْ رُجْحَانُـهُ فَسَـلِّمَنْ دُونَ انْـتِقَادْ
أَوْ يَقْـبَلُ النَّقِـيضَ وَهْـوَ مَـا أَتَـى خِـلاَفُ نَفْـسِ الأَمْـرِ فِـيهِ ثَابِـتَا
وَأَوْجَـبَ الشَّـرْعُ الشَّـرِيفُ الْعَمَـلاَ بِـالْعِلْمِ مِـثْلَمَا نَحَـاهُ الْعُقَـلاَ
يَعْـتَقِدُونَهُ اعْـتِقَاداً عَمَلِـى لاَ يَمْـنَعُ الْمَـرْجُوحَ مَعْـهُ يَـنْجَلِى
فِـى وَاقِـعِ الأَمْـرِ نَظِـيرَ الْبَيِّـنَهْ إِذَا أَتَـى خَصْـمٌ بِمَـا قَـدْ بَيَّـنَهْ
وَخَصْمُهُ لَمْ يَأْتِ كَانَ الْحَاكِمُ يَحْكُـمُ لِـلأَوَّلِ إِذْ هُـوْ عَـالِمُ
بِأَنَّـهُ أَرْجَـحُ مَـعْ أَنَّـهُ قَـدْ يَكُـونُ خَصْـمُهُ بِحَقِّـهِ أَسَـدْ
وَهَكَـذَا أَدِلَّـةُ الأَحْكَـام إِذَا تَعَارَضَـتْ لَـدَى إِمَـام
يُقَـدِّمُ الأَقْـوَى لَدَيْـهِ لاَ يَسَـعْ سِـوَاهُ مَـعْ أَنَّـهُ رُبَّمَـا وَقَـعْ
الْخَـبَرُ الْمَـرْجُوحُ أَقْـوَى إِذْ جَـلاَ مُطَـابِقَ الْوَاقِـعِ لَكِـنْ مَـا انْجَلَـى
لَـدَى الإِمَـام فَهْـوَ بِـالْعِلْمِ عَمِـلْ لَـيْسَ لَـهُ الْعُـدُولُ عَـنْهُ إِذْ كَمِـلْ
فَعَمَـلُ الْعَـالِمِ بِـاللَّذْ أَوْجَـبَا الْعِلْـمَ بِالـرُّجْحَانِ حَـتْماً وَجَـبَا
وَلَـيْسَ ذَا بِـنَفْسِ ظَـنٍّ عَمِـلاَ وَإِنَّمَـا بِعِلْـمِ رَاجِـحٍ جَـلاَ

(١٩٠)

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : فِي بَيَانِ أَنَّ الْقَطْعَ وَالظَّنَّ مِنَ الأُمُورِ النِّسْبِيَّةِ

وَالْقَطْـعُ وَالظَّـنُّ مِـنَ الأُمُـور تُعْـرَفُ بِالنِّسْـبَةِ يَـا سَـمِيرِى
قَـدْ يَقْطَـعُ الإِنْسَـانُ بِالضَّـرُورَةِ أَوْ نَقْلِـهِ عِلْمـاً بِشَـىْءٍ مُثْبَـتِ
وَلَـيْسَ عِـنْدَ غَـيْرِهِ قَطْـعٌ وَلاَ ظَـنٌّ وَرُبَّمَـا بِقَطْـعٍ حَصَـلاَ

مَــعْ كَوْنِــهِ لَغَــيْرِهِ بِــالظَّنِّ وَسِــرُّ الاخْــتِلاَفِ فِــى ذَا الْفَــنِّ
مَعْــرِفَةُ الدَّلِــيل وَالْقُــدْرَةُ فِــى وَجْــهِ الدَّلاَلَــةِ وَقُــوَّةٌ تَفِــى (٢٠٠)
فِــى ذِهْــنِهِ وَسُــرْعَةُ الإدْرَاكِ مِــنْ مَوَاهِبِ الْمَوْلَى الْكَرِيم لِلْفَطِنْ
قَــالَ ابْــنُ تَيْمِــيَّةَ قَــدْ تَبَيَّــنَا أَنَّ الَّذِيــنَ اجْــتَهَدُوا فِــى شَــرْعِنَا
اتَّــبَعُوا الْعِلْــمَ وَبِــالْعِلْم اهْــتَدَوْا لاَ اتَّــبَعُوا الظَّــنَّ وَلاَ بِــهِ ارْتَــدَوْا
لَكِــنَّ بَعْضَــهُمْ يَكُــونُ أَعْلَمَــا مِــنْ بَعْضِــهِمْ وَقَــدْ يَكُــونُ أَفْهَمَــا
قِصَّــةُ دَاوُدَ تَكُــونُ شَــاهِدَهْ مَــعَ سُــلَيْمَانَ بِــنَصٍّ خَــالِدَهْ

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ انْقِسَامِ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَى قَطْعِيَّةٍ وَظَنِّيَّةٍ

أَدِلَّــةُ الشَّــرْعِ غَــدَتْ مُنْقَسِــمَهْ لِلْقَطْعِ وَالظَّــنِّ فَخُذْهَــا مُحْكَمَــهْ
مَا كَانَ قَطْعِــىَّ الثُّبُوتِ وَالسَّنَدْ مَــعَ الدَّلاَلَــةِ فَقَطْعِــىٌّ يُعَــدْ
وَحُكْمُــهُ وُجُــوبُ أَنْ يُعْــتَقَدَا مُوجَــبُهُ عَمَــلاً اوْ عِلْمــاً بَــدَا
وَأَنَّ الاخْــتِلاَفَ لاَ يَسُــوغُ لَــهْ وَلاَ اخْتِلاَفَ فِيهِ عِنْدَ الْكَمَلَهْ
وَالشَّــافِعِىُّ قَــالَ مَــا ثَبَــتَ فِــى كِتَابٍ اوْ سُــنَّةٍ اجْمَــاع يَفِــى (٢١٠)
فَــالْعُذْرُ مَقْطُــوعٌ فَــلاَ الشَّــكُّ يَسَــعْ فِيهَا وَمَــنْ أَبَــى اسْتُتِيبَ إِنْ نَفَــعْ
وَقَــالَ أَيْضــاً كُــلُّ مَــا اللهُ أَبَــانْ حُجَّــتَهُ بِــهِ بِنَصِّــهِ الْمُــبَانْ
فَالاخْــتِلاَفُ فِــيهِ لاَ يَجُــوزُ لِمَــنْ يَكُــونُ عِلْمَــهُ يَحُــوزُ
قَــالَ ابْــنُ تَيْمِــيَّةَ كُــلُّ مَــنْ غَــدَا أَعْلَــمَ بِالأَخْــبَارِ مِمَّــن اهْــتَدَى

فَقَدْ يَكُونُ قَاطِعاً بِالْخَبَرِ ... مَا لاَ يَرَاهُ غَيْرُهُ بِالنَّظَرِ
وَتَارَةً يَخْتَلِفُونَ هَلْ بَدَا ... دَلاَلَةُ الْقَطْعِ لِنَصٍّ وَرَدَا
وَذَاكَ لاخْتِلاَفِهِمْ هَلْ هُوَ نَصْ ... أَوْ ظَاهِرٌ ثُمَّ عَلَى ذَا هَلْ يُخَصّ
بِنَفْيِ الاحْتِمَالِ لِلْمَرْجُوحِ أَوْ ... لاَ الْبَابُ وَاسِعٌ فَحَقِّقْ مَا رَأَوْا
فَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ يَقْطَعُ فِي ... دَلاَلَةِ الأَخْبَارِ حَتْماً فَاعْرِفِ
خِلاَفَ غَيْرِهِمْ لِعِلْمٍ حَصَلاَ ... بِكَوْنِ ذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ قَدْ جَلاَ
أَوْ عِلْمِهِمْ بِكَوْنِ غَيْرِهِ امْتَنَعْ ... عَلَيْهِ حَمْلُهُ لِمَانِعٍ سَطَعْ
أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَدِلَّةِ ... مُوجِبَةِ الْقَطْعِ فَخُذْ وَاسْتَثْبِتِ
أَمَّا دَلِيلُ الظَّنِّ فَهْوَ مَا غَدَتْ ... فِيهِ الأَدِلَّةُ بِلاَ قَطْعٍ أَتَتْ
ظَاهِرَةً أَوِ الثُّبُوتُ حَصَلاَ ... لَهَا بِلاَ قَطْعٍ فَكَانَ سَافِلاَ
وَحُكْمُهُ وُجُوبُ أَنْ نَعْمَلَ بِهْ ... فِي كُلِّ الاحْكَامِ فَكُنْ مِمَّنْ
وَلاَ خِلاَفَ بَيْنَ مَنْ يُعْتَبَرُ ... مِنَ الْمُحَقِّقِينَ فِي ذَا يَظْهَرُ
فَإِنْ يَكُنْ ضَمِنَ حُكْمًا يُعْتَقَدْ ... فَمَذْهَبُ السَّلَفِ فِيهِ الْمُعْتَمَدْ
يَثْبُتُ بِالأَدِلَّةِ الظَّنِّيَّهْ ... ثُبُوتَهُ بِالْحُجَّةِ الْقَطْعِيَّهْ
قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ قَوْلُ السَّلَفِ ... وَأَكْثَرِ الْمَوْصُوفِ بِالْفِقْهِ الْوَفِي

(٣٠)

أَنَّ الأَحَادِيثَ تَكُونَ حُجَّهْ ... فِيمَا تَضَمَّنَتْهُ دُونَ لَجَّهْ[1] (٢٣٠)

فَإِنَّ أَصْحَابَ الرَّسُولِ أَجْمَعِينْ ... عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ ثُمَّ التَّابِعِينْ

قَدْ أَثْبَتُوا الْوَعِيدَ بِالأَخْبَارِ ... كَعَمَلٍ بِدُونِ فَرْقٍ جَارِ

مُصَرِّحِينَ بِلُحُوقِ الْفَاعِلِ ... وَعِيدُهَا فِي جُمْلَةٍ فَقَابِلِ

إِذِ الْوَعِيدُ حُكْمُ شَرْعٍ تَارَهْ ... يَثْبُتُ بِالظَّاهِرَةِ الْعِبَارَهْ

وَتَارَةً أُخْرَى بِقَطْعِيٍّ ثَبَتْ ... وَالْكُلُّ وَاضِحٌ كَشَمْسٍ طَلَعَتْ

وَالشَّافِعِيُّ قَالَ كُلُّ مَا أَتَى ... مِنْ خَبَرٍ بِخَاصَّةٍ قَدْ ثَبَتَا

وَهْوَ الَّذِي خَبَرُهُ قَدْ يَخْتَلِفْ ... فَيَقْبَلُ التَّأْوِيلَ حَسْبَمَا وُصِفْ

وَانْفَرَدَ الرَّاوِي فَعِنْدِي الْحُجَّةُ ... لاَزِمَةٌ لِلْعَالَمِينَ تَثْبُتُ

فَلاَ يَجُوزُ لَهُمُ الرَّدُّ لِمَا ... يَكُونُ مَنْصُوصاً عَلَيْهِ فَاعْلَمَا

يَلْزَمُهُمْ قَبُولُهُ كَمَا لَزِمْ ... شَهَادَةُ الْعُدُولِ بِالْقَطْعِ حُتِمْ (٢٤٠)

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ إِفَادَةِ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الْقَطْعَ

إِنَّ النُّصُوصَ قَدْ أَفَادَتْ قَطْعَا ... ثُمَّ الْمُرَادُ إِنْ أَرَدتَّ نَفْعَا

بِذَاكَ إِمْكَانُ حُصُولِ الْعِلْمِ ... بِهَا مَعَ الْقَطْعِ فَكُنْ ذَا فَهْمِ

وَأَنَّ هَذَا الْعِلْمَ قَدْ لاَ يَحْصُلُ ... لِكُلِّ وَاحِدٍ بَلِ الْمُؤَهَّلُ

---

(١) أي بغير خصام.

لِلاجْتِهَادِ نَالَهُ وَغَالِبُ أَحْكَامِ شَرْعِنَا لَهُ مُصَاحِبُ
وَقَلَّ فِيهَا الظَّنُّ ثُمَّ الْغَالِبُ الاجْتِهَادِيَّاتِ قُلْ يُصَاحِبُ
مَسَائِلُ الإِيمَانِ وَالإِجْمَاعِ قُلْ أَكْثَرُهَا بِالْقَطْعِ عِلْمُهُ كَمُلْ

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ : فِي بُطْلَانِ الْقَوْلِ بِأَنَّ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لاَ تُفِيدُ الْيَقِينَ

إِذَا عَلِمْتَ مَا مَضَى فَلْتَنْتَبِهْ لأَهْلِ الاهْوَاءِ بِقَلْبٍ مُنْتَبِهْ
فَقَدْ تَفَوَّهُوا بِأَعْجَبِ الْعُجَابْ أَعْمَاهُمُ الْهَوَى عَنِ النَّهْجِ الصَّوَابْ
أَدِلَّةٌ لَفْظِيَّةٌ لاَ يَحْصُلُ بِهَا الْيَقِينُ بِئْسَمَا قَدْ أَبْطَلُوا
إِذْ لاَ تُفِيدُهُ بِغَيْرِ عَشَرَهْ مِنَ الأُمُورِ بِئْسَتِ الْمُنَاظَرَهْ
عِصْمَةُ مَنْ رَوَى لَهَا وَأُعْرِبَتْ وَصُرِّفَتْ وَعَنْ مَجَازٍ قَدْ خَلَتْ
وَالنَّقْلِ الاشْتِرَاكِ وَالتَّخْصِيصِ بِالشَّخْصِ وَالزَّمَنِ بِالتَّنْصِيصِ
كَذَا عَنِ الإِضْمَارِ وَالتَّقْدِيمِ وَضِدِّهِ وَالنَّسْخِ لِلْقَدِيمِ
وَعَدَمِ الْمُعَارِضِ الْعَقْلِيِّ فَتِلْكَ عَشْرٌ مِعْوَلُ الْغَوِيِّ
مَعَاقِلَ الدِّينِ بِهَا يُهَدِّمُ وَحُرْمَةَ النُّصُوصِ عَنْهَا يُعْدِمُ
فَفِئَةُ التَّأْوِيلِ بِالْبَاطِلِ قَدْ انْتَهَكُوا الْحُرْمَةَ فَالدِّينُ فَسَدْ
وَأَسْقَطُوا الْهَيْبَةَ مِنْ قُلُوبِ جَمْ وَفَتَحُوا الْبَابَ لِكُلِّ مَنْ ظَلَمْ
فَكُلُّ زِنْدِيقٍ وَمُلْحِدٍ وَجَدْ طَرِيقَ الاعْتِدَاءِ فِي النَّصِّ الأَسَدْ

(٢٥٠)

فَـإِنْ تُخَاصِـمْهُ بِـنَصٍّ خَاصَـمَكْ ... بِهَـذِهِ الأُمُـور زُوراً هَـاجَمَكْ
فَهَـذِهِ عُدَّتُـهُ حَـتَّى يَصُـدْ ... عَـنْ حُجَّـةِ الْقُـرْآنِ وَالْحَـقِّ يَسُـدْ (٢٦٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: فِي بَيَانِ أَوْجُهِ بُطْلَانِ هَذَا الْقَوْلِ الْفَاسِدِ، وَالرَّأْيِ الْقَبِيحِ الْكَاسِدِ

ثُمَّـةَ ذَا الْقَـوْلُ الْبَغِـيضُ يَـبْطُلُ ... بِمَـا يَلِـي فَكُـنْ لَـهُ تَسْتَفْصِـلُ
فَكُـلُّ مَـا مِـنِ احْـتِمَالٍ ذَكَـرُوا ... لِوَاحِـدٍ يَـرْجِعُ أَيْ تُخْتَصَـرُ
وَهْـوَ احْـتِمَالُ اللَّفْـظِ مَعْنًى آخَـرَا ... خِـلاَفَ مَـا يَظْهَـرُ عِـنْدَ الْبُصَـرَا
وَلاَ خِـلاَفَ أَنَّ غَالِـبَ النُّصُـوصْ ... لَهَـا ظَوَاهِـرُ لِوَضْـعِهَا فُصُـوصْ
مَوْضُـوعَةٌ لَهَـا لَـدَى الإِطْـلاَقِ ... مَفْهُومَـةٌ مِـنْهَا بِالاتِّفَـاقِ
أَمَّـا احْـتِمَالُهُ خِـلاَفَ ذَا فَقَـدْ ... يَقَـعُ بِالْعَشْـرِ وَغَـيْرُ يُنْـتَقَدْ
إِذْ أَنَّ ذَا مِـنْ لاَزِمِ الطَّبِـيعَةِ ... لَكِـنَّهُ ذُو قِلَّـةٍ بِالنِّسْـبَةِ
إِلَـى الَّـذِي أَيْقَـنَهُ الصَّـحَابَهْ ... مِـنْ أَنَّ ذَا الْمُـرَادُ بِالإِصَـابَهْ
فَهْـوَ الَّـذِي أَرَادَهُ الرَّسُـولُ ... بِلَفْظِـهِ وَاجِـبُهُ الْقَـبُولُ
فَلَـمْ يَجُـزْ لأَجْـلِ ذَا أَنْ يُدَّعَـى ... أَنَّ النُّصُـوصَ لاَ تُفِـيدُ الْمُدَّعَـى (٢٧٠)
وَأَيْضـاً الصَّحْبُ الْكِرَامُ يَعْلَمُونْ ... أَحْوَالَـهُ بِالاضْـطِرَارِ مُوقِـنُونْ
دُونَ تَوَقُّـفٍ لِهَـذِي الْعَشَـرَهْ ... بَـلْ جَـازِمُونَ دُونَ مَـا مُكَابَـرَهْ

بِـأَنَّ ذَا مُـرَادُ اللهِ وَالرَّسُـولْ ... فَالشَّـكُّ وَالرَّيْـبُ إِلَـيْهِمْ لاَ يَجُـولْ
وَهَكَـذَا دَرَجَ مَـنْ جَـا بَعْدَهُـمْ ... مِمَّـنْ قَـدِ اهْـتَدَى وَنَـالَ رُشْـدَهُمْ
وَقَوْلُهُـمْ إِنَّ النُّصُـوصَ لاَ تُفِـيدْ ... مَعْنَى الْيَقِينِ قُلْ كَلاَمٌ لاَ يُفِيدْ
لأَنَّـهُ إِمَّـا يُـرَادُ مُطْلَقَـا ... أَيْ فِي الصِّفَاتِ وَالْمَعَادِ الْمُرْتَقَى
وَالأَمْـرِ وَالـنَّهْيِ أَوِ الْـبَعْضِ فَقَـطْ ... فَـإِنْ أَرَادُوا كُلَّهَـا فَقَـدْ سَـقَطْ
إِذْ فِـيهِ الانْسِـلاَخُ مِـنْ عَقْـلٍ وَمِـنْ ... إِيمَـانِهِمْ أَيَّ انْسِـلاَخٍ فَاسْـتَبِنْ
فَفِـيهِ قَـدْحٌ لِلشَّـرَائِعِ بَلَـى ... قَدْحُ صَحِيحِ الْعَقْلِ وَاضِحاً جَلاَ
وَإِنْ أَتَـوْا بِالْفَـرْقِ قَـالُوا لاَ تُفِـيدْ ... فِي الْخَبَرِ الْوَارِدِ فِي اللهِ الْمَجِيدْ
وَإِنَّمَـا فِـي الأَمْـرِ وَالـنَّهْيِ الْمَعَـادْ ... فَـذَا جَوَابُـهُ لَدَيْهِـمْ يُسْـتَفَادْ
فَمَـا يُجِيـبُونَ بِـهِ الْقَـائِلَ لاَ ... يَقِـينَ فِـي الْمَعَـادِ رَدٌّ كَمَـلاَ
وَأَيْضَـاً الأَدِلَّـةُ اللَّفْظِـيَّهْ ... لَيْسَتْ عَلَى النَّصِّ فَقَطْ مَرْعِيَّهْ
فَحَاجَـةُ الـنَّاسِ إِلَـى التَّخَاطُـبِ ... مِـنَ الضَّـرُورِيِّ لَـدَى التَّجَاوُبِ
وَيَفْهَـمُ الْـبَعْضُ مُـرَادَ الآخَـرِ ... مِـنْ لَفْظِـهِ قَطْعـاً بِـلاَ تَـنَاكُرِ
بَـلْ فَهْمُهُـمْ مِـنَ الْكَـلاَمِ أَبْـيَنُ ... مِـنْ فَهْمِهِـمْ عُلُـومَ الْعَقْـلِ أَتْقَـنُ
بَـلْ إِنَّمَـا عُلُـومُ عَقْـلِ الـنَّاسِ لاَ ... يَعْـرِفُهَا كُـلٌّ وَهَـذَا مُجْـتَلَى
وَأَيْضَـاً الـتَّعْرِيفُ بِاللَّفْظِـيَّهْ ... أَصْـلٌ لِمَـنْ عَـرَّفَ بِالْعَقْلِـيَّهْ

(٢٨٠)

فَمَـنْ خَـلاَ مِـنْ فَهْمِـهِ اللَّفْظِـيَّهْ فَهْـوَ حَـرٍ بِجَهْلِـهِ الْعَقْلِـيَّهْ
فَالْقَدْحُ فِي اللَّفْظِ يَكُونُ قَدْحَا فِـي الْعَقْـلِ مَـا أَعْظَـمَ هَـذَا قُبْحَا (٣٩)

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ: فِي بَيَانِ بُطْلاَنِ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْفِقْهَ كُلَّهُ أَوْ أَكْثَرَهُ ظُنُونٌ

وَبَـاطِلٌ قَوْلُهُـمُ فِـي الْفِقْـهِ أَكْـثَرُهُ ظَـنٌّ فَكُـنْ ذَا نُـبْهِ
بَـلْ هُـوَ قَطْعِـيٌّ سِـوَى الَّـذِى يَقِـلْ بَـيَانُ ذَا مِـنَ الْوَجْـهِ الَّـذِى قُـبِلْ
جُـلُّ الْمَسَـائِلِ الَّـتِى يُحْـتَاجُ ثُـبُوتُهَا بِالـنَّصِّ لاَ حِجَـاجُ
كَـذَاكَ بِالإِجْمَـاعِ وَالَّـذِى يَقَـعْ بِـالظَّنِّ وَالـنِّزَاعِ قُـلاًّ[1] قَـدْ سَـطَعْ
وَمَـا مِـنَ الدِّيـنِ ضَـرُورَةً عُلِـمْ فَفِـيهِ الاتِّفَـاقُ جُـزْءٌ قَـدْ سَـلِمْ
وَهْـوَ مِـنَ الْفِقْـهِ بِـلاَ خِـلاَفِ يُذْكَرُ عِنْدَهُمْ[2] بِلاَ اسْتِنْكَافِ
مِـثْلُ وُجُـوبِ الصَّـوْمِ وَالصَّـلاَةِ وَالْحَـجِّ وَالْوُضُـوءِ وَالـزَّكَاةِ
ثُمَّـةَ ذَا الْعِلْـمُ الضَّـرُورِيُّ غَـدَا ذَا نِسْـبَةٍ فَـرُبَّمَا الْـبَعْضُ اهْـتَدَى
مِـنْ دُونِ بَعْـضٍ كَحَدِيـثِ الْعَهْـدِ وَلاَ يَكُـونُ الْفِقْـهُ فِقْهـاً يُجْـدِى
إِلاَّ مِـنَ الْمُجْـتَهِدِ الَّـذِى اسْـتَدَلْ وَعَلِـمَ الأَرْجَـحَ مِمَّـا لَـهُ دَلْ (٤٠)
فَعِلْمُـهُ بِـالْقَطْعِ لاَ الظَّـنِّ اتَّصَـفْ خِـلاَفَ مَـنْ قَلَّـدَهُ فَمَـا عَـرَفْ

---

(١) الْقُلّ بوزن الكلّ: ضدّ الكثرة، كالقِلّة بالكسر. قاله في «القاموس».

(٢) أي في كتبهم، فالضمير للفقهاء المفهوم من الفقه، فتنبّه.

الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ: فِي بَيَانِ الأُمُورِ الَّتِي سَاعَدَت عَلَى انْتِشَارِ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْفِقْهَ أَكْثَرُهُ ظُنُونٌ

مِنَ الَّذِي سَاعَدَ فِي انْتِشَارِ ذَا ... الْمَذْهَبِ الْفَاسِدِ صَاحِبِ الْبَذَا

ظُهُورُ تَقْلِيدِ الْمَذَاهِبِ فَقَدْ ... وَقَعُوا فِي الظُّنُونِ فَالْعِلْمُ فَسَدْ

كَذَاكَ تَجْرِيدُ مَسَائِلِ النِّزَاعْ ... فِي كُتُبٍ خُصَّتْ فَأَدَّى لانْتِزَاعْ

الْمُتَكَلِّمِينَ رَأْيًا فَاسِدَا ... بِأَنَّ ذَا الْفِقْهَ ظُنُوناً قَدْ بَدَا

كَذَا انْتِشَارُ الْبِدَعِ الْمُضِلَّهْ ... وَأَهْلِ الاهْوَاءِ رُؤُوسِ الذِّلَّهْ

وَالْمُتَكَلِّمُونَ قَدْ بَنَوْا عَلَى ... أَصْلٍ يَكُونُ بِالْفَسَادِ فَشِلاَ

أَنْ لَيْسَ لِلإِلَهِ حُكْمٌ عُيِّنَا ... بَلْ كُلُّ شَخْصٍ بِاجْتِهَادِهِ اعْتَنَى

فَعِنْدَهُمْ يُصِيبُ كُلُّ مُجْتَهِدْ ... فِي الْفَرْعِ لاَ مَنْ فِي الأُصُولِ يَجْتَهِدْ

فَعِنْدَهُمْ مَسَائِلُ الأُصُولِ ... قَطْعِيَّةٌ نَتِيجَةُ الْعُقُولِ

وَهَكَذَا اخْتِلاَفُ أَهْلِ الْعِلْمِ ... لِسَبَبٍ مِثْلُ اخْتِلاَفِ الْفَهْمِ

مَعْ كَوْنِهِ يَسُوغُ لَكِنْ نَتَجَا ... أَنْ قُلِّدُوا مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ بَلَجَا

(٣١٠)

الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: فِي بَيَانِ أَنَّ الأَدِلَّةَ الظَّنِّيَّةَ تَتَفَاوَتُ فِيمَا بَيْنَهَا

ثُـمَّ الَّـذِي مَشَـى عَلَـيْهِ السَّـلَفُ ... جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَيْضاً وَصَفُوا

تَفَـاوُتُ الأَدِلَّـةِ الْمَظْـنُونَهْ ... فَبَعْضُـهَا أَقْـوَى وَبَعْـضٌ دُونَـهْ

فَوَاجِـبٌ عَلَـى الَّـذِي يَجْـتَهِدُ ... أَنْ يَطْلُـبَ الأَقْـوَى دَلِـيلاً يُسْـعِدُ

فَـإِنْ يَقَـعْ فِـي خَطَـإٍ مَعْـذُورُ ... بَـلْ هُـوَ بِاجْـتِهَادِهِ مَـأْجُورُ

قَـالَ الإِمَـامُ الشَّـافِعِيُّ قَلَّمَـا ... اخْـتَلَفُوا إِلاَّ وَجَدْنَـا سُـلَّمَا

دَلاَلَـةً مِـنَ الْكِـتَابِ أَوْ سُـنَنْ ... عَلَـيْهِمَا أَوْ وَاحِـدٍ بِـهِ اقْـتَرَنْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِي بَيَانِ هَلْ يَكْفِي فِي مَسَائِلِ أُصُولِ الدِّينِ الظَّنُّ؟

قَـالَ ابْـنُ تَيْمِيَّةَ فِـي الْجَوَابِ عَـنْ ... هَـذَا السُّؤَالِ فِيهِ تَفْصِيلٌ حَسَنْ

إِنْ يَكُـنِ الإِلَـهُ عِلْمًـا أَوْجَـبَا ... فِـيهِ فَعِلْمُـهُ يَكُـونُ وَجَـبَا (٣٢٠)

كَـذَاكَ مَـا الإِيمَـانُ فِـيهِ لَـزِمَا ... فَـإِنَّ الايمَـانَ[1] بِـهِ قَـدْ حُـتِمَا

أَمَّـا الْمَسَـائِلُ الَّـتِي تَـنَازَعُوا ... لِدِقَّـةٍ فِـيهَا فَفِـيهَا يَـنْفَعُ

ظَـنُّهُ لِلْعَجْـزِ عَـنِ الْـيَقِينِ لاَ ... تَكْلِيفَ إِلاَّ مَـا اسْتَطَاعَ وَانْجَلَى

---

(١) بنقل حركة الهمزة ودرجها للوزن.

لَكِـــنَّهُ يَجِـــبُ أَنْ يُعْـــرَفَ أَنْ مَنْ ضَلَّ فِي ذَا الْبَابِ مِنْ ذَوِي الْوَهَنْ
فَإِنَّمَـــا هُـــوَ لِـــتَفْرِيطِهِ فِـــي مَعْـــرِفَةِ السُّـــنَنِ وَالْحَـــقِّ الْوَفِـــي
فَمَـــنْ غَـــدَا مُفَـــرِّطاً فِـــي ذَا فَمَـــا يُعْـــذَرُ بَـــلْ لِنَفْسِـــهِ قَـــدْ ظَلَمَـــا
وَإِنَّمَـــا الْمُجْـــتَهِدُ الَّـــذِي بَـــذَلْ طَاقَـــتَهُ فِـــي دَرْكِ حَـــقٍّ وَاعْـــتَدَلْ
فَـــإِنْ يَقَـــعْ فِـــي خَطَـــإٍ يُعْـــذَرُ بِـــهْ هَـذَا هُـوَ الْفَصْـلُ فَكُـنْ مِمَّـنْ نَبِهْ

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي ذِكْرِ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ حَيْثُ النَّقْلُ وَالْعَقْلُ وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ انْقِسَامِ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَى نَقْلِيَّةٍ وَعَقْلِيَّةٍ

إِنَّ دَلِـــيلَ الشَّـــرْعِ تَـــارَةً يَكُـــونْ شَـــرْعِيًّا اوْ غَـــيْرَهُ أُخْـــرَى سَـــيَهُونْ
أَمَّـــا دَلِـــيلُ الشَّـــرْعِ مَـــا أَمَـــرَ بِـــهْ الشَّـــرْعُ أَوْ دَلَّ عَلَـــيْهِ فَانْتَـــبِهْ (٣٠)
أَوْ فِـــيهِ قَـــدْ أَذِنَ مِـــنْ هُـــنَا عُلِـــمْ أَنَّ الأَدِلَّـــةَ ثَلاَثَـــاً تَنْقَسِـــمْ
أَوَّلُهَـــا مَصْـــدَرُهُ الشَّـــرْعُ فَقَـــطْ لاَ الْعَقْـــلُ يَدْرِيـــهِ بَـــلِ الـــنَّقْلُ ضَـــبَطْ
كَخَـــبَرِ الْعَـــرْشِ وَكَـــالْمَلاَئِكِ وَكَتَفَاصِـــيلِ الأُمُـــورِ فَاسْـــلُكِ
وَالـــنَّهْيِ وَالْعَقَـــائِدِ السَّـــنِيَّهْ فَكُلُّهَـــا طَـــرِيقُهُ الْمَرْضِـــيَّهْ
خَـــبَرُ الانْبِـــيَاءِ عَـــنْ وَحْـــيِ السَّـــمَا سُـــبْحَانَ مَـــنْ أَنْـــزَلَهُ وَأَحْكَمَـــا
وَالـــثَّانِ مَـــا الشَّـــرْعُ عَلَـــيْهِ دَلاَّ وَأَرْشَـــدَ الْعَقْـــلَ إِلَـــيْهِ فَضْـــلاَ

فَـذَا دَلِـيلُ الشَّـرْعِ لِلْعَقْـلِ نُسِـبْ ... إِثْـبَاتَ تَوْحِـيدٍ مِـثَالاً انْتَخِـبْ
وَالْبَعْـثَ وَالنُّـبُوَّةَ الشَّـرِيفَهْ ... وَنَحْوَهَـا مِـنْ مُـثُلٍ مُنِـيفَهْ
وَالثَّالِـثُ الَّـذِي أَبَـاحَ الشَّـرْعُ لَـهْ ... وَفِـيهِ قَـدْ أَذِنَ أَنْ نَسْـتَعْمِلَهْ
يَشْـمَلُ ذَا مَـا أَخْـبَرَ الرَّسُـولُ ... بِـهِ وَمَـا دَلَّ لَـهُ التَّـنْزِيلُ (٣٤٠)
وَمَـا عَلَـيْهِ الْخَلْـقُ دَلَّ أَوْ عُلِـمْ ... تَجْـرِبَةً كَالطِّبِّ فَاسْمَعْ وَاغْتَنِمْ
وَكَالْفِلاَحَـةِ وَكَالْحِسَـابِ أَوْ ... مِـثْلِ الـتِّجَارَةِ وَنَحْوِهَـا رَأَوْا
إِذَا عَلِمْـتَ فَالدَّلِـيلُ الشَّـرْعِي ... يُوصَـفُ بِـالآتِي بِوَصْـفٍ قَطْعِـي
فَـلاَ يَكُـونُ غَـيْرَ حَـقٍّ إِذْ مُـدِحْ ... بِالْوَصْفِ بِالشَّرْعِيِّ وَصْفاً يَتَّضِحْ
وَأَنَّـهُ عَلَـى سِـوَاهُ قُدِّمَـا ... لأَنَّـهُ لِرَبِّـنَا قَـدِ انْـتَمَى
فَـتَارَةً يَكُـونُ سَـمْعِيًّا كَمَـا ... يَكُـونُ تَـارَةً إِلَـى الْعَقْـلِ انْـتَمَى
وَأَنَّـهُ يُقَـابِلُ الْبِدْعِـيَّا ... وَلاَ تَقُـلْ يُقَـابِلُ الْعَقْلِـيَّا
إِذَا عَلِمْـتَ ذَا فَمَعْـرِفَةُ مَـا ... يُدْخَـلُ فِـي الشَّـرْعِيِّ أَمْـرٌ حُـتِمَا
وَضِـدِّهِ إِذْ بَعْضُـهُمْ قَـدْ أَدْخَـلاَ ... مَـا لَـيْسَ مِـنْهُ جَهْـلاً اوْ تَغَـافُلاَ
وَبَعْضُـهُمْ أَخْـرَجَ مِـنْهُ مَـا دَخَـلْ ... فَحَسْـبِيَ اللهُ عَلَـيْهِ الْمُـتَّكَلْ (٣٥٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَنَّ السَّمْعَ أَصْلُ جَمِيعِ الأَدِلَّةِ

ثُـمَّ اعْلَمَـنْ بِـأَنَّ السَّـمْعَ أَصْـلُ ... كُـلِّ الأَدِلَّـةِ وَنِعْـمَ الـنَّقْلُ
وَاجِـبُ كُـلِّ عَـاقِلٍ أَنْ يَجْعَـلاَ ... النَّصَّ أَصْلَ كُلِّ فِكْرَةِ الْمَلاَ

فَلْـــيَعْقِلَنْ مَعْـــنَاهُ بِالـــتَّدَبُّرِ وَلْـــيَعْرِفَنْ بُـــرْهَانَهُ بِالـــنَّظَرِ
دَلِـيلَهُ الْعَقْلِـيَّ وَالسَّـمْعِيْ دَرَسْ ثُـــمَّ دَلاَلَـــتَهُ لِلْكُـــلِّ حَـــرَسْ
إِذْ هُـــوَ فُـــرْقَانٌ يُمَـــيِّزُ الْهُـــدَى مِـــنَ الضَّـــلاَلَةِ وَيُولِـــي الرَّشَـــدَا
طَرِيقُـــنَا إِلَـــى السَّـــعَادَةِ الَّـــتِي فِـــيهَا فَلاَحُـــنَا وَنَـــيْلُ الْبُغْـــيَةِ
فَهْـوَ الَّـذِي اتِّـبَاعُهُ قَـدِ انْحَـتَمْ عَلَـى جَمِـيعِ الثَّقَلَـيْنِ وَانْـبَرَمْ
وَمَـا سِـوَاهُ مِـنْ كَـلاَمِ الْخَلْـقِ عَلَـيْهِ فَاعْرِضْـهُ لِـدَرْكِ الْحَـقِّ
فَـإِنْ يَكُـنْ وَافَـقَ فَهْـوَ الْحَـقُّ أَوْ لاَ فَـبَاطِلٌ عَلَـيْهِ السُّـحْقُ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : فِي بَيَانِ مُوَافَقَةِ الْمَعْقُولِ لِلْمَنْقُولِ

ثُـــمَّ اعْلَمَـــنْ فَـــائِدَةً وَجِـــيزَهْ تَـــنْفَعُ مَـــنْ يَحْفَظُهَـــا عَزِيـــزَهْ (٣٠)
أَنَّ دَلِـيلَ الْعَقْـلِ لاَ يُمْكِـنُ أَنْ يَـدُلَّ لِلْـبَاطِلِ فَاطْـرَحِ الْوَهَـنْ
إِذْ حُجَـجُ السَّـمْعِ لِعَقْـلٍ طِـبْقُ فَمَـنْ يَـرَى الْخِـلاَفَ فِـيهِ حُمْـقُ
لِـذَا صَحِيحُ السَّمْعِ لاَ يَنْفَكُّ عَنْ صَرِيحِ مَعْقُولٍ لَـدَى ذَوِي الْفِطَـنْ
لِـذَا كِـتَابُ اللهِ وَالْعَقْـلُ الَّـذِي يُـدْرِكُ حُجَّـةُ الإِلَـهِ فَاحْـتَذِ
لِـذَاكَ لَـمْ يُوجَـدْ مِـنَ السَّلَفِ مَـنْ عَـارَضَ بِـالْعَقْلِ الْقُـرَانَ الْمُؤْتَمَـنْ

وَلَـمْ يَقُـلْ أَحَدُهُـمْ تَعَارَضَـا ... الْعَقْـلُ وَالـنَّقْلُ هُـنَا أَخَـا الرِّضَـا
بَلْ كُلُّهُمْ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى الْوِفَاقْ ... بَيْـنَهُمَا دُونَ اخْـتِلاَفٍ وَشِـقَاقْ
وَقَسَّـمُوا الْعِلْـمَ ثَلاَثَـةً فَقَـطْ ... مَـا كَـانَ دَرْكُـهُ بِعَقْـلٍ ارْتَـبَطْ
ذَلِـكَ كَالثُّـبُوتِ لِلنُّـبُوَّةِ ... وَصِـدْقِ الاخْـبَارِ الَّـتِي وَرَدَتِ
أَحْسَـنُهَا مَـا أَرْشَـدَ الْقُـرْآنُ ... إِلَـيْهِ إِذْ فِـيهِ لَـنَا تِبْـيَانُ (٣٧٠)
وَالـثَّانِ مَـا يُعْلَـمُ بِالسَّـمْعِ فَقَـدْ ... مِـثْلُ تَفَاصِـيلِ أُمُـورٍ تُعْـتَمَدْ
أَعْـنِي الإِلَهِـيَّةَ وَالْعِـبَادَهْ ... فَإِنَّهَـا تُـنَالُ بِالإِفَـادَهْ
أَيْ مِنْ طَرِيقِ الرُّسْلِ حَيْثُ أَخْبَرُوا ... مُبَيِّـنِينَ مَـا بِوَحْـيٍ أُخْـبِرُوا
ثَالِـثُهَا مَـا السَّـمْعَ وَالْعَقْـلَ شَـمَلْ ... كَـرُؤْيَةِ الإِلَـهِ فِـي الأُخْـرَى مَـثَلْ
مَـا جَاءَ فِـي السَّمْعِ فَلَنْ يَخْلُوَ مِنْ ... أَنْ يُـدْرِكَ الْعَقْـلُ الْمُـرَادَ فَاسْـتَبِنْ
فَعِـنْدَ ذَا لاَ بُـدَّ أَنْ يَحْكُـمَ لَـهْ ... بِصِـحَّةٍ ثَابِـتَةٍ مُعْـتَدِلَهْ
أَوْ لاَ يَكُـونُ الْعَقْـلُ مُدْرِكـاً لَـهُ ... فَعِـنْدَ ذَا يَعْجِـزُ أَنْ يَـنَالَهُ
بِـنَفْيٍ اوْ إِثْـبَاتِهِ تَحَـيُّرَا ... فَوَاجِـباً تَسْـلِيمُهُ السَّـمْعَ يُـرَى
كَـذَاكَ مَـا يُدْرِكُـهُ الْعَقْـلُ فَقَـدْ ... يُثْبِـتُهُ السَّـمْعُ وَنِعْـمَ الْمُسْـتَنَدْ
أَوْ بِـهِ يَـأْذَنُ فَقَـدْ تَبَيَّـنَا ... تَعَاضُـدُ السَّـمْعِ وَعَقْـلٍ عَلَـنَا (٣٨٠)

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : فِي بَيَانِ مَكَانَةِ الْعَقْلِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ

لَـهُ مَكَانَـةٌ لَدَيْهِـمْ لاَئِقَـهْ ... بِـهِ رَفِـيعَةٌ تَكُـونُ فَائِقَـهْ

هُـمْ وَسَـطٌ بَـيْنَ فَـرِيقٍ جَعَلَـهْ ... أَصْلاً وَعَنْهُ الشَّرْعَ قَطْعًا عَزَلَهْ

وَبَـيْنَ مَـنْ أَعْـرَضَ عَـنْهُ غَائِـبَا ... مُخَالِفـاً صَـرِيحَهُ مُجَانِـبَا

قَـدَحَ فِـي الدَّلاَئِـلِ الْعَقْلِـيَّهْ ... أَيْ مُطْلَقـاً وَبِئْسَـتِ الْمَطِـيَّهْ

وَالْحَـقُّ فِـي ذَلِـكَ أَنَّ الْعَقْـلَ فِـي ... مَعْـرِفَةِ الْعُلُـومِ شَـرْطٌ لاَ يَفِـي

كَمَـالُ الاعْمَـالِ لِـذَا قَـدْ شُـرِطَا ... سَـلاَمَةُ الْعَقْـلِ بِـأَنْ يَنْضَـبِطَا

لَـدَى الْمُكَلَّـفِ فَمَـا قَـدْ حَصَـلاَ ... مَـعْ عَـدَمِ الْعَقْـلِ فَنَقْصُـهُ جَـلاَ

وَبَطَـلَ الْقَـوْلُ الْمُخَـالِفُ لَـهُ ... بِـذَا عَرَفْـتَ قَـدْرَهُ وَفَضْـلَهُ

قَـدْ أَمَـرَ الإِلَـهُ بِاسْـتِمَاعِ ... كِـتَابِهِ بِفَهْـمِ عَقْـلٍ وَاعِ

وَأَنَّـهُ بِنَفْسِـهِ لاَ يَسْـتَقِلّ ... بَـلْ هُـوَ مُحْـتَاجٌ لِشَـرْعٍ مُعْـتَدِلْ (٣٩)

فَالْعَقْلُ فِي النَّفْسِ كَقُوَّةِ الْبَصَرْ ... أَيِ الَّتِي فِي الْعَيْنِ فِي حَالِ النَّظَرْ

فَـإِنْ بِـهِ الإِيمَـانُ وَالْقُـرْآنُ ... اتَّصَـلاَ طَـابَ لَـهُ الإِيقَـانُ

كَمَـا إِذَا اتَّصَـلَ ضَـوْءُ الشَّـمْسِ ... بِالْعَـيْنِ قَـدْ أَزَالَ كُـلَّ لَـبْسِ

فَعَقْلُـــنَا مُصَـــدِّقٌ لِلشَّـــرْعِ ... فِـي كُـلِّ مَـا أَخْـبَرَنَا بِـالْقَطْعِ

يَدُلُّـنَا أَيْضـاً بِصِـدْقِ الْمُصْـطَفَى ... دَلاَلَـةً عَمَّـتْ وَمَـا فِـيهَا خَفَـا

وَدَلَّ شَـــرْعُنَا عَلَـــى اعْتِـــبَارِ ... أَدِلَّـــةِ الْعَقْـلِ بِـلاَ اسْـتِنْكَارِ

بِضَـرْبِهِ الأَمْـثَالَ إِذْ هِـيَ أَقْيَسَـهْ ... عَقْلِـيَّةٌ مَحْمُـودَةٌ مُسْتَأْنَسَـهْ

فَأَثْبَـتَ التَّوْحِـيدَ فِـي مَـا ذَا خَلَقْ ... كَـذَا النُّـبُوَّةَ بِقَوْلِـهِ الأَحَـقْ

﴿ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا ﴾ وَالْبَعْثَ فِي ... ﴿ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ يَفِـــــــي

فَـــبَانَ أَنَّ الْعَقْـــلَ لاَ يُعَـــارِضُ ... مَـا صَـحَّ فِـي الْوَحْـيِ وَلاَ يُـنَاقِضُ

وَمَـا يُظَـنُّ عَكْـسَ ذَا فَلأُمُـورْ ... إِمَّـا لِظَـنِّ شُـبُهَاتٍ قَـدْ تَـثُورْ

مَعْقُولَـةً تَوَهُّمًـا وَقَـدْ وَهِـمْ ... أَوْ ظَنِّهِ النَّصَّ صَحِيحاً قَدْ سَلِمْ

وَلَـيْسَ ثَابِـتاً أَوِ الْفَهْـمُ نَـبَا ... عَـنْ دَرْكِـهِ الْمُـرَادَ حَـتَّى انْقَلَبَا

أَوْ لَـمْ يُفَـرِّقْ بَـيْنَ مَـا أَحَالَـهُ ... الْعَقْـلُ أَوْ لَـيْسَ بِبَحْـثٍ نَالَـهُ

فَهَـذِهِ هِـيَ الْعَـوَارِضُ الَّـتِي ... تَمْـنَعُ وَفْـقَ الْعَقْـلِ لِلشَّـرِيعَةِ

الفَصْلُ الثَّانِي: فِي بَيَانِ الأَدِلَّةِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا

وَفِيهِ أَرْبَعَةُ مَبَاحِثَ

المَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي الكِتَابِ

وَفِيهِ مسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي تَعْرِيفِهِ

هُـوَ الْقُـرَانُ وَالْكَـلاَمُ الْمُـنْزَلُ ... عَلَـى مُحَمَّـدٍ بِلَفْـظٍ يُـنْقَلُ

الْمُعْجِـزُ الَّـذِي بِـهِ تُعُـبِّدَا ... تِـلاَوَةً فَـاتْلُ تَـنَلْ كُـلَّ الْهُـدَى

ثُمَّـةَ ذَا الـتَّعْرِيفُ فِـيهِ أَرْبَعَـهْ ... مِـنَ الْقُـيُودِ اكْتَنَفَـتْهُ سَـاطِعَهْ

أَوَّلُهَـا أَنَّ الْقُـرَانَ حَقَّـا ... كَلاَمُـهُ مَعْـنًى كَـذَاكَ نُطْقَـا

نَـزَلَ جِـبْرِيلُ بِـهِ عَلَـى النَّـبِي ... مِـنْ عِنْدِ رَبِّنَا الْحَكِيمِ فَارْغَبِ

ثَالِـثُهَا كَوْنُـهُ مُعْجِـزاً خَـرَجْ ... بِـهِ حَدِيـثُ الْقُدْسِ مِنْ دُونِ حَرَجْ

رَابِعُهَـا كَوْنُـهُ قَـدْ تُعُـبِّدَا ... فَأَخْـرَجَ الْمَنْسُـوخَ لَفْظاً فَـابْعُدَا

وَكَوْنَ ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ﴾ مِنْهُ رَجَّحُوا ... فِيمَا سِوَى الـتَّوْبَةِ خُـذْ مَـا أَوْضَحُوا

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ الْقِرَاءَةِ الشَّاذَّةِ

وَكُـلُّ مَـا تَوَاتُـراً لَـمْ يَـنَلِ ... عِـنْدَ الأُصُـولِيِّينَ شَـاذاً يَـنْجَلِي

وَاتَّفَقُـوا أَنْ لَـيْسَ قُـرْآناً تُلِـي ... وَاخْـتَلَفُوا هَـلْ مِـثْلُهُ فِـي الْعَمَـلِ

وَكَوْنُـهُ كَخَـبَرِ الْوَاحِـدِ فِـي ... وُجُـوبِ الاحْـتِجَاجِ رَاجِحـاً يَفِـي

وَقَوْلُهُـمْ يَجُـوزُ أَنْ يَكُونَـا ... مَذْهَـبَ رَاوِيـهِ فَيَطْعَـنُونَا

فِـي نَقْلِـهِ رُدَّ بِأَنَّـهُ افْـتِرَا ... عَلَـى الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ الْكُبَرَا

بِجَعْلِهِـــمْ رَأْيـــاً لَهُـــمْ قُـــرْآنَا يُعْـــزَى إِلَـــى اللهِ فَـــيَا سُـــبْحَانَا
كَذَلِـــكَ الـــتَّجْوِيزُ لِلْقِـــرَاءَهْ أَعْـنِي بِمَعْـنًى بِئْسَـتِ الْجَـرَاءَهْ (٢٠)
فَهُـــمْ بَرِيـــئُونَ عَـــنِ الْبُهْـــتَانِ ذَا تَـبًّا لِمَـنْ يَطْعَـنُ فِـيهِمْ بِالْـبَذَا

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ هَلْ فِي الْقُرْآنِ لَفْظٌ غَيْرُ عَرَبِيٍّ

اخْـتَلَفُوا هَـلْ فِـي الْقُـرَانِ يُوجَـدُ ذُو عُجْمَـــةٍ فَالشَّـــافِعِيُّ يَـــنْكُدُ
قَـالَ الْقُـرَانُ مَحْضُ أَلْسُـنِ الْعَـرَبْ وَلَـيْسَ فِـيهِ أَعْجَمِـيٌّ يُصْـطَحَبْ
وَافَقَـــهُ جُمْهُـــورُ أَهْـــلِ الْعِلْـــمِ دَلِـيلُهُمْ أَقْـوَى فَخُـذْ بِـالْفَهْمِ
إِذْ أَثْبَـــتَ اللهُ بِغَـــيْرِ آيَـــةِ نِسْـــبَتَهُ لِلْعُـــرْبِ دُونَ رِيـــبَةِ
مُؤَكِّـــدًا فِـــي آيَتَـــيْنِ نَفْـــيَهُ عُجْمَـــتَهُ فَـــلاَ تُخَاصِـــمْ هَدْيَـــهُ
فَـإِنْ تَقُـلْ يُوجَـدُ لَفْـظٌ أَعْجَمِـي فِـيهِ فَعَـنْ عُجْمَـتِهِ لَـمْ يَسْـلَمِ
جَوَابُـــهُ أَنَّـــهُ لَفْـــظٌ عَـــرَبِي لَكِـنْ لِسُـوءِ الْفَهْـمِ ظَـنَّهُ الْغَـبِي
إِذْ لُغَـــةُ الْعَـــرَبِ أَوْسَـــعُ وَ لاَ يَحُوطُـــهُ[1] إِلاَّ نَـــبِيٌّ أُرْسِـــلاَ
أَوْ أَنَّـــهُ مِمَّـــا تَـــوَارَدَتْ عَلَـــيْهْ اللُّغَـــتَانِ رَغْـــبَةً فِـــي مَعْنَيَـــيْهِ (٢١)

(١) من باب قال: أي يحفظه.

أَوْ أَنَّ هَـذَا اللَّفْـظَ غَـيْرُ عَـرَبِي ... لَكِـنَّهُ اسْـتُعْمِلَ عِـنْدَ الْعَـرَبِ
فَصَـارَ مِـنْ لِسَـانِهَا وَإِنْ غَـدَا ... يُعْـزَى إِلَـى الْعَجَـمِ نِلْـتَ الرُّشْـدَا

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ هَلْ فِي الْقُرْآنِ مَجَازٌ؟:

ثُـمَّ الْمَجَـازُ لَفْـظٌ اسْـتُعْمِلَ فِـي ... مَـا لَـيْسَ مَوْضُـوعاً لَـهُ فَلْـتَعْرِفِ
وَلاَ يُصَـــــارُ لِلْمَجَـــــازِ إِلاَّ ... عِـنْدَ تَعَـذُّرِ الْمُـرَادِ الأَوْلَـى
فَحِيـنَمَا امْتَـنَعَ الأَصْـلُ يُحْمَـلُ ... عَلَـيْهِ مَـعْ قَرِيـنَةٍ تَكْـتَمِلُ
فَمِـنْ هُـنَا نَعْلَـمُ أَنْ لاَ يَدْخُـلُ ... عَلَـى صِـفَاتِ اللهِ جَـلَّ فَـاعْقِلُوا
إِذِ الْحَقِـيقَةُ عَلَـيْهَا تَتَّضِـحْ ... فَحَمْلُهَـا عَلَـى الْمَجَـازِ مُـنْجَرِحْ
ذَا الْمَذْهَبُ الْحَقُّ لِكُلِّ مَنْ سَلَفْ ... وَإِنَّمَـا قَـدْ حَـادَ عَـنْهُ مَـنْ خَلَـفْ
فَاسْـتَعْمَلُوا الْمَجَـازَ فِـيهَا فَطَغَـوْا ... فَعَطَّلُـوا الْمَعْـنَى وَبِئْسَـمَا بَغَـوْا
أَمَّـــا وَقُوعُـــهُ بِغَـــيْرِهَا فَقَـــدْ ... تَـــنَازَعُوا وَالْحَـــقُّ أَنَّـــهُ وَرَدْ
وَفِـي «الرِّسَـالَةِ» الإِمَـامُ الشَّـافِعِي ... بَيَّـــنَهُ فَـــافْهَمْ بِعَقْـــلٍ وَاسِـــعِ
قَـالَ الْخَطِيـبُ الْحَـافِظُ الْبَغْدَادِي ... مُبَيِّـــناً وُقُوعَـــهُ لِلصَّـــادِي
إِنَّ الْمَجَـــازَ لُغَـــةٌ لِلْعَـــرَبِ ... وَعَـــادَةٌ لَهَـــا لِنَـــيْلِ الأَرَبِ
فَسَـمَّتِ الشَّـيْءَ بِمَـا جَـاوَرَهُ ... وَتَحْـذِفُ اللَّفْـظَ تَـرَى اخْتِصَـارَهُ

(٤٤)

وَتَحْذِفُ الْمُضَافَ وَالْمُضَافُ لَهْ ... يُعْرَبُ إِعْرَابَهُ أَوْ مَا مَا تَلَهْ
وَإِنَّمَا الْقُرْآنُ جَا مُطَابِقَا ... أُسْلُوبَهَا الْمُطْلَقَ لاَ مُفَارِقَا
إِثْبَاتُنَا الْمَجَازَ فِي الْقُرْآنِ لاَ ... يَسْتَلْزِمُ الْمَحْذُورَ عِنْدَ النُّبَلاَ
تَأْوِيلاً اوْ نَفْياً لآيَاتِ الصِّفَاتْ ... إِذِ الْحَقَائِقُ لَهَا مُحَتَّمَاتْ
فَلَيْسَ يُوجَدُ إِلَى الْمَجَازِ ... دَاعٍ فَنَلْجَأَ إِلَى الْجَوَازِ
وَقَدْ مَضَى أَنَّ الْمَجَازَ لاَ يُصَارْ ... إِلاَّ لَدَى الْحَاجَةِ ذَاتِ الاضْطِرَارْ
وَمِنْ هُنَا يُعْلَمُ أَنَّ الْخُلْفَ لاَ ... يَعْدُو عَنِ اللَّفْظِيِّ فَاطْوِ الْخَلَلاَ

(٥٤)

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ:

قَدْ وُصِفَ الْقُرْآنُ أَيْ بِالْمُحْكَمِ ... وَالْمُتَشَابِهِ فَفَصِّلْ تَسْلَمِ
فَالْمُحْكَمُ الْمُتْقَنُ فِي الأَحْكَامِ ... وَاللَّفْظِ وَالْمَعْنَى عَلَى الدَّوَامِ
وَالْمُتَشَابِهُ الَّذِي تَشَابَهَتْ ... آيَاتُهُ فِي الصِّدْقِ وَالْعَدْلِ انْجَلَتْ
وَهَهُنَا الْمُحْكَمُ مَا لاَ يَحْتَمِلْ ... لِغَيْرِ مَعْنًى وَاحِدٍ بِهِ كَمِلْ
وَالْمُتَشَابِهُ الَّذِي قَدِ احْتَمَلْ ... أَكْثَرَ مِنْ وَجْهٍ فَذَا فَرْقٌ جَلَلْ
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ مَا يُعْمَلُ بِهْ ... فَمُحْكَمٌ وَمَا عَدَاهُ الْمُشْتَبِهْ
وَقِيلَ مَا اتَّضَحَ مَعْنًى مُحْكَمُ ... وَالْمُتَشَابِهُ بِعَكْسٍ يُعْلَمُ
وَمِنْ هُنَا يُعْلَمُ أَنَّ الاشْتِبَاهْ ... أَمْرٌ إِضَافِيٌّ لِمَنْ لَهُ انْتِبَاهْ

فَـرُبَّمَا اشـتَبَهَ ذَا عَلَـى فُـلاَنْ وَغَـيْرُهُ يَـرَاهُ أَجْلَـى فِـى الْبَـيَانْ (٤٦٠)

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ طَرِيقَةِ السَّلَفِ فِي الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ:

وَاجِـبُ كُـلِّ عَـاقِلٍ أَنْ يَعْمَـلاَ بِمَـا اسْـتَبَانَ مُؤْمِـناً بِمَـا خَـلاَ

وَأَنْ يَـرُدَّ الْمُتَشَـابِهَ إِلَـى مُحْكَمِـهِ وَلْـيَأْخُذَنْ بِمَـا جَـلاَ

إِذِ النُّصُـوصُ بَعْضُـهَا يُصَـدِّقُ بَعْضـاً وَفِـي الْمَعْـنَى لَـهُ يُوافِـقُ

إِذْ كُلُّهَـا مِـنَ الْعَلِـيِّ الأَحَـدِ فَـلاَ تَـنَاقُضَ بِهَـا فَلْتَهْـتَدِ

وَهَـذِهِ طَـرِيقَةُ الصَّحْبِ الْكِـرَامْ وَالـتَّابِعِينَ لَهُـمُ عَلَـى الـدَّوَامْ

تَنْبِيهٌ:

اتَّفَقُـوا أَنْ لَـيْسَ فِـي الْقُـرْآنِ مَـا لَـمْ يَضِـحْ مَعْـنَاهُ بِالعِـيَانِ

وَاتَّفَـقَ السَّـلَفُ أَنَّ كُـلَّ مَـا لَـدَى الْقُـرَانِ قَصْـدُهُ قَـدْ فُهِمَـا

يُمْكِـنُ إِدْرَاكُـهُ بِالـتَّدَبُّرِ وَبِالـتَّأَمُّلِ وَقَلْـبِ الـنَّظَرِ

وَلَـيْسَ فِـي الْقُـرْآنِ مَـا لَـيْسَ لَـهُ مَعْنًى كَمَـا الْحَشْـوِيُّ زُورًا قَالَـهُ

كَـذَاكَ مَـا يُعْنَى بِـهِ غَـيْرُ الَّـذِي ظَهَـرَ إِلاَّ مَـعْ دَلِـيلٍ نَحْـتَذِي (٤٧٠)

وَاتَّفَقُـوا عَلَـى وُجُـودِ مَـا انْفَـرَدْ بِعِلْمِـهِ إِلَهُـنَا الـرَّبُّ الصَّـمَدْ

كَالـرُّوحِ وَالسَّـاعَةِ وَالآجَـالِ بِالْمُتَشَـابِهِ ادْعُ لاَ تُـبَالِي

ثُـمَّ مُـرَادُهُمْ بِـتَأْوِيلِ الَّـذِي ... يَعْلَمُـهُ اللهُ فَقَـطْ كَمَـا احْـتُذِي
مَعْـرِفَةُ الشَّـيْءِ عَلَـى مَـا هُـوْ عَلَيْهْ ... فَاحْذَرْ مِنَ الْخَطَإِ فِي الْقَصْدِ إِلَيْهْ
وَلَـيْسَ مَقْصُـودًا لَهُـمْ تَفْسِـيرُ مَـا ... يُـبِينُ مَعْـنَاهُ لِمَـنْ قَـدْ فَهِمَـا
فَـإِنَّ أَهْـلَ الْعِلْـمِ يَعْلَمُونَـهُ ... مِـنْ غَـيْرِ مَـا رَيْـبٍ وَيَفْهَمُونَـهُ
لِذَلِـكَ الأَسْـمَاءُ وَالصِّـفَاتُ ... أَيْ بِاعْتِـبَارِ الْكَـيْفِ مُشْـبِهَاتُ
أَمَّـا بِمَعْـنَاهَا فَلَيْسَـتْ تَشْـتَبِهْ ... إِلاَّ عَلَـى أَعْمَـى الْبَصِـيرَةِ انْتَـبِهْ
فَالْوَقْفُ فِي قَوْلِهِ[1] ﴿ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ فِي ... أَوَّلِ وَجْهَـيْهِ صَـحِيحًا قَـدْ يَفِـي
وَالْوَصْلُ جَائِزٌ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ... قُلْـنَاهُ ثَانِـياً فَحَقِّـقْ كُـلَّ ذِي (٤٨٠)

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ طَرِيقَةِ الْمُبْتَدِعَةِ فِي الْعَمَلِ بِالْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ

ثُـمَّ اعْلَمَـنْ طَـرِيقَ أَهْـلِ الْـبِدْعَةِ ... فِـي رَدِّهِـمْ سُـنَنَ دَاعِـي الشِّـرْعَةِ
لَهُـمْ طَرِيقَـتَانِ إِحْـدَى تَـيْنِ أَنْ ... يُعَارِضُـوا بِالْمُتَشَـابِهِ السُّـنَنْ
ثَانِـيهِمَا جَعْلُهُـمُ الْمُحْكَـمَ مِـنْ ... قَبِـيلِ مَـا اشْـتَبَهَ مَعْـنَاهُ الْقَمِـنْ
وَذَاكَ كَـيْ يُعَطِّلُـوا دَلاَلَـتَهْ ... وَيُـبْطِلُوا عَـنْ نَصِّـهِ حُجِّيَّـتَهْ

---

(١) بحذف الوصل للوقف.

قَــدْ بَــيَّنَ الإِلَــهُ أَنَّ الْمُؤْمِــنِينْ فِـي الْمُتَشَـابِهِ لَهُـمْ حِصْـنٌ أَمِـينْ

قَــدْ آمَــنُوا بِــهِ وَرَدُّوهُ إِلَــى رَبِّهِــمُ الْعَلِــيمِ جَــلَّ وَعَــلاَ

أَمَّــا الْفَــرِيقُ الــزَّائِغُ الْمَرِيضَــهْ قُلُوبُهُــمْ نِحْلَــتُهُمْ بَغِيضَــهْ

هِــيَ اتِّــبَاعُ الْمُتَشَــابِهِ الَّــذِي بِــهِ يَــزِيغُونَ إِلَــى الــرَّأْيِ الْــبَذِي

يُحَــرِّفُونَ كَلِمَــاتِ اللهِ لِطَلَــبِ الْفِتْــنَةِ قَلْــبَ اللاَّهِــي

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي السُّنَّةِ
وَفِيهِ مَسَائِلُ
الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي تَعْرِيفِهَا

فِـي اللُّغَـةِ السُّـنَّةُ بِالطَّـرِيقَةِ ... قَـدْ فُسِّـرَتَ أَمَّـا لَـدَى الشَّـرِيعَةِ (٤٩)
مَـا صَدَرَتْ عَنِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى ... غَـيْرَ كِـتَابِ اللهِ جَـلَّ وَعَفَـا
فَتَشْـمَلُ الْقَـولَ وَفِعْـلاً تَـرْكاً اوْ ... قَـرَّرَ أَوْ هَـمَّ إِشَـارَةً رَأَوْا
وَالْكُـلُّ حُجَّـةٌ لِعِصْـمَةِ النَّـبِي ... عَمَّـا يَصُـدُّ عَـنْ مَعَـالِي الرُّتَـبِ
فَكُـلُّ مُرْسَـلٍ بُعَـيْدَ الْبِعْـثَةِ ... لاَ يَفْعَـلُ الْمُـزْرِيَ بِالنُّـبُوَّةِ
أَوْ مُوجِـبَ الْخِسَّـةِ أَوْ مَـا يُسْـقِطُ ... مُـرُوءَةً عَمْـدًا وَسَـهْوًا يَهْـبِطُ
وَأَجْمَعُـوا عَلَـى انْـتِفَا الْكَـبَائِرِ ... وَرَجَّحُـوا الْجَـوَازَ لِلصَّـغَائِرِ
لَكِـنَّهُمْ يُنَـبَّهُونَ فَـوْرَا ... فَـنِعْمَةُ الْمَوْلَـى عَلَـيْهِمْ تَـثْرَى
وَالْحِكْمَـةُ السُّـنَّةُ إِذْ تَقْـتَرِنُ ... مَـعَ الْكِـتَابِ فِـي الْقُـرَانِ تُعْلَـنُ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهَا

فَبِاعْتِـبَارِ ذَاتِهَـا تَقَسَّـمَتْ ... لِلْقَـوْلِ وَالْفِعْـلِ وَتَقْرِيـراً حَـوَتْ
وَبِاعْتِـبَارِهَا مَـعَ الْقُـرْآنِ ... ثَلاَثَـةً تَكُـونُ فِـي التِّبْـيَانِ (٥٠)

أَوَّلُهَا هِيَ الَّتِي تُؤَكِّدُ ... لأَنَّهَا مَعْنًى بِهِ تَتَّحِدُ
وَالثَّانِ مَا قَدْ بَيَّنَتْ مُجْمَلَهُ ... كَعَدَدِ الصَّلاَةِ خُذْ تَمْثِيلَهُ
ثَالِثُهَا السُّنَّةُ بِاسْتِقْلاَلِ ... زَائِدَةٌ عَلَى الْكِتَابِ الْعَالِي
فَأَوْجَبَتْ وَحَرَّمَتْ مَا سَكَتَا ... عَنْهُ الْكِتَابُ فَبِهَا قَدْ ثَبَتَا
مِثْلُ ثُبُوتِ شُفْعَةٍ لِلْجَارِ ... وَفَرْضِ جَدَّةٍ بِحُكْمِ جَارِ
وَبِاعْتِبَارِ نَقْلِهَا تَوَاتَرَتْ ... أَوْ عَنْ طَرِيقٍ وَاحِدٍ قَدْ وَصَلَتْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّتِهَا:

الْمُسْلِمُونَ مُجْمِعُونَ قَاطِبَهْ ... عَلَى وُجُوبِ الطَّاعَةِ الْمُوَاظِبَهْ
أَيْ لِلنَّبِيِّ وَلُزُومِ سُنَّتِهْ ... حَاكِمَةً عَلَى جَمِيعِ حَالَتِهْ
وَفَرْضُهَا جَاءَ بِهَا الْكِتَابُ ... فِي غَيْرِ آيَةٍ وَنِعْمَ الْبَابُ
فَـ﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ ﴾ أَوْ ﴿ فَلْيَحْذَرِ ﴾ ... كَذَا ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ ﴾ دُرِي (٥٠)
﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ ﴾ دَلِيلٌ قَاطِعُ ... يَا وَيْلَ مَنْ غَدَا لَهَا يُنَازِعُ
وَجَاءَتِ السُّنَّةُ أَيْضاً مُلْزِمَهْ ... مِثْلُ «تَمَسَّكُوا» بِدُونِ لاَئِمَهْ
«إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ» وَ«أَلاَ ... وَإِنَّ مَا حَرَّمَ» أَيْضاً نُقِلاَ

فَهَـــذِهِ وَنَحْوُهَـــا قَـــدْ بَيَّنَـــتْ حُجِّـيَّةَ السُّـنَّةِ فَـاحْفَظْ مَـا ثَبَـتْ
قَـالَ الإِمَـامُ الشَّـافِعِيُّ لَـمْ أَرَى مِـنْ أَهْـلِ عِلْـمٍ أَحَـداً قَـدْ سَطَّرَا
مُخَالِفـاً فِـي أَنَّ فَـرْضَ اللهِ أَنْ نَتَّـبِعَ الرَّسُـولَ نِعْـمَ الْمُؤْتَمَـنْ
وَلَـمْ يَسَـعْ مَـنْ بَعْـدَهُ إِلاَّ اتِّـبَاعْ لَـيْسَ لِغَـيْرِهِ يَحِـقُّ أَنْ يُطَـاعْ
فَكُـلُّ مَـا أَتَـى بِـهِ الرَّسُـولُ فَحَقُّـهُ التَّسْـلِيمُ وَالْقَـبُولُ

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ الاسْتِقْلاَلِيَّةِ:

اتَّفَـقَ السَّـلَفُ أَنَّـهُ حُـتِمْ أَنْ نَتَّـبِعَ السُّـنَّةَ مُطْلَقـاً فَـؤُمْ
إِذِ الأَدِلَّـةُ الَّـتِي مَضَـتْ عَلَـى إِطْـلاَقِ الاتِّـبَاعِ نَـصٌّ فَاقْـبَلاَ (٥٢٠)
فَلَـمْ تَخُـصَّ بِاتِّـبَاعِ مَـا اتَّفَـقْ مَـعَ الْكِـتَابِ فَلْتُفَـنِّدْ مَـنْ فَـرَقْ
وَمَـا أَتَـاكُمْ فَاعْرِضُـوهُ وَضَـعَهْ مَـنْ لاَ يَخَـافُ رَبَّـهُ وَاصْـطَنَعَهْ
مِـنَ الـزَّنَادِقَةِ وَالْخَـوَارِجِ لِيُـبْعِدُوا الـنَّاسَ عَـنِ الْمَـنَاهِجِ
فَمَـا يَكُـونُ زَائِـداً مِـنْهَا عَلَـى كِتَابِـنَا فَمِـنْهُ تَشْـرِيعاً جَـلاَ
فَوَاجِـبٌ طَاعَـتُهُ فِـيهَا وَلاَ يَكُـونُ تَقْدِيمـاً لَهَـا فَلْتُقْـبَلاَ
بَـلِ امْتِـثَالُ قَوْلِـهِ سُـبْحَانَهُ «مَـنْ يُطِـعِ الرَّسُـولَ» نَـالَ أَمْـنَهُ
لَـوْ لَـمْ تَجِـبْ طَاعَـتُهُ إِلاَّ بِمَـا قَـدْ وَافَـقَ الْقُـرْآنَ حُكْمـاً دَائِمَـا
لَمَـا أَتَـتْ طَاعَـتُهُ مُخْتَصَّـهْ بِـهِ فَلَـمْ نَعْمَـلْ بِمَـا قَـدْ نَصَّـهْ

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّةِ أَفْعَالِ الرَّسُولِ ﷺ:

وَمَا مَضَى مِنَ الأَدِلَّةِ الَّتِي ... دَلَّتْ عَلَى احْتِجَاجِنَا بِالسُّنَّةِ

يَدْخُلُ فِيهَا الْفِعْلُ إِذْ هُوْ قِسْمُ ... مِنْهَا فَلاَ تَجِدْ عَدَاكَ الظُّلْمُ (٣٤)

وَجَاءَ بِالْخُصُوصِ قَوْلُهُ لَقَدْ ... كَانَ لَكُمْ جَلَّ إِلَهُنَا الصَّمَدْ

وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ ﴿وَٱتَّبِعُوهُ ... لَعَلَّكُمْ﴾ يَا فَوْزَ مَنْ قَدْ تَبِعُوهْ

وَهَاهُنَا نُقَرِّرُ الأُصُولاَ ... أَرْبَعَةً نَشْرَحُهَا فُصُولاَ

أَوَّلُهَا وَاجِبُ كُلِّ الأُمَّةِ ... أَنْ يَقْتَدُوا بِصَاحِبِ الْمَرْحَمَةِ

قَوْلاً وَفِعْلاً حَالَهُ الْمَرْضِيَّهْ ... فَهَذِهِ قَاعِدَةٌ كُلِّيَّهْ

يَدْخُلُ تَحْتَهَا أَوَمِرُ الإِلَهْ ... لَهُ وَنَهْيُهُ فَخُذْهَا بِانْتِبَاهْ

مَا لَمْ تَقُمْ أَدِلَّةٌ بِهَا اخْتِصَاصْ ... لَهُ فَلاَ اتِّبَاعَ إِذْ فِيهَا مَنَاصْ

كَذَاكَ أَفْعَالُهُ أَيْضاً تَدْخُلُ ... مَا لَمْ يَخُصَّهَا دَلِيلٌ يَنْقُلُ

وَأَمْرُهُ أُمَّتَهُ وَنَهْيُهُ ... فَالْكُلُّ دِينُ اللهِ حَقٌّ وَعْيُهُ

وَالثَّانِ أَنَّ فِعْلَهُ دَلَّ عَلَى ... إِبَاحَةٍ وَلِلْوُجُوبِ حَصَلاَ (٣٥)

كَذَاكَ الاسْتِحْبَابُ لاَ الْكَرَاهَهْ ... إِلاَّ بَيَانًا لِجَوَازِ الرَّاحَهْ

ثَالِثُهَا اخْتُلِفَ فِي أُمُورِ فَعَلَهَا الرَّسُولُ فِي دُهُورِ
تَخُصُّهُ أَمْ لاَ وَذَا كَتَرْكِهِ صَلاَةَ مَنْ غَلَّ لِعُظْمِ هَتْكِهِ
كَذَا دُخُولُهُ إِمَاماً بَعْدَ أَنْ قَدْ أَمَّ غَيْرُهُ وَنَحْوِ ذِي السُّنَنْ
وَاخْتَلَفُوا فِي بَعْضِ مَا قَدْ فَعَلاَ هَلْ يُقْتَدَى لِنَوْعٍ اوْ جِنْسٍ جَلاَ
مِثَالُهُ احْتِجَامُهُ لِيُخْرِجَا دَماً مِنَ الْجِسْمِ الشَّرِيفِ أَحْرَجَا
هَلِ الْحِجَامَةُ تُخَصُّ بِاتِّبَاعْ أَمْ يُخْرَجُ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ الدِّفَاعْ
وَمِثْلُ لُبْسِهِ الإِزَارَ وَالرِّدَا فَعِنْدِيَ الْكُلُّ مَحَلُّ الاقْتِدَا
رَابِعُهَا أَنَّ التَّأَسِّي بِالرَّسُولْ تَفْعَلُ مَا فَعَلَ مِنْ دُونِ ذُهُولْ
إِذَنْ فَلاَ بُدَّ مِنَ الْمُتَابَعَهْ فِي صُورَةِ الْعَمَلِ لاَ مُنَازَعَهْ
كَذَا الْمُتَابَعَةُ فِي الْقَصْدِ فَإِنْ طَافَ وَصَلَّى فِي الْمَقَامِ يَا فَطِنْ
فَاتَّبِعَنْ فِي الْفِعْلِ وَالْقَصْدِ فَقَدْ فَعَلَهُ بِهِ الْعِبَادَةَ قَصَدْ
أَمَّا الَّذِي فَعَلَهُ اتِّفَاقَا مِثْلُ نُزُولِهِ مَكَاناً فَاقَا
ثُمَّ صَلاَتِهِ بِلاَ تَخْصِيصِ لِذَلِكَ الْمَكَانِ بِالتَّنْصِيصِ
فَقِيلَ لَيْسَ هَهُنَا اقْتِدَاءُ لِعَدَمِ الْقَصْدِ فَذَا اسْتِثْنَاءُ
وَعِنْدِيَ الرَّاجِحُ أَنْ لاَ اسْتِثْنَا لِعَدَمِ الدَّلِيلِ حَتَّى نَغْنَى

(٥٥٠)

بَـلْ قَوْلُـهُ عَـزَّ بِـإِطْلاَقٍ لَقَـدْ ... كَـانَ لَكُـمْ أَقْـوَى دَلِـيلٍ يُعْـتَمَدْ
وَهْـوَ الَّـذِي دَلَّ عَلَـيْهِ الْعَمَـلُ ... مِـنَ الصَّـحَابَةِ الْكِـرَامِ يُـنْقَلُ
فَـأَنَسٌ مَـا زَالَ لِلدَّبَّـا يُحِـبْ ... وَجَابِـرٌ لِلْخَـلِّ دَوْمـاً يَسْـتَحِبْ
وَقُـرَّةٌ مَـعَ ابْـنِهِ مُعَاوِيَـهْ ... قَـدْ أَطْلَقَـا الأَزْرَارَ فَـاحْفَظْ وَاعِيَهْ (٥٦٠)
أَمَّـا الَّـذِي اشْـتَهَرَ وَهْـوَ ابْـنُ عُمَـرْ ... حَدِّثْ عَنِ الْبَحْرِ وَلاَ تَخْشَ الضَّرَرْ
وَلَـوْ عَدَدْنَـا مَـا عَـنِ الصَّحْبِ أَتَـى ... وَتَـبِعَ مِـنْ ذَا سَـئِمْتَ يَـا فَـتَى
خُلاَصَـةُ الْقَـوْلِ ثَلاَثَـةٌ قُسِـمْ ... أَفْعَالُـهُ فَاسْـمَعْ بِصِـدْقٍ تَغْتَـنِمْ
لأَنَّهَـا إِمَّـا جِـبِلَّةٌ وَمَـا ... تَكُـونُ تَشْـرِيعاً وَهَـذَا انْقَسَـمَا
لِكَوْنِـهِ يَعُـمُّ كُـلَّ أُمَّـتِهْ ... أَوْ كَوْنِـهِ يَخُصُّـهُ لِرِفْعَـتِهْ
فَـأَوَّلٌ مِـثْلُ الْقِـيَامِ وَالْقُعُـودْ ... وَالأَكْـلِ والشَّـرْبِ وَنَـوْمٍ وَصُعُودْ
فَقِـيلَ ذَا الْقِسْـمُ مُـبَاحٌ لَـمْ يُـرِدْ ... بِفِعْلِـهِ التَّشْـرِيعَ حَـتَّى نَعْـتَقِدْ
وَعِـنْدِيَ اتِّـبَاعُهُ فِـي ذَا اسْـتُحِبْ ... لِمَـا سَـمِعْتَهُ قَرِيـباً فَاسْـتَجِبْ
أَمَّـا الَّـتِي تَخُصُّـهُ كَـالْجَمْعِ ... لِتِسْـعِ نِسْـوَةٍ فَـلاَ بِـالْقَطْعِ
أَمَّـا الَّـذِي يَعُمُّـهُ وَأُمَّـتَهْ ... فَلْيُتَّـبَعْ إِذْ كَـانَ هَـذَا شِـرْعَتَهْ (٥٧٠)
مَـا بَـيَّنَ الْوَاجِـبَ وَاجِـبٌ وَمَـا ... بَـيَّنَ مَـنْدُوباً فَلِلنَّدْبِ انْـتَمَى

تَنْبِيهٌ:

اعْلَمْ بِأَنَّ فِعْلَهُ قَدِ احْتَوَى ... جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْبَيَانِ فَانْطَوَى

فَالْقَوْلُ وَالْفِعْلُ سَوَاءٌ فِي الْبَيَانْ ... إِذْ ﴿ لِتُبَيِّنَ ﴾ صَرِيحٌ قَدْ أَبَانْ

فَلَوْ تَعَارَضَا نُرَجِّحُ بِمَا ... نَرَى مُرَجِّحًا فَهَذَا الْمُعْتَمَى

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي حُجِّيَّةِ تَقْرِيرِهِ ﷺ:

تَقْرِيرُهُ أَنْ يُفْعَلَ الشَّيْءُ لَدَى ... حَضْرَتِهِ فَلاَ اعْتِرَاضُهُ بَدَا

فَهُوَ حُجَّةٌ لِكَوْنِهِ سَكَتْ ... وَلاَ يُؤَخِّرُ بَيَاناً قَدْ ثَبَتْ

فَإِنَّ مِنْ خَصَائِصِ النَّبِيِّ ... وُجُوبَ الانْكَارِ عَلَى الْغَوِيِّ

وَلَوْ عَلَى نَفْسِهِ خَافَ إِذْ عُصِمْ ... لَكِنْ بِشَرْطَيْنِ عَلَى مَا قَدْ عُلِمْ

عِلْمُهُ بِالْفِعْلِ وَأَنْ لاَ يَصْدُرَا ... مِنْ كَافِرٍ إِذْ فِعْلُهُ قَدْ أُنْكِرَا

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّةِ تَرْكِهِ ﷺ:

وَتَرْكُهُ فِعْلاً مِنَ الأَفْعَالِ ... يَكُونُ حُجَّةً بِلاَ جِدَالِ (٥٨٠)

نَقْلُ الصَّحَابَةِ لَهُ يَنْقَسِمُ ... إِلَى صَرِيحٍ دُونَ لَبْسٍ يُفْهَمُ

كَمِثْلِ صَلَّى عِيدَهُ بِلاَ أَذَانْ ... وَلاَ إِقَامَةٍ فَحَقِّقِ الْبَيَانْ

وَالـثَّانِ أَنْ لاَ يَـنْقُلُوا فِعْـلاً لَـهُ ... مَـعَ تَوَفُّـرِ الدَّوَاعِـي نَقْلَـهُ
كَـتَرْكِ لَفْـظِ نِـيَّةِ الصَّـلاَةِ مَـعْ ... تَـرْكِهِ لِلدُّعَـاءِ بَعْدَهَـا فَـدَعْ
أَيْ مَـعَ تَـأْمِينِ الَّذِيـنَ اتَّـبَعُوهْ ... وَنَحْـوِ ذَا مِمَّـا الصِّحَابُ لَـمْ يَعُـوهْ
وَتَـرْكُهُ يَكُـونُ حُجَّـةً إِذَا ... وُجِـدَتِ الشُّـرُوطُ فَـادْرِ الْمَـأْخَذَا
أَنْ يُوجَـدَ السَّـبَبُ مِمَّـا يَقْتَضِـي ... الْفِعْلَ ذَا فِي عَهْدِهِ الَّذِي ارْتُضِي
وَالـثَّان أَنْ تَقُـومَ حَاجَـةٌ إِلَـى ... ذَاكَ الَّـذِى تَـرَكَهُ لِـيُفْعَلاَ
وَالثَّالِـثُ انْـتِفَاءُ مَـانِعِ فَقَـدْ ... بَانَـتْ شُـرُوطُ الـتَّرْكِ فَـاحْفَظْ
فَتَرْكُهُ فِـى مِثْلِ هَـذَا الْحَـالِ دَلّ ... لِكَوْنِـهِ سَـنَّ لَـنَا تَـرْكَ الْعَمَـلْ
أَمَّـا إِذَا خَـلاَ عَـنِ الشُّـرُوطِ لاَ ... يَـدُلُّ تَـرْكُهُ عَلَـى السَّـنِّ انْجَلَى
خُلاَصَـةُ الْقَـوْلِ لِـتَرْكِ الْفِعْـلِ لاَ ... يَخْلُو مِـنَ الْحَـالاَتِ تَـأْتِى فَـاعْقِلاَ
أَوَّلُهَـا الـتَّرْكُ لِفَقْـدِ الْمُقْتَضِـى ... كَـتَرْكِ مَـانِعِ الـزَّكَاةِ الْمُعْـرِض
وَالـثَّان تَـرْكُهُ لِمَـانِعٍ حَصَـلْ ... كَـتَرْكِهِ الْقِـيَامَ خَوْفـاً لِلْمَلَـلْ
ثَالِـثُهَا الـتَّرْكُ مَـعَ اقْتِضَـاءِ ... لَـهُ كَـذَا الْمَـانِعُ ذُو انْـتِفَاءِ
كَـتَرْكِهِ الأَذَانَ لِلْعِـيدَيْنِ ... نَقُـولُ تَشْـرِيعٌ بِغَـيْرِ مَـيْنِ
فَهَـذِهِ بِالسُّـنَّةِ التَّرْكِـيَّهْ ... يَدْعُونَهَـا فَاتْـرُكْ بِحُسْـنِ نِـيَّهْ
وَسُـنَّةُ الـتَّرْكِ عَلَـى ثَلاَثَـةِ ... تُبْنَى كَمَـالَ الدِّيـنِ مِنْهَا أَثْبِتِ
إِذْ هُـوَ مُسْـتَغْنٍ عَـنِ الـزَّيْدِ فَقَـدْ ... رَضِـيَهُ دِيـناً إِلَهُـنَا الصَّـمَدْ

(٥٩٠)

وَالـــثَّان أَنَّ الْمُصْـــطَفَى بَيَّـــنَهُ أَتَـــمَّ تَبْـــيين فَمَـــا أَحْسَـــنَهُ (٢٠٩)
فَمَـا مِـنَ الْخَـيْرَاتِ إلاَّ أَرْشَـدَا أُمَّـــتَهُ لَهَـــا وحَـــثًّا أَكَّـــدَا
وَمَـا مِـنَ الشُّـرُور إلاَّ حَـذَّرَا وَشَـدَّدَ الـنَّكِيرَ حَـتَّى تَحْـذَرَا
ثَالِـثُهَا حِفْـظُ الإلَـهِ الدِّيـنَ مِـنْ كَـيْدِ الشَّـيَاطِين فَشَـرَّهُمْ أَمِـنْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ : فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ السُّنَّةِ مِنَ الْقُرْآنِ

اعْلَـمْ بِـأَنَّ ذَيْـنِ حَيْـثُ الْمَصْـدَرُ مَـــنْزِلَةٌ وَاحِـــدَةٌ لاَ تُـــنْكَرُ
لأَنَّ كُـــلاًّ مِـــنْهُمَا وَحْـــيٌ نَـــزَلْ مِـنْ عِنْدِ رَبِّـنَا عَلَـى مَـنِ اكْـتَمَلْ
كَـذَاكَ أَيْضـاً بِاعْتِـبَارِ الْحُجَّـةِ مُسْـتَوِيَانِ عِـنْدَ كُـلِّ الأُمَّـةِ
وَبِاعْتِـــبَارِ أَنَّـــهُ دَلَّ عَلَـــى وُجُوبِهَـــا فَهُـــوَ أَصْـــلٌ أَصُـــلاَ
وَبِاعْتِـــبَارِ أَنَّهَـــا الْبَـــيَانُ لَـــهْ إِذْ أَوْضَحَتْ وَبَسَطَتْ مَـا أَجْمَلَـهْ
وَخَصَّصَـــتْ عُمُومَـــهُ وَقَـــيَّدَتْ مُطْلَقَـــهُ بِكُـــلِّ حَاجَـــةٍ وَفَـــتْ
فَبِاعْتِـــبَارِ ذَا تُـــرَى مُقَدَّمَـــهْ لَكِـنَّ أَحْمَـدَ يَـرَى أَنْ نُكْـرِمَهْ (٢١٠)
فَـلاَ نَقُـولُ إِنَّهَـا تَقْضِـي عَلَـيْهْ لِكَوْنِـــهَ جَسَـــارَةً أَدَّى إِلَـــيْهْ
بَـــلْ إِنَّهَـــا تُفَسِّـــرُ الْقُـــرْآنَا لِكَوْنِهَـــا أَتَـــتْ لَـــهُ بَـــيَانَا
وَحَاصِـلُ الْقَـوْلِ هُمَـا مُـتَّفِقَانْ تَلازَمَـــا دَوْمـــاً فَـــلاَ يَفْـــتَرِقَانْ
وَقَـالَ بَعْـضُ الْكِـتَابُ أَحْـوَجُ لِسُـــنَّةٍ مِـــنْهَا إِلَـــيْهِ فَـــانْهَجُوا

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ: فِي بَيَانِ الْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ

تَعْرِيفُهُ

بِالْمُتَتَابِعِ غَدَا يُعَرَّفُ ... فِي لُغَةٍ وَفِي اصْطِلاَحٍ يُعْرَفُ

بِأَنَّهُ خَبَرُ جَمْعٍ قَدْ أَفَادْ ... بِنَفْسِهِ الْعِلْمَ لَدَى مَنِ اسْتَفَادْ

فَخَبَرُ الْوَاحِدِ عَنْهُ يَخْرُجُ ... كَذَاكَ مَا بِوَسَطٍ يُسْتَخْرَجُ

شُرُوطُ الْمُتَوَاتِرِ

لِلْمُتَوَاتِرِ شُرُوطٌ أَرْبَعَهْ ... إِخْبَارُهُمْ عَنِ الْيَقِينِ ذِي السَّعَهْ

كَذَا اسْتِنَادُهُمْ إِلَى الْحِسِّ فَقَدْ ... وَكَثْرَةُ الْمُخْبِرِ مِنْ دُونِ عَدَدْ

بَلْ ضَابِطُ الْكَثْرَةِ أَنْ يُحَصِّلاَ ... خَبَرُهُمْ عِلْماً لِمَنْ قَدْ عَقَلاَ (٢٠)

بِأَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْكَثْرَةُ قَدْ ... أَحَالَتِ الْعَادَةُ أَيُّهَا السَّنَدْ

أَنْ يَتَوَاطَؤُوا عَلَى الْكَذِبِ ثُمْ ... أَنْ تُوجَدَ الشُّرُوطُ كُلُّهُمْ تَعُمْ

أَيْ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ ... هَذِي الشُّرُوطَ لِلْعُمُومِ اعْتَمِدِ

أَضِفْ لِذِي الْخُصُوصِ كَوْنَ ... تَخَصَّصُوا بِالْعِلْمِ أَيْ هُمْ كَمَلَهْ

وَالشَّرْطُ فِي السَّامِعِ أَنْ يَعْقِلَ مَعْ ... عِلْمٍ بِمَدْلُولِ الَّذِي لَهُ اسْتَمَعْ

وَخَالِيًا عَنِ اعْتِقَادِ ضِدِّ ذَا ... لِشُبْهَةِ التَّقْلِيدِ أَوْ غَيْرُ احْتَذَى

تَنْبِيهٌ: فِي بَيَانِ طُرُقِ حُصُولِ الْعِلْمِ

الْعِلْمُ يَحْصُلُ بِكَثْرَةِ الْعَدَدْ ... بِالْعَدَدِ الْكَامِلِ سَمِّهِ تُفَدْ
وَتَارَةً يَحْصُلُ بِالْقَرَائِنِ ... وَبِهِمَا يَحْصُلُ أُخْرَى فَاعْتَنِ
فَأَوَّلٌ هُوَ الْمُرَادُ فِي الأُصُولْ ... تَصْحِيحُ الاطْلاَقِ أَحَقُّ لِلْفُحُولْ

أَقْسَامُ الْمُتَوَاتِرِ

فَبِاعْتِبَارِ مَتْنِهِ يَنْقَسِمُ ... قِسْمَيْنِ لَفْظِيٌّ وَهُوَ مَا يُعْلَمُ (٢٠)
وَفْقُ الرُّوَاةِ فِيهِ لَفْظاً مَعْنَى ... مِثْلُ تَوَاتُرِ الْقُرَانِ يُعْنَى
وَالثَّانِ مَامَعْنًى فَقَطْ وَهُوَ مَا ... اتَّفَقُوا مَعْنًى بِلاَ لَفْظٍ سَمَا
مِثْلُ حَدِيثِ الْحَوْضِ وَالْمَسْحِ عَلَى ... خُفٍّ وَرَفْعِ لِلْيَدَيْنِ فَاقْبَلاَ
وَبِاعْتِبَارِ أَهْلِهِ يَنْقَسِمُ ... قِسْمَيْنِ عِنْدَ عَامَةٍ يَنْحَتِمُ
وَعِنْدَ خَاصَةٍ فَرُبَّ عِلْمِ ... قَدْ يَتَوَاتَرُ لأَهْلِ الْفَهْمِ
فَأَهْلُ عِلْمِ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ قَدْ ... تَوَاتُراً رَأَوْا مَا غَيْرُهُمْ فَقَدْ
مِثْلُ سُجُودِ السَّهْوِ وَالشُّفْعَةِ ... وَالرَّجْمِ وَالرُّؤْيَةِ وَالشَّفَاعَةِ
وَقَدْ يَكُونُ خَبَرٌ تَوَاتَرَا ... لِبَعْضِهِمْ لاَ الْبَعْضِ دُونَ مَا مِرَا
وَيَحْصُلُ الْعِلْمُ بِصِدْقِهِ لَدَى ... قَوْمٍ فَمَنْ يَعْلَمُ هَذَا اعْتَقَدَا

كَـذَاكَ يَعْمَـلُ وُجُوبـاً وَالَّـذِي لَـمْ يَحْصُـلِ الْعِلْـمُ لَـهُ فَلْيَحْـتَذِ (ح٣)
بِمَـنْ لَـهُ عِلْـمٌ فَـلاَ قَـوْلَ لَـهُ وَإِنَّمَـا الْقَـوْلُ لِمَـنْ قَـدْ نَالَـهُ
قَـالَ ابْـنُ قَـيِّمٍ إِذَا الْمُحَدِّثُـونْ قَـابَلُوا الاخْـبَارَ بِتَصْـدِيقٍ يَعُـونْ
فَهْـوَ مُحَصِّـلٌ لِعِلْـمٍ وَيَقِـينْ فَمَـنْ عَدَاهُـمُ اعْتِـبَارُهُ مَهِـينْ
يَعْـنِي ذَوِي الْكَـلاَمِ وَالأُصُـولِ وَنَحْوِهِـمْ لأَنَّهُـمْ فُضُـولِي

دَرَجَةُ الْمُتَوَاتِرِ

اتَّفَقُـوا أَنَّ الَّـذِى تَوَاتَـرَا يُفِـيدُنَا الْعُلُـومَ دُونَ مَـا مِـرَا
وَالْعِلْـمُ ذُو ضَـرُورَةٍ أَوْ نَظَـرِى خُلْـفٌ وَعَـوْدُهُ إِلَـى اللَّفْـظِ دُرِى

الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ: فِي بَيَانِ خَبَرِ الآحَادِ

تَعْرِيفُهُ

فِـى اللُّغَـةِ الْفَـرْدُ وَفِـى الأُصُول مَـا لَـيْسَ تَوَاتُـراً حَـوَى فَلْـتَعْلَمَا

حُجِّيَّتُهُ

وَأَجْمَعُـوا عَلَـى وُجُـوبِ الْعَمَـلِ بِـهِ فَمَـنْ خَـالَفَ ذَا لاَ تَقْـبَلِ[1]

---

(١)وفي نسخة بدل هذا الشطر: ..... بِخَبَرِ الْوَاحِدِ لاَ خُلْفَ يَلِي

أَدِلَّةُ وُجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ

أَحَدُهَا أَنَّهُ قَدْ تَوَاتَرَا ... عَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ قَدْ أَرْسَلاَ
رُسُلَهُ كَذَا الْقُضَاةَ وَالسُّعَاهْ ... وَالأُمَرَا أَنْفَذَهُمْ كَذَا الدُّعَاهْ (٦٥)
إِلَى نَوَاحِي الأَرْضِ كَيْ يُبَلِّغُوا ... رِسَالَةَ اللهِ فَهُمْ قَدْ بَلَّغُوا
وَالثَّانِ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ عَلَى ... قَبُولِهِمْ خَبَرَ وَاحِدٍ جَلاَ
ثُمَّ فَلَوْ لاَ نَفَرَ الثَّالِثُ إِذْ ... طَائِفَةٌ تَعُمُّ مَا قَلَّ فَخُذْ
رَابِعُهَا ﴿ إِن جَآءَكُمْ ﴾ فَقَدْ أَفَادْ ... قَبُولَ قَوْلِ الْعَدْلِ مِنْ دُونِ عِنَادْ
خَامِسُهَا قَوْلُهُ رُبَّ حَامِلِ ... فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ جَلِي

خَبَرُ الْوَاحِدِ حُجَّةٌ فِي الأَحْكَامِ وَالْعَقَائِدِ:

قَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ أَنْ يُحْتَجَّ فِي ... بَابِ الْعَقَائِدِ بِهِ فَهْوَ يَفِي
كَبَابِ الاحْكَامِ لأَنَّ الْحُجَجَا ... كِلَيْهِمَا تَعُمُّ خُذْهُ مَنْهَجَا
ثُمَّتَ رَدُّ خَبَرِ الْوَاحِدِ فِي ... بَابِ الْعَقَائِدِ فَسَادُهُ وَفِي
إِذْ فِيهِ إِبْطَالُ أَحَادِيثَ تَصِحْ ... بِهَا الْعَقَائِدُ ثُبُوتُهَا يَضِحْ
وَأَجْمَعَ الصَّحْبُ الْكِرَامُ وَالتَّبَعْ ... عَلَى قَبُولِهَا وَنِعْمَ الْمُتَّبَعْ (٦٦)

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْحُكْمِ وَالْعَقَائِدِ ... أَحْدَثَهُ أُولُو اتِّجَاهٍ فَاسِدِ
فَلَيْسَ يُعْرَفُ عَنِ الصَّحْبِ وَلاَ ... مَنْ بَعْدُ مِنْ ذَوِي الْعُلُومِ الْفُضَلاَ
وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عَنْ رُؤُوسِ ... أَهْلِ الْهَوَى وَالْمَذْهَبِ الْمَنْحُوسِ
وَهُوَ حُجَّةٌ لِكُلِّ بَابِ ... مِنْ دُونِ فَرْقٍ لِذَوِي الأَلْبَابِ
لاَفَرْقَ بَيْنَ مَا تَعُمُّ الْبَلْوَى ... وَغَيْرِهِ لَدَى ثُبُوتِ الْفَتْوَى
وَبَيْنَ مَا يَسْقُطُ بِالشُّبْهَةِ أَوْ ... زَادَ عَلَى مَا فِي الْكِتَابِ قَدْ رَأَوْا
أَوْ خَالَفَ الْقِيَاسَ إِذْ أَدِلَّةُ ... وَجُوبِ أَخْذِنَا سَوَاءٌ عَامَةُ[1]
هَذَا الَّذِي مَضَى عَلَيْهِ مَنْ سَلَفْ ... وَمَا عَنِ الْبَعْضِ أَتَى أَنْ قَدْ عَزَفْ
عَنْ خَبَرِ الْوَاحِدِ أُوِّلَ عَلَى ... عَدَمِ عِلْمِهِمْ بِهِ أَوْ وَصَلاَ
عَنْ غَيْرِ مَوْثُوقٍ أَوِ الْمُعَارِضُ ... قَامَ لَدَيْهِمُ فَعَنْهُ أَعْرَضُوا (٦٧)
ثُمَّ اعْلَمَنْ بِأَنَّ تَقْسِيمَ الْخَبَرْ ... لِمُتَوَاتِرٍ وَآحَادٍ يَقَرّ
فِيهِ اعْتِبَارَانِ صَحِيحٌ يُقْبَلُ ... وَبَاطِلٌ يُرَدُّ أَمَّا الأَوَّلُ
تَقْسِيمُهُ بِحَسَبِ الْمَعْنَى كَمَا ... سَبَقَ فِي تَعْرِيفِ كُلٍّ عُلِمَا

---

(١) بتخفيف ميم (عامة) للوزن.

وَالثَّانِ تَقْسِيمُهُ[1] مِنْ حَيْثُ الْعَمَلْ ... وَالاحْتِجَاجِ فَهْوَ تَقْسِيمٌ بَطَلْ

فَمَنْ يَقُلْ نَقْبَلُ مَا تَوَاتَرَا ... لاَ خَبَرَ الْوَاحِدِ عَمْدًا افْتَرَى

إِذِ الْقَبُولُ وَاجِبٌ بِالنَّصِّ ... لِكِلَيِ الْقِسْمَيْنِ دُونَ فَحْصِ

وَقَدْ جَرَى بِذَاكَ إِجْمَاعُ السَّلَفْ ... وَلَمْ يُخَالِفْهُمْ سِوَى مَنِ انْحَرَفْ

ثُمَّ الَّذِي بِهِ وُجُوبُ الْعَمَلِ ... هُوَ الَّذِي صَحَّ وَإِلاَّ فَاحْظُلِ

فَالاحْتِجَاجُ بِالضَّعِيفِ مُطْلَقَا ... غَيْرُ مُسَوَّغٍ فَكُنْ مُحَقِّقَا

وَإِنَّمَا الْحُجَّةُ مَا صَحَّ وَذَا ... رَوَاهُ عَدْلٌ ضَابِطٌ يَا حَبَّذَا (٦٨)

مُتَّصِلُ الإِسْنَادِ دُونَ عِلَّةِ ... فَذَا هُوَ الْحُجَّةُ دُونَ مِرْيَةِ

مَا ذَا يُفِيدُ خَبَرُ الْوَاحِدِ الْعِلْمَ، أَوِ الظَّنَّ؟:

خَبَرُ وَاحِدٍ إِذَا احْتَفَّتْهُ ... قَرَائِنُ الصِّدْقِ فَقَدْ أَعْطَتْهُ

إِفَادَةَ الْعِلْمِ وَإِنْ تَجَرَّدَا ... إِفَادَةُ الظَّنِّ بِهِ تَأَكَّدَا

فَلَيْسَ كُلُّ خَبَرٍ يُفِيدُ ... عِلْماً وَلاَ ظَنًّا فَلاَ تَحِيدُوا[2]

---

(١) بترك الصلة للوزن.

(٢) وفي نسخة: (أَيَا سَعِيدُ).

وَإِنَّمَـــا يُعْـــرَفُ بِالْقَرِيـــنَةِ ... وَهِـــيَ تَخْـــتَلِفُ بِالْقَـــرِيحَةِ
بِحَسَـبِ الْمُخْـبِرِ وَالْمُخْـبَرِ أَوْ ... بِحَالَـةِ الْخَـبَرِ فَـادْرِ مَـا رَأَوْا
فَقَـدْ يُـرَى بِـالْقَطْعِ عِنْدَ عَمْـرِو ... مَـا هُـوَ ظَـنِّيٌّ لَـدَى ابْـنِ عَمْـرِو
ثُمَّـةَ هَـذَا الْعِلْـمُ يُوجَـدُ لَـدَى ... أَهْلِ الْحَدِيثِ إِذْ هُمُ أُولُو الْهُدَى[1]
أَمَّـا أُولُـو الْكَـلاَمِ وَالْفَلْسَـفَةِ ... فَهُـمْ بَعِـيدُونَ عَـنِ الْمَعْـرِفَةِ
فَـنُكْرُهُمْ لِمَـا الْمُحَدِّثُونَـا ... قَـدْ قَطَعُـوا بِـهِ يُـرَى جُـنُونَا (٦٩)
وَالْفَـرْقُ بَـيْنَ مَذْهَـبِ الأَئِمَّـةِ ... وَ مَذْهَـبِ الْكَـلاَمِ أَهْـلِ الظِّنَّةِ
فِـي خَـبَرِ الْوَاحِـدِ إِذْ ظَـنًّا أَفَـادْ ... تَلْخِيصُـهُ بِمَـا يَجِـيءُ يُسْـتَفَادْ
أَحَدُهَـا الإِثْـبَاتُ لِلْعَقَـائِدِ ... بِـهِ وَلاَ الْـتِفَاتَ لِلْمُعَـانِدِ
وَثَانِهَـا الْعَمَـلُ بِـالإِطْلاَقِ ... فِـي كُـلِّ الاحْكَـامِ بِـلاَ شِـقَاقِ
ثَالِـثُهَا أَنَّـهُ أَصْـلٌ يَسْـتَقِلْ ... بِـلاَ خِـلاَفِ مَـا بِـهِ قَـدِ اسْـتُدِلْ
رَابِعُهَـا إِنْ وُجِـدَتْ قَـرَائِنُ ... حَفَّـتْ أَفَـادَ الْعِلْـمَ لاَ يُـبَاينُ
أَهْـلُ الْحَدِيـثِ بِالْقَـرَائِنِ الَّـتِي ... تَحُـفُّ أَعْلَـمُ فَـلاَ تَلْتَفِـتِ
إِذِ الْمَـدَارُ فِـي الْفُـنُونِ مَـنْ غَـدَا ... مُتَّصِـفاً بِالاخْتِصَـاصِ وَالْهُـدَى
وَغَـيْرُهُمْ عَـوَامُ لاَ يُعْتَـبَرُونْ ... فِـي الْحَلِّ وَالْعَقْدِ فَهُمْ مُكَابِرُونْ

---

(١) وفي نسخة بدل هذا البيت:

ثُـمَّ حُصُـولُ الْعِلْـمِ ذَا يَكُـونُ ... لَـدَى الْمُحَدِّثِـينَ قَـطْ مَصُـونُ

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي الإِجْمَاعِ، وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

فِـــى اللُّغَـــةِ الْعَـــزْمُ وَالاتِّفَـــاقُ ... أَمَّـا فِـى الاصْـطِلاَحِ قُـلْ وفَـاقُ (٧٠)

مُجْـتَهِدِي عَصْـرٍ مِـنَ الأَعْصَـارِ ... مِـنْ أُمَّـةِ الرَّسُـولِ حِـبِّ الْـبَارِي

بَعْـدَ وَفَاتِـهِ عَلَـى أَمْـرٍ يَعُـودْ ... لِلدِّيـنِ خَمْسَـةً حَـوَى مِـنَ الْقُـيُودْ

فَـلاَ يَصِـحُّ وَفْـقُ بَعْضِـهِمْ وَلاَ ... مَـنْ لَـمْ يَكُـنْ بِالاجْتِهَادِ قَـدْ جَـلاَ

وَهْـوَ الَّـذِي يُوجَـدُ عِنْدَ الاجْتِمَاعْ ... لاَ قَـبْلَهُ أَوْ بَعْـدَهُ عَلَـى الـنِّزَاعْ

وَأَنْ يَكُونُـوا مُسْـلِمِينَ أَجْمَعُـوا ... بَعْـدَ وَفَـاةِ الْمُصْـطَفَى وَاقْتَـنَعُوا

وَشَـرْطُ مَـا قَـدْ أَجْمَعُـوا عَلَـيْهِ أَنْ ... يَكُـونَ مِـنْ أُمُـورِ دِينِـنَا الْحَسَـنْ

وَبَعْضُـــهُمْ أَطْلَقَـــهُ فَشَـــمَلاَ ... وَالأَوَّلُ الأَرْجَـــحُ عِـــنْدَ النُّـــبَلاَ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهِ

يَنْقَسِـمُ الإِجْمَـاعُ عِـدَّةَ انْقِسَـامْ ... فَاسْمَعْ إِلَـى الْبَيَانِ يَنْجَلِي الْغَمَامْ

فَبِاعْتِـــبَارِ ذَاتِـــهِ يَنْقَسِـــمُ ... لِلْقَـــوْلِ والسُّـــكُوتِ فَـــالْمُقَدَّمُ

تَصْـرِيحُهُمْ بِحُكْـمِ شَـيْءٍ أَوْ فَعَـلْ ... جَمِيعُهُمْ فِعْـلاً بِـلاَ اسْتِثْنَا حَصَـلْ (٧١)

فَـــذَا إذَا وُجِـــدَ حُجَّـــةٌ بِـــلاَ ... تَـــنَازُع أَمَّـــا السُّـــكُوتِىُّ تَـــلاَ
أَنْ يُشْـــهَرَ الْقَـــوْلُ وَفِعْـــلُ بَعْـــض ... وَسَـكَتَ الْـبَاقُونَ دُونْ قَـرْض[1]
وَمِـــثْلُهُ الإجْمَـــاعُ الاسْـــتِقْرَائِى ... تَسْـتَقْرِىءُ الْقَـولَ بِـلاَ اسْـتِثْنَاءِ
فَـــلاَ تَـــرَى مُخَالِفـــاً وَاخْـــتُلِفَا ... فِى الاحْتِجَاجِ بِالسُّكُوتِى إذْ وَفَا
فَبَعْضُـــهُمْ يَـــرَاهُ قَطْعـــاً وَيَـــرَى ... عَدَمَـهُ بَعْـضٌ وَبَعْـضٌ قَـدْ جَـرَى
بِجَعْلِـــهِ دَلِـــيلَ ظَـــنٍّ وَالسَّـــبَبْ ... هَلْ وُجِدَ الرِّضَا أَو الْعَكْسُ اصْطَحَبْ
وَالْحَـــقُّ أَنَّـــهُ إذَا الرِّضَـــا غَلَـــبْ ... يَكُـونُ مَظْـنُوناً وَإنْ قَطْعـاً جَلَـبْ
يَكُـــونُ قَطْعِـــيًّا وَإنْ تَـــرَجَّحَا ... عَدَمُـــهُ فَـــلاَ اعْـــتِدَادَ وَضَـــحَا
وَبِاعْتِـــبَار أَهْلِـــهِ قَـــدِ انْقَسَـــمْ ... لِعَامَـــةٍ[2] وَضِـــدِّهَا فَلْيُغْتَـــنَمْ
فَـــأَوَّلٌ إجْمَـــاعُ كُـــلِّ الْمُسْـــلِمِينْ ... عَلَـى الَّـذِى يُعْلَـمُ دِيـناً بِالْـيَقِينْ
مِـثْلُ الصَّـلاَةِ وَالـزَّكَاةِ الصَّـوْم ... فَـــلاَ يَجُـوزُ فِـيهِ خُلْـفُ الْقَـوْم
ثَانِـــيهِمَا إجْمَـــاعُ أَهْـــلِ الْعِلْـــم ... كَـالْوَطْءُ مُفْسِـدٌ لِفَـرْض الصَّـوْم
وَحُكْـــمُ ذَا يَكُـونُ قَطْعِـيًّا وَقَـدْ ... يَكُونُ غَيْرَهُ عَلَى الْوَصْفِ اعْتَمَدْ
وَبِاعْتِـبَار الْعَصْـر أَيْضـاً انْقَسَـمْ ... لِـزَمَن الصَّـحْبِ وَمَـنْ بَعْـدُ أَلَـمْ
فَـــأَوَّلٌ يُمْكِـــنُ أَنْ نَعْـــرِفَهُ ... وَلاَ نِـــزَاعَ بَيْـــنَهُمْ دَفَعَـــهُ

(٧٢٠)

---

(١) أي دون طعن فيه.

(٢) بتخفيف الميم للوزن.

فَكُلُّ مَنْ أَثْبَتَ إجْمَاعاً يَرَاهْ ... وَالثَّان فِيهِ الْخُلْفُ بَيْنَهُمْ تَرَاهْ
إمْكَانِهِ وَعِلْمِهِ أَمَّا احْتِجَاجْ ... بِهِ الْجَمَاهِيرُ يَرَى بِلاَ حِجَاجْ[1]
وَبِاعْتِبَار نَقْلِهِ يَنْقَسِمُ ... إلَى تَوَاتُر وَغَيْرُ يُعْلَمُ
وَبِاعْتِبَار قُوَّةٍ قَطْعِيٌّ اوْ ... ضِدٌّ وَبِالْجُمْلَةِ حُجَّةً رَأَوْا
أَيْ حُجَّةً قَاطِعَةً وَإنْ غَدَا ... مُخْتَلَفاً فِي بَعْضِهِ فَاسْتَرْشِدَا
وَبَعْضُ أَنْوَاعِهِ لاَ يُنَازَعُ ... فِيهِ لأَنَّهُمْ رَأَوْهُ يُقْطَعُ

(٧٣٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ أَدِلَّةِ حُجِّيَّتِهِ

أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْم أَنْ يُحْتَجَّ بِهْ ... لَهُ أَدِلَّةُ النُّصُوص فَانْتَبِهْ
فَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ ﴿ وَيَتَّبِعْ ... ﴿ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ قَدْ تُبِعْ
وَ﴿ أُخْرِجَتْ لِلنَّاس ﴾ بَعْدَ قَوْلِهِ ... أَيْ ﴿ خَيْرَ أُمَّةٍ ﴾ سَمَتْ بِفَضْلِهِ
وَأُمَّةٌ تُوصَفُ أَنَّهَا وَسَطْ ... لِيَشْهَدُوا غَداً عَلَى مَنْ قَدْ فَرَطْ
ذُكِرَ فِي الآيَةِ لِلتَّزْكِيَةِ ... أَكْرِمْ بِمَنْ زُكِّيَ ضِمْنَ آيَةِ
أَمَّا مِنَ السُّنَّةِ جَاءَ «مَنْ أَرَادْ ... بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ»[2] نِعْمَ الْمُسْتَفَاد[3]

---

(١) أي بلا نزاع وخصام، وفي نسخة (بِلاَ لَجَاجْ)، وهو بمعناه.

(٢) حديث صحيح، أخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/١١٤ وصححه من حديث سعد بن أبي وقّاص ﷺ، ووافقه الذهبيّ، ولفظه: «من أحب منكم بحبوحة الجنة، فعليه بالجماعة...» الحديث.

(٣) وفي نسخة بدل هذا البيت:

كَـذَاكَ (إنَّ أُمَّـتِي لاَ تَجْـتَمِعْ عَلَـى ضَـلاَلَةٍ)[1] مَقَـامٌ مُـرْتَفِعْ
وَهَكَـذَا جَـاءَتْ أَحَادِيـثُ أُخَـرْ تُثَبِّتُ الإجْمَاعَ فَاحْفَظْ مَا اسْتَقَرّ
فَـذِي النُّصُـوصُ أَوْجَبَـتْ أَصْلَيْن وَجُـوبَ الاتِّـبَاعِ دُونَ شَـيْن (٧٤٠)
وَعِصْـمَةَ الأُمَّـةِ مِـنْ ضَـلاَل فَالْـزَمْ وَلاَ تُخَـالِفَنْ بِحَـال
وَثَبَتَـتْ عِصْـمَتُهَا دُونَ عَـدَدْ مُعَـيَّن بَـلْ أَيُّ جَمْـعٍ اتَّحَـدْ
وَدَلَّـتِ النُّصُـوصُ أَيْضـاً أَنَّـهُ فِـي أَيِّ عَصْـرٍ كَـانَ نَـالَ أَمْـنَهُ
فَلَيْسَ مَقْصُوراً عَلَى الصَّحْبِ الرِّضَا كَمَـا بِـهِ يَقُـولُ بَعْضُ مَـنْ مَضَـى
إذِ الأَدِلَّـةُ تَعُـمُّ مُطْلَقَـا فَـلاَ تُخَصَّـصُ بِغَـيْرِ مُـرْتَقَى[2]

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ مَنْ هُمْ أَهْلُهُ ؟

الشَّـرْطُ كَوْنُهُـمْ ذَوِي عِلْـمٍ وَقَـدْ اجْـتَهَدُوا وَلَـوْ لِجُـزْئِيٍّ وَرَدَ
فَمَـنْ يَكُـونُ عَارِفـاً مَـا لاَ أَثَـرْ لَـهُ لِفَهْـمِ الْحُكْـمِ قُـلْ لاَ يُعْتَـبَرْ
مِـثْلُ أُولِـي اللُّغَـةِ وَالـنَّحْوِ الْكَـلاَمْ فَهُـمْ عَـوَامُ لَـيْسَ عِنْدَهُمْ كَـلاَمْ

أَمَّـا مِـنَ السُّنَّةِ جَـا «فَمَـنْ أَحَـبْ بَحْـبُوحَةَ الْجَـنَّةِ» نِعْـمَ الْمُرْتَقَـبْ

(١) حديث ضعيف، جاء بطرق كثيرة لا يخلو طريق منها من كلام، ولكن يصحّ بمجموع طرقه، ولا سيما وله شواهد في «الصحيح»، كالحديث المتّفق عليه: «ولا تزال طائفة من أمّتي ظاهرين على الحقّ...» الحديث.

(٢) أي بغير دليل.

وَاشْتَرَطُوا الإِسْلاَمَ فَالْكَافِرُ لاَ ... دَخْلَ لَهُ إِذْ كَانَ جِنْساً سَافِلاَ
وَاخْتَلَفُوا فِي فَاسِقٍ وَالْمُعْتَمَدْ ... إِسْقَاطُهُ إِلاَّ الْمُؤَوِّلَ فَقَدْ (٧٥)
وَاشْتَرَطُوا كَوْنَهُ قَولَ الْكُلِّ ... فَلَيْسَ إِجْمَاعٌ بِقَولِ الْجُلِّ
فَمِنْ هُنَا إِجْمَاعُ أَهْلِ طَيْبَةِ ... يَحْتَاجُ تَفْصِيلاً بِدُونِ مِرْيَةِ
كَمَا ابْنُ تَيْمِيَّةَ قَدْ قَسَّمَهُ ... أَرْبَعَةً فَهَاكَ مَا رَسَّمَهُ[1]
أَوَّلُهَا مَا صَارَ مِثْلَ النَّقْلِ عَنْ ... نَبِيِّنَا كَالصَّاعِ حُجَّةٌ قَمَنْ
وَثَانِهَا عَمَلُهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ ... يُقْتَلَ عُثْمَانُ فَحُجَّةٌ تُسَنْ
أَعْنِي لَدَى الْجُمْهُورِ إِذْ ذَا سُنَّةُ ... الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ حُجَّةُ
وَلَيْسَ يُعْلَمُ لَهُمْ مُخَالَفَهْ ... لِسُنَّةِ الرَّسُولِ يَا ذَا الْمَعْرِفَهْ
ثَالِثُهَا إِنْ حُجَجٌ تَعَارَضَتْ ... عَمَلُهُمْ لِبَعْضِهَا هَلْ رَجَّحَتْ؟
فَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ رَجَّحَا ... بِهِ وَنُعْمَانٌ إِبَاءً أَوْضَحَا
أَصْحَابُ أَحْمَدَ لَهُمْ وَجْهَانِ ... كَلاَمُهُ يَمِيلُ لِلرُّجْحَانِ (٧٦)
رَابِعُهَا عَمَلُهُمْ مُؤَخَّرَا ... فَفِي احْتِجَاجِنَا بِهِ خُلْفٌ جَرَى

---

(١) وفي نسخة بدل هذا البيت:

كَمَا ابْنُ تَيْمِيَّةَ قَدْ حَقَّقَهُ ... فِي أَرْبَعِ الأَقْسَامِ قَدْ نَمَّقَهُ

والأول أولى؛ لأنه يلزم على الثاني تذكير العدد للضرورة، والتنميق: التحسين والتزيين.

فَـأَحْمَدُ الـنُّعْمَانُ ثُـمَّ الشَّـافِعِيْ ... أَبَـوْا وَ رَأْيُهُـمْ أَسَـدُّ فَاتْـبَعِ
وَهْـوَ الَّـذِي لَـدَى الْمُحَقِّقِـينَ مِـنْ ... أَصْحَابِ مَالِكٍ يُرَى الرَّأْيَ القَمِنْ
وَبَعْضُ أَهْلِ الْغَرْبِ مِنْ أَصْحَابِهِ ... جَعَلَـهُ الْحُجَّـةَ لاَ تَعْـبَأْ بِـهِ
إِذْ لَـيْسَ نَـصٌّ مَـالِكٍ وَلاَ دَلِـيلْ ... أَيَّـدَهُ بَـلْ مَحْـضُ تَقْلِـيدٍ ذَلِـيلْ
فَقَـوْلُ أَهْـلِ طَيْـبَةٍ لِـذَا يُـرَى ... أَصَـحَّ أَقْـوَالٍ لَـدَى الْقَـوْمِ جَـرَى
فَـتَارَةً بِـالْقَطْعِ حُجَّـةً أَتَـى ... وَتَـارَةً ذَا قُـوَّةٍ قَـدْ ثَبَـتَا
وَتَـارَةً مُـرَجِّحاً لِمَـا يَـدُلْ ... مُلَخَّصُ التَّفْصِيلِ هَذَا قَدْ كَمُلْ
كَـذَاكَ قَـوْلُ الْخُلَفَـاءِ الرَّاشِـدِينْ ... لَـيْسَ بِإِجْمَـاعٍ فَخُـذْهُ بِالْـيَقِينْ
وَاشْـتَرَطُوا أَيْضًـا حَـيَاةَ الْكُـلِّ ... فِـي وَقْـتِ الاجْمَـاعِ بِـدُونِ فَصْـلْ (٧٧٠)
وَاخْـتَلَفُوا هَـلِ انْقِـرَاضُ الْعَصْـرِ ... شَـرْطُ جَـوَازِهِ فَجُـلٌّ يَجْـرِي
لِعَـدَمِ الشَّـرْطِ وَبَعْـضٌ قَـدْ شَـرَطْ ... وَالأَوَّلُ الأَرْجَـحُ مِـنْ دُونِ شَـطَطْ
ثُمَّـتَ لاَ بُـدَّ مِـنَ الـتَّأَكُّدِ ... مِـنْ صِـحَّةِ الإِجْمَـاعِ بِالتَّـنَقُّدِ[1]
فَـإِنْ تَبَـيَّنَ ثُـبُوتُهُ وَلَـوْ ... لِلَحْظَـةٍ فَحُـرْمَةَ الْخُلْـفِ رَأَوْا
مِـنْهُمْ وَمِـنْ غَـيْرِهِمُ وَإِنْ نُقِـلْ ... وَفَـاقُهُمْ دُونَ ثُـبُوتِهِ[2] حُظِـلْ
كَوْنُـهُ إِجْمَاعـاً فَـلاَ يَصِـحُّ أَنْ ... يُقَـالَ حُجَّـةٌ لَـهُ الْفَضْـلُ الْحَسَـنْ[3]

---

(١) (التنقّد): كالنقد، والتنقاد، والانتقاد: تمييز الدراهم وغيرها، قاله في «القاموس»، والمراد هنا تمييز ثبوت الإجماع من عدم ثبوته.
(٢) الضمير للإجماع، أي دون ثبوت الإجماع.
(٣) وفي نسخة: (فَخُذْ وَحَقِّقَنْ).

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ مُسْتَنَدِهِ:

اتَّفَقَ الْجُمْهُورُ أَنَّ الأُمَّهْ ... لَمْ تَجْتَمِعْ إِذْ فُضِّلَتْ بِعِصْمَهْ[1]

إِلاَّ بِحُجَّةٍ وَصَوِّبْ كَوْنَهَا ... مِنْ سُنَّةٍ أَوْ مِنْ كِتَابٍ صَانَهَا

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ لَيْسَ يُوجَدُ ... إِجْمَاعُهُمْ بِدُونِ نَصٍّ يَعْضُدُ

إِذِ الرَّسُولُ بَيَّنَ الأَحْكَامَا ... أَحْسَنَ تَبْيِينٍ يُرَى تَمَامَا (٧٨)

وَأَيْضًا النُّصُوصُ جَاءَتْ شَامِلَهْ ... لِكُلِّ مَا يُرَادُ مِنْهَا كَافِلَهْ

لِذَاكَ بَعْضٌ يَسْتَدِلُّ بِاجْتِهَادْ ... وَبَعْضُهُمْ يَجِدُ نَصًّا يُسْتَفَادْ

وَأَيْضاً اسْتِقْرَاءُ أَهْلِ الثَّبَتِ ... مَوَارِدَ الإِجْمَاعِ بِالتَّثَبُّتِ

أَثْبَتَ أَنَّ كُلَّ إِجْمَاعٍ غَدَا ... بِالنَّصِّ ثَابِتاً بِهِ تَأَيَّدَا

كَذَا ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَقًّا حَرَّرَهْ ... وَهْوَ إِمَامُ النَّقْدِ فَاتْبَعْ نَظَرَهْ

وَغَيْرُهُ ذَكَرَ خُلْفاً فِي اسْتِنَادْ ... إِجْمَاعِهِمْ إِلَى قِيَاسٍ وَاجْتِهَادْ

وَعَوْدُ ذَا الْخُلْفِ إِلَى اللَّفْظِ رَجَحْ ... فَأَمْعِنِ الْبَحْثَ تَجِدْهُ قَدْ وَضَحْ

---

(١) وفي نسخة بدل هذا البيت:

اتَّفَقَ الْجُمْهُورُ أَنَّ الأُمَّهْ ... لَمْ تَجْتَمِعْ لِكَوْنِهَا مَعْصُومَهْ

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ الأَحْكَامِ الْمُتَرَتِّبَةِ عَلَيْهِ

مِـنْهَا وُجُـوبُ الاتِّـبَاعِ وَمُـنِعْ ... خِلاَفُـهُ مِـنْ دُونَ تَفْـرِيقٍ فَطِـعْ [1]

وَكَوْنُـهُ حَقًّـا صَـوَاباً لاَ خَطَـا ... فَـلاَ يُخَـالِفُ نُصُوصـاً فَاضْـبِطَا

مَـنِ ادَّعَـى وُقُـوعَ ذَا رُدَّ عَلَـيْهْ ... بِـأَنَّ ذَا الإِجْمَـاعَ مَـا صَـحَّ لَدَيْـهْ (٧٩)

أَوْ أَنَّ ذَا الـنَّصَّ بِنَسْـخٍ تُـرِكَا ... خِـلاَفُ الاجْمَـاعِ لِهَـذَا سُـلِكَا

وَأَنَّ الاجْمَاعَـيْنِ لَـنْ يَخْـتَلِفَا ... مَـنِ ادَّعَـى هَـذَا أَجِـبْهُ مُسْـعِفَا

بِكَـوْنِ وَاحِـدٍ بِـبُطْلاَنٍ رُمِـي ... إِذْ لاَ تَعَـارُضَ لِقَطْعِـيٍّ نُمِـي

وَلاَ يَجُـوزُ أَيْضـاً ارْتِـدَادُ ... أُمَّتِـنَا لأَنَّـهُ فَسَـادُ

لأَنَّهَـا مَعْصُـومَةٌ مِـنَ الضَّـلاَلْ ... بِمَـا مَضَـى بَـيَانُهُ مِـنَ الْمَقَـالْ [2]

كَـذَاكَ لاَ يُمْكِـنُ أَنْ تُضَـيِّعَا ... نَصًّـا إِلَـيْهِ حَاجَـةٌ فَلْـتَقْطَعَا

وَقَـدْ يَكُـونُ بَعْضُـهَا قَـدْ يَجْهَـلُ ... بَعْـضَ النُّصُـوصِ إِنَّ ذَا لاَ يُحْظَـلُ

إِذَا اخْـتِلاَفُ الصَّـحْبِ لِلْقَوْلَـيْنِ ... فَـلاَ يَجُـوزُ ثَالِـثٌ لِذَيْـنِ

---

(١) وفي نسخة بدل هذا البيت:

مِنْهَا وُجُوبُ الاتِّبَاعِ مَعْ عَدَمْ ... خِلاَفِـهِ أَيْ مُطْلَقـاً فَلْيُحْـتَرَمْ

(٢) أي بما سبق ذكره من الأدلّة.

إذْ فِـيهِ نِسْـبَةُ ضَـيَاعِ الْحَـقِّ عَـنْ أُمَّـةٍ تُوصَـفُ خَـيْرَ خَلْـق
أَمَّـا إذَا فَصَّـلَ مُحْـدَثٌ فَـلاَ مَـنْعَ عَلَـى الْمُخْـتَار مِمَّـا نُقِـلاَ (٨٠٠)
كَـذَاكَ تَـأْوِيلٌ لآى أَوْ خَـبَرْ مُخَـالِفِ الْقَوْلَـيْن مَـنْعُهُ اسْـتَقَرّ
إذَا يُـؤَدِّى ذَا لِحُكْمِـنَا عَلَـى كِلَـيْهِمَا بِخَطَـإ قَـدِ انْجَلَـى
أَمَّـا إذَا بَـيَّنَ مَـا يَحْـتَمِلُ دُونَ اعْـتِرَاضِ ذَيْـنِ لَـيْسَ يُحْظَـلُ
وَجَـازَ إحْـدَاثُ دَلِـيلٍ مَـا اسْـتَدَلّ بِـهِ أُولُـو الْعِلْـمِ عَلَـى الْقَـوْلِ الأَجَلّ
وَلَـمْ يَجُـزْ إجْمَـاعُ مَـنْ قَـدْ تَـبِعَا لأَحَـدِ الْقَوْلَـيْن مِمَّـا وَقَعَـا
فِيهِ اخْتِلاَفُ الصَّحْبِ بَلْ يَجِبُ أَنْ لاَ يَخْـرُجُوا عَـنْ قَوْلِهِـمْ فَلْـتَعْلَمَنْ
أَمَّـا الْحَـوَادِثُ الَّـتِى قَـدْ حَدَثَـتْ بَعْـدَ الصَّـحَابَةِ فَـلاَ مَـنْعَ ثَبَـتْ
ثُـمَّ الْمُـرَجَّحُ لَـدَى أُولِـى النَّظَرْ مَـنْ جَحَـدَ الإجْمَـاعَ مَعْلُومـاً كَفَـرْ
كَالـنَّصِّ مَعْلُومـاً وَأَمَّـا غَـيْرُهُ فَـلاَ يُـرَى بِخُلْفِـهِ تَكْفِـيرُهُ
وَيَحْـرُمُ اجْـتِهَادُنَا مَعَـهُ إذْ ثَبَـتَ بِالـنَّصِّ فَـرَأْيُكَ انْتَـبِذْ (٨١٠)
كَـذَا سُقُوطُ الْبَحْثِ عَنْ دَلِيلِهِ فَتَكْـتَفِى بِـنَقْلِهِ لِفَضْـلِهِ
كَـذَاكَ تَكْـثِيرُ الأَدِلَّـةِ حَصَـلْ بِـهِ مَـعَ الـنَّصِّ الَّـذِى عَلَـيْهِ دَلّ
كَـذَاكَ يَجْعَـلُ الدَّلِـيلَ الْمُجْمَعَـا عَلَـيْهِ قَطْعِـيًّا فَـنِعْمَ مَـرْجِعَا
فَالـنَّصُّ مُجْمَعًـا عَلَـيْهِ قُدِّمَـا عَلَى سِوَاهُ حَيْثُ كَانَ مُحْكَمَا

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: الْقِيَاسُ، وَفِيهِ خَمْسُ مَسَائِلَ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي تَعْرِيفِهِ

فِـي اللّغَـةِ الْقِـيَاسُ تَقْدِيـرٌ كَمَـا ... تَقُـولُ قِسْـتُ الـثَّوْبَ ذَرْعـاً عُلِمَـا

حَمْلُـكَ مَعْلُومًـا عَلَـى ذِي عِلْـمِ ... سَـاوَاهُ فِـي عِلَّـتِهِ فِـي الْحُكْـمِ

حَـدُّ اصْـطِلاَحٍ وَتَعَـارِيفَ أُخَـرْ ... قَـدْ ذَكَـرُوا وَنَقْـدُ كُلِّهَـا اسْـتَقَرْ

أَرْكَانُـهُ أَرْبَعَـةٌ أَصْـلٌ بَـدَا ... هُـوَ الْمَقِـيسُ أَيْ عَلَـيْهِ اعْـتَمَدَا

وَالْفَـرْعُ وَهْـوَ مَـا بِالاصْـلِ يُلْحَـقُ ... وَالْحُكْـمُ وَهْـوَ وَصْـفُهُ الْمُحَقَّـقُ

وَالْعِلَّـةُ الْجَامِعَـةُ الَّـتِي غَـدَتْ ... رَابِطَـةً بَيْـنَهُمَا فَحَقَّقَـتْ (٨٢٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهِ:

وَبِاعْتِـبَارَاتٍ غَـدَا يَنْقَسِـمُ ... نُورِدُهَـا بَعْـدُ فَخُذْهَـا تَغْـنَمُ[1]

فَبِاعْتِـبَارِ قُـوَّةٍ وَالضُّـعْفِ قَـدْ ... قُسِّـمَ لِلْجَلِـيِّ وَالْخَفِـيِّ قَـدْ[2]

---

(١) بفتح النون، من باب تَعِبَ، وفي نسخة (تنعم) بالعين المهملة، بوزنه أيضًا، وفي أخرى: (تُكرَم) بالبناء للمفعول.

(٢) (قد) الأولى حرف تحقيق، والثانية اسم بمعنى حسبُ.

فَـأَوَّلٌ هُـوَ الَّـذِي قَـدْ يُقْطَـعُ ... فِـيهِ بِـنَفْيِ فَـارِقٍ قَـدْ يَقَـعُ
أَوْ كَانَـتِ الْعِلَّـةُ فِـيهِ نَصًّـا اوْ ... قَدْ أَجْمَعُوا عَلَيْهَا فَافْهَم مَا رَأَوْا
فَلَـيْسَ يَحْـتَاجُ بَـيَانَ الْعِلَّـةِ ... لِـذَاكَ سَـمِّهِ الْجَلِـيَّ وَانْعَـتِ
مُـتَّفَقٌ عَلَـيْهِ وَهْـوَ أَعْلَـى ... لِكَوْنِـهِ بِـالْقَطْعِ نَـالَ فَضْـلاَ[1]
أَمَّـا الْخَفِـيُّ فَهْـوَ مَـا لَـمْ يُقْطَـعِ ... بِـنَفْيِ فَـارِقٍ كَـذَا لَـمْ يَقَـعِ[2]
الـنَّصُّ فِـي الْعِلَّـةِ أَوْ مَـا أُجْمِعَـا ... عَلَـيْهِ مِـثْلُ الْقَـتْلِ حَيْـثُ وَقَعَـا
بِمَـا يُـثَقِّلُ يُقَـاسُ فِـي الْقِصَـاصْ ... عَلَـى الْمُحَـدَّدِ فَمَـا عَـنْهُ مَـنَاصْ
فَالـنَّوْعُ ذَا لاَ بُـدَّ أَنْ تُبَيَّـنَا ... عِلَّـتُهُ وَهْـيَ لِفَـرْعٍ تُقْتَـنَى (٨٣٠)
فَالسُّـكْرُ عِلَّـةٌ لِـتَحْرِيمِ الْخُمُـورْ ... أَدِلَّـةُ الشَّـرْعِ لَـهُ ذَاتُ ظُهُـورْ
وَهُـوَ فِـي النَّبِـيذِ مَوْجُـودٌ فَـلاَ ... يَجُـوزُ شُـرْبُهُ لِمَـا قَـدِ انْجَلَـى
وَذَا قِـيَاسٌ بِاتِّفَـاقٍ وَالَّـذِي ... قَـبْلَهُ فِـي اسْـمِهِ خِـلاَفٌ احْـتُذِي

---

(١) وفي نسخة بدل هذا الشطر: أَنْوَاعِهِ لِلْقَطْعِ بِهْ فَاسْتَعْلَى وهو بسكون الهاء للوزن.
(٢) وفي نسخة بدل هذا البيت:
أَمَّـا الْخَفِـيُّ فَهْـوَ مَـا لاَ يُقْطَـعُ ... بِـنَفْيِ فَـارِقٍ وَلَـيْسَ يَقَـعُ

وَباعْتِبَارِ عِلَّةٍ يَنْقَسِمُ ... إِلَى ثَلاثَةٍ فَخُذْهَا تَعْلَمُ
قِيَاسُ عِلَّةٍ هُوَ الَّذِي أَتَى ... بَيَانُ عِلَّةٍ صَرِيحاً ثَبَتَا
كَقَوْلِنَا فِي الْقَتْلِ بِالْمُثْقَلِ ... قَتْلٌ بِعُدْوَانٍ وَ عَمْدٍ يَنْجَلِي
فَوَجَبَ الْقِصَاصُ مِثْلَ الْجَارِحِ ... وَمَنْ أَبَى لَمْ يَرْعَ لِلْمَصَالِحِ
وَثَانِهَا قَيْسُ الدَّلاَلَةِ فَلَمْ ... تُذْكَرْ لَهُ الْعِلَّةُ بَلْ مَا قَدْ أَلَمْ
مِنَ اللَّوَازِمِ وَحُكْمٍ أَثَرِ ... مِثْلُ الْقِيَاسِ لِلنَّبِيذِ الْمُسْكِرِ
بِجَامِعِ الرَّائِحَةِ الْمُلاَزِمَهْ ... وَقَيْسِنَا الْقَتْلَ بِإِثْمٍ لاَزَمَهْ (٨٤)
وَقَطْعَ أَيْدِي الْجَمْعِ بِالْوَاحِدَةِ ... إِذْ أَوْجَبَ الشَّرْعُ أَدَاءَ الدِّيَةِ
ثَالِثُهَا قِيَاسُ مَعْنَى الأَصْلِ مَا ... كَانَ بِإِلْغَاءٍ لِفَارِقٍ سَمَا[1]
فَلَيْسَ حَاجَةٌ لِذِكْرِ الْجَامِعِ ... كَحَمْلِ ضَرْبِهِ بِأُفٍّ قَامِعِ[2]
وَذَا بِمَفْهُومِ الْمُوَافَقَةِ سِمْ ... وَهْوَ الْقِيَاسُ بِالْجَلِيِّ يَتَّسِمْ
وَباعْتِبَارِ لِمَحَلِّهِ انْقَسَمْ ... قِسْمَيْنِ فَالأَوَّلُ جَاءَ وَأَلَمْ

---

(١) وفي نسخة (نَمَى).
(٢) أي مُذلّ.

لَـــدَى الْعَقَـــائِدِ وَأَهْـــلُ السُّـــنَّةِ قَـــدْ أَجْمَعُـــوا بِـــرَدِّهِ إِنْ يُثْبِـــتِ
مَـا لاَ يَجُـوزُ مِـثْلُ تَشْـبِيهِ الإِلَـهْ بِالْخَلْقِ وَالتَّعْطِيلِ عَنْ وَصْفِ عُلاَهْ
وَإِنَّمَـــا يَصِـــحُّ قَـــيْسٌ إِنْ أَفَـــادْ مَعْـرِفَةً بَـدَتْ وَتَوْحِـيدَ الْجَـوَادْ
قِـيَاسُ الاوْلَـى هَهُـنَا يُسْـتَخْدَمُ إِذِ الإِلَـــهُ جَـــلَّ قَـــدْراً أَعْظَـــمُ
كُـلُّ كَمَـالٍ دُونَ نَقْـصٍ ثَبَـتَا لِلْخَلْـقِ فَالْخَـالِقُ أَولَـى فَاثْبُـتَا (٨٥)
وَكُـلُّ مَـا يُـنْفَى مِـنَ الـنَّقَائِصِ يُـنْفَى عَـنِ الإِلَـهِ ذِي الْخَصَـائِصِ
وَالـثَّانِ قَـيْسٌ جَـا لِحُكْـمِ الشَّـرْعِ جَـوَّزَهُ الْجُمْهُـورُ بِالْقَـيْدِ الأَسَـدْ
وَبَعْضُـــهُمْ لِكُلِّـــهِ قَـــدْ يَحْظُـــلُ لأَنَّ فِـي الأَحْكَـامِ مَـا لاَ يُعْقَـلُ
مَعْنًى فَـلاَ يُمْكِـنُ قَـيْسٌ وَارْدُدَا ذَا الْقَـوْلَ سَـالِكًا طَـرِيقًا رَشَـدَا
وَبِاعْتِـــبَارِ صِـــحَّةٍ وَضِـــدِّهِ مُنْقَسِـــمٌ ثَلاَثَـــةً فَلْنُـــبْدِهِ
صَـــحِيحٌ اوْ فَاسِـــدٌ اوْ مُـــرَدَّدُ أَمَّـــا الصَّـــحِيحُ فَهْـوَ مَـا يُؤَيَّـدُ
فِـــي سُـــنَّةٍ أَوِ الْكِـــتَابِ يَجْمَـــعُ الْمُتَمَاثِلَـــيْنِ جَمْعًـــا يَـــنْفَعُ
كَـــذَا قِيَاسُـــهُ بِإِلْغَـــا الْفَـــارِقِ وَضِـــدُّ ذَا الْفَسَـــادَ فِـــيهِ حَقِّـــقِ
أَمَّـــا الَّـــذِى بَيْـــنَهُمَا تَـــرَدَّدَا فَلَـيْسَ فِـيهِ الْقَطْـعُ قَـدْ تَـأَكَّدَا
وَمِـنْ هُـنَا يُعْلَـمُ أَنَّ الْقَـيْسَ قَـدْ يَصِـحُّ أَوْ يَفْسُـدُ إِذْ فِـيهِ نَكَـدْ (٨٦)

فَـلاَ يَصِـحُّ أَنْ نَقُـولَ مُطْلَقَـا صَـحِيحٌ اوْ فَسَـدَ دُونَ الانْـتِقَا
لِـذَا وَجَدْنَـا فِـى كَـلاَمِ السَّـلَفِ ذَمًّـا لَـهُ وَذَا بِـبُطْلاَنِ يَفِـى
وَتَـارَةً يَسْـتَعْمِلُونَهُ وَذَا هُـوَ الصَّـحِيحُ فَـاعْلَمَنَّ الْمَـأْخَذَا

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّتِهِ:

اتَّفَـقَ الْجَـمُّ الْغَفِـيرُ فِـي احْـتِجَاجْ بِـهِ عَلَـى الْجُمْلَـةِ مِـنْ دُونِ حِجَاجْ[1]
وَالـنَّاسُ فِـيهِ طَـرَفَانِ وَوَسَـطْ أَنْكَـرَهُ قَـوْمٌ وَقَـوْمٌ ذُو شَـطَطْ
قَدْ جَاوَزُوا الْحَدَّ فَرَدُّوا النَّصَّ بِهْ وَذَا هُـوَ الْجَـوْرُ الصَّـرِيحُ فَانْتَـبِهْ
وَالْوَسَـطُ الْحَـقُّ اخْتِـيَارُ السَّـلَفِ إِثْـبَاتُهُ لَـدَى ضَـوَابِطَ تَفِـي
عَـدَمُ نَـصٍّ ثَابِـتٍ فِـي الْمَسْـأَلَهْ إِذْ هُـوَ حُجَّـةٌ فَـلاَ بَـدَلَ لَـهْ
إِذِ الْقِـيَاسُ جَـازَ لِلضَّـرُورَةِ مِـثْلُ التَّـيَمُّمِ لَـدَى الطَّهَـارَةِ
وَالـثَّانِ أَنْ يَصْـدُرَ مِـنْ مُؤَهَّـلِ لِلاجْـتِهَادِ شَـرْطَهُ مُسْـتَكْمِلِ (٨٧٠)
لَقَـدْ أَجَـادَ وَصْـفَهُ الإِمَـامُ الشَّـافِعِيُّ الْقَانِـتُ الْهُمَـامُ
إِذْ قَـالَ لاَ يَقِـيسُ إِلاَّ مَـنْ جَمَـعْ جَمِـيعَ آلاَتِ الْقِـيَاسِ الْمُتَّـبَعْ
وَهِـيَ عِلْمُـهُ بِأَحْكَـامِ الْكِـتَابْ أَدَبِـهِ وَفَرْضِـهِ وَمَـا يُصَـابْ

---

(١) أي من دون خصام، وفي نسخة: (من دون لَجَاجْ) باللام، وهو بمعناه.

مِـــنْ نَاسِـــخٍ وَضِـــدِّهِ والْعَـــامِ وَضِـــدِّهِ يَجْـــرِي بِفَهْـــمٍ سَـــامِي
وَمَـــا لِـــتَأْوِيلٍ يَكُـــونُ احْـــتَمَلاَ فِـــي السُّـــنَّةِ الْغَـــرَّا بَـــيَانُهُ جَـــلاَ
إِنْ لَـمْ يَجِـدْ وَجَـدَ فِـي الإِجْمَـاعِ أَوْ لاَ فَفِـي الْقِـيَاسِ بَحْـثُ الْوَاعِـي
وَلَـيْسَ لِلإِنْسَـانِ أَنْ يَقِـيسَ مَـا لَـمْ يَـكُ عَالِمًـا بِمَـا قَـبْلُ سَـمَا
مِـنْ سُـنَنٍ كَـذَا أَقَـاوِيلُ السَّـلَفْ وَلُغَـةَ الْعُـرْبِ وَإِجْمَاعًـا عَـرَفْ
صَـحِيحَ عَقْـلٍ فَـارِقَ الْمُشْـتَبِهِ غَـيْرَ عَجُـولٍ دُونَ مَـا تَثَـبُّهِ
يَسْـتَمِعُ الْقَـولَ لِمَـنْ قَـدْ خَالَفَـهْ إِذْ رُبَّمَـا الصَّـوَابَ مِـنْهُ صَـادَفَهْ
وَيَـبْلُغُ الْجُهْـدَ وَأَنْصَـفَ وَكَـانْ أَعْنَى بِمَـا قَـالَ وَمَـا خُلْفُـهُ بَـانْ
فَمَـنْ خَـلاَ مِـنْ هَـذِهِ الأَوْصَـافِ فَلَـيْسَ أَهْـلاً لِلْقِـيَاسِ الْوَافِـي
ثَالِـثُهَا كَـوْنُ الْقِـيَاسِ صُـحِّحَا فِـي نَفْسِـهِ إِذْ شَـرْطُهُ قَـدْ وَضَـحَا
هَـذَا هُـوَ الْقِـيَاسُ عِـنْدَ السَّـلَفِ قَـدْ أَسَّسُـوهُ مَـنْهَجاً لِلْخَلَـفِ
فَهُـوَ مِـيزَانٌ مِـنَ الْعَـدْلِ الَّـذِي قَـدْ أَمَـرَ اللهُ بِـهِ فَلْتَحْـتَذِ
وَمَـا خَـلاَ مِـنْ هَـذِهِ الْقَوَاعِـدِ أَوْ بَعْضِـهَا فَـبَاطِلٌ لاَ تَعْـتَدِ
قَـدْ ذَمَّـهُ السَّـلَفُ شَـنُّوا الْغَـارَهْ وَأَطْلَقُـوا اللِّسَـانَ بِالْعِـبَارَهْ

(٨٠)

تَنْبِيهٌ:

وَقَبْلَ ذِكْرِنَا أَدِلَّةَ الْقِيَاسْ ... اعْلَمْ ثَلاثَةَ أُصُولٍ بِالْمِرَاسْ[1]
أَوَّلُهَا إِثْبَاتُ حِكْمَةٍ لَدَى ... أَحْكَامِ رَبِّنَا لِكَيْمَا يُهْتَدَى
وَثَانِهَا أَنَّ النُّصُوصَ شَامِلَهْ ... جَمِيعَ أَحْكَامِ لِشَرْعٍ كَافِلَهْ (٨٩٠)
لَكِنَّ فَهْمَ النَّاسِ فِيهَا مُخْتَلِفْ ... فَمِنْهُمُ الْمُقِلُّ جِدًّا مُؤْتَنِفْ[2]
وَمِنْهُمُ الْمُكْثِرُ وَالْمُقْتَصِرُ ... عَلَى مُجَرَّدِ الْكَلامِ يَقْصُرُ[3]
وَمِنْهُمُ مَنْ يَقْرُنُ النَّصَّيْنِ ... مُسْتَخْرِجاً مَا شَاءَ دُونَ شَيْنِ[4]
ثَالِثُهَا وَفْقُ صَحِيحِ الْقَيْسِ ... نُصُوصَ شَرْعِنَا بِدُونَ لَبْسِ
إِذْ هُوَ عَدْلٌ وَالْكِتَابُ أَمَرَا ... بِالْعَدْلِ وَالرَّسُولُ أَيْضاً نَصَرَا
وَأَيْضاً الأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّهْ ... لاَ تَتَنَاقَضُ فَخُذْ بِنِيَّهْ
وَجَاءَ شَرْعُنَا بِجَمْعٍ بَيْنَ مَا ... تَمَاثَلاَ وَالْفَرْقِ إِنْ هَذَا ارْتَمَى
وَالْقَيْسُ مِنْ قَبِيلِ جَمْعِ ذَيْنِ ... قَدْ وَافَقَ الشَّرْعَ بِدُونِ مَيْنِ
بِذَا قَدِاتَّضَحَ جَهْلُ مَنْ زَعَمْ ... تَخَالُفَ الْحَدِيثِ وَالْقَيْسِ يُذَمْ
فَإِنْ يَقَعْ فَرْضاً أُجِيبَ بِفَسَادْ ... الْقَيْسِ أَوْ هَذَا الْحَدِيثُ ذُو انْتِقَادْ (٩٠٠)

---

(١) بكسر الميم أي بالمعالجة والمزاولة.

(٢) الائتناف الابتداء، أي مبتدىء في الاجتهاد غير متوسّع فيه.

(٣) يعني أن فهمه لا يتعدّى مجرد الألفاظ.

(٤) أي دون نقص، وفي نسخة: (دُونَ مَيْنٍ)، أي دون كذبٍ.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ أَدِلَّةِ الْقِيَاسِ

أَمَّا الأَدِلَّةُ عَلَى احْتِجَاجِ ... بِالْقَيْسِ تَأْتِيكَ بِلاَ إِحْرَاجِ

أَوَّلُهَا أَنَّ الْكِتَابَ أَرْشَدَا ... فِي غَيْرِ آيَةٍ لَهُ فَاعْتَمِدَا

وَالثَّانِ إِرْشَادُ الرَّسُولِ الْمُصْطَفَى ... أُمَّتَهُ لَهُ كَثِيرًا قَدْ وَفَا

مِنْهَا حَدِيثٌ لِمُعَاذٍ اشْتَهَرْ ... وَضُعْفُهُ بِجَهْلِ مَنْ عَنْهُ أَثَرْ

تَجْبُرُهُ الأَدِلَّةُ الأُخْرَى كَذَا ... شُهْرَتُهُ كَمَا الْخَطِيبُ حَبَّذَا

ثَالِثُهَا إِجْمَاعُ صَحْبٍ بَرَرَهْ ... إِذْ حَكَمُوا بِهِ لِقَوْمٍ خِيَرَهْ

لَدَى وَقَائِعَ كَثِيرَةٍ غَدَا ... مَجْمُوعُهَا تَوَاتُراً مُؤَيَّدَا

فَالْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ أَثْبَتُوا ... وَهُمْ هُدَاةُ الدِّينِ نِعْمَ الْقُدْوَةُ

وَنَجْلُ مَسْعُودٍ وَحَبْرُ الأُمَّةِ ... وَجُلُّ أَصْحَابِ رَسُولِ الرَّحْمَةِ

وَلَمْ يَزَلْ مَنْ بَعْدَهُمْ يَتَّبِعُ ... أَثَرَهُمْ فِي ذَا وَنِعْمَ التَّبَعُ

رَابِعُهَا مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَنْ ... مِنْ أَمْرِنَا بِالاعْتِبَارِ بِالْمِحَنْ

بِمَنْ مَضَى مِنَ الطُّغَاةِ الْكَفَرَهْ ... كَيْلاَ يُصِيبَنَا عَذَابُ الْفَجَرَهْ

وَذَا مِنَ الْمَعْلُومِ فِطْرَةً فَطَرْ ... عِبَادَهُ عَلَيْهِ خَالِقُ الْبَشَرْ

(٩١)

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِهِ

لاَ بُـدَّ فِـي الْقَـيْسِ لأَنْ يُعْتَـبَرَا ... شَـرْعاً مِـنَ الشُّـرُوطِ أَنْ تَوَفَّـرَا

أَوَّلُهَـا ثُـبُوتُ حُكْـمِ الأَصْـلِ ... بِـنَصٍّ اوْ إِجْمَـاعِ أَهْـلِ الْفَضْـلِ

أَوِ اتِّفَـاقٍ بَـيْنَ خَصْـمَيْنِ عَلَـيْهْ ... أَوْ بِدَلِـيلٍ صَـحَّ مُرْشِـدٍ إِلَـيْهْ

وَالـثَّانِ كَـوْنُ الأَصْـلِ ثَابِـتًا فَـلاَ ... قِـيَاسَ بِالْمَنْسُـوخِ حَيْـثُ بَطَـلاَ

ثَالِـثُهَا يَكُـونُ حُكْمُـهُ عُقِـلْ ... حَـتَّى نُعَدِّيَـهُ لِلَّـذِي نُقِـلْ

أَمَّـا إِذَا لَـمْ يُعْقَـلِ الْمَعْـنَى فَـلاَ ... يُمْكِـنُ تَعْدِيَـتُهُ فَلْـيُحْظَلاَ

رَابِعُهَـا أَنْ تُوجَـدَ الْعِلَّـةُ فِـي ... الْفَـرْعِ بِالـتَّمَامِ لاَ نَقْـصَ يَفِـي (٩٢٠)

إِذَا وُجُودُهَـا بِقَطْـعٍ ثَبَـتَا ... قِـيَاسُ الاوْلَـى وَالْمُسَـاوِي يَافَـتَى

وإِنْ وُجُودُهَـا بِظَـنٍّ غَلَـبَا ... قِـيَاسَ الادْوَنِ يُسَـمَّى لَقَـبَا

خَامِسُهَا أَنْ لاَ يَكُـونَ الْفَـرْعُ قَدْ ... خَـالَفَ أَصْـلَهُ بِـنَصٍّ يُعْـتَمَدْ

إِذِ الْقِـيَاسُ بِخِـلاَفِ الـنَّصِّ ... يَكُـونُ بَـاطِلاً بِـدُونِ فَحْـصِ

سَادِسُـهَا حُكْـمٌ لِفَـرْعٍ سَـاوَى ... لِحُكْـمِ أَصْـلِهِ فَـلاَ يُسَـاوَى

مَـا هُـوَ وَاجِـبٌ عَلَـى مَـنْدُوبٍ اوْ ... عَكْـسٌ لِمَـا مَـرَّ فَحَقِّـقْ مَـا رَأَوْا

سَـــابِعُهَا تَعْدِيَـــةُ الْعِلَّـــةِ إِنْ ... قَاصِـرَةً كَانَـتْ فَتَعْلِـيلاً أَبَـنْ
دُونَ تَعَدِّيهَـــا مِـــثَالُ الْقَاصِـــرَهْ ... الثَّمَنِـــيَّةُ لِعَسْـــجَدٍ فَـــرَهْ[1]
مَـــعْ فِضَّـــةٍ وَالْعِلَّـــةُ الْمُعَدِّيَـــهْ[2] ... الطَّعْمُ فِـي الْبُرِّ فَكُـنْ ذَا وَاعِيَهْ
وَعِـنْدِيَ الأَرْجَـحُ قَـوْلُ مَـنْ أَجَـازْ ... قَاصِـرَةً فِـيهَا فَوَائِـدُ تُحَـازْ (٩٣٠)
ثَامِـــنُهَا ثُـــبُوتُ عِلَّـــةٍ بِمَـــا ... يَكُـونُ مَسْـلَكاً لَهَـا فَلْـتَعْلَمَا
وَهُـــوَ نَـــصٌّ وَكَـــذَا اسْـتِنْبَاطُ ... كَـذَاكَ بِالإِجْمَـاعِ قَـدْ يُـنَاطُ
تَاسِـــعُهَا أَنْ لاَ تَكُـــونَ الْعِلَّـــةُ ... قَـدْ خَالَفَـتْ وَهِـيَ مُسْـتَنْبَطَةُ
إِجْمَاعـــاً اوْ نَصًّـــا وَإِلاَّ بَطَـــلاَ ... وَمَـا بِالاسْـتِنْبَاطِ عَاشِـرًا جَـلاَ
يَجِـبُ أَنْ تَكُـوْنَ وَصْـفاً نَاسَـبَا ... يَصْـلَحُ لِلأَحْكَـامِ أَنْ تُرَتَّـبَا
فَـــلاَ يُعَلَّـــلُ بِوَصْـــفٍ طَـــرْدِي ... كَالطُّولِ وَالْعَرْضِ فَحَقِّقْ قَصْدِي
الْحَادِيَ الْعَشَرَ كَوْنُ الْقَيْسِ جَا ... فِـي حُكْـمِ شَـرْعٍ عَمَلِـيٌّ مَـنْهَجَا
فَـــلاَ يَصِـــحُّ فِـــي الْعَقَـــائِدِ إِذَا ... أَدَّى لِمَحْـذُورٍ كَتَعْطِـيلٍ بَـذَا[3]

---

(١) أمر من الرؤية، والهاء للسكت.

(٢) أي التي تُعَدِّي الحكم إلى الفرع.

(٣) وفي نسخة: «خذا».

مَبْحَثُ الْعِلَّةِ، وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهَا، وَأَقْسَامِهَا

الْعِلَّـــةُ الْمَـــرَضُ ذَا فِـــى اللُّغَـــةِ ... أَمَّـا فِـى الاصْـطِلاَحِ فَاسْـمَعْ قَوْلَتِى

وَصْـــفٌ مُنَاسِـــبٌ لِتَشْـــرِيعٍ غَـــدَا ... جَـامِعَ فَـرْعٍ مَـعَ أَصْـلٍ قَـدْ بَـدَا (٩٤٠)

سَـــمَّوْهَا بِالْمَـــنَاطِ وَالسَّـــبَبِ أَوْ ... مَظِـــنَّةً مُؤَثِّـــرًا كَمَـــا رَأَوْا

وَجَامِعًـــا مُقْتَضِـــيًا مُسْـــتَدْعِيَا ... وَحَـــامِلاً وَمُوجِـــبًا وَدَاعِـــيَا

كَـــذَاكَ بِالدَّلِـــيلِ وَالأَمَـــارَهْ ... قَـــدْ لَقَّـــبُوهَا فَـــاحْفَظِ الْعِـــبَارَهْ

ثُمَّـتَ الاوْصَـافُ[1] ثَلاَثَـاً تَنْقَسِـمْ ... أَحَدُهَـــا وَصْـــفٌ مُنَاسِـــبٌ عُلِـــمْ

أَىْ لِبِـنَاءِ حُكْـمٍ شَـرْعِنَا عَلَـيْهْ ... كَالسُّـكْرِ لِلْخَمْـرِ فَـلاَ تَمِلْ إِلَـيْهْ

وَصْـــفاً مُنَاسِـــباً يُسَـــمَّى وَلِـــذَا ... جَـــازَ بِـــهِ الْقِـــيَاسُ نِعْـــمَ مَـــأْخَذَا

الـــثَّانِ وَصْـــفٌ مَـــا بِـــهِ تَوَهُّـــمُ ... تَنَاسُـــبِ الْبِـــنَا لِحُكْـــمٍ يُعْلَـــمُ

لِعَـــدَمِ الْـــتِفَاتِ شَـــرْعِنَا إِلَـــيْهْ ... كَالطُّولِ وَالْقَصْرِ فَلاَ يُبْنَى عَلَيْهْ

بِالْوَصْفِ ذِي الطَّرْدِ يُسَمَّى وَاحْظُلاَ ... بِـــهِ الْقِـــيَاسَ إِذْ يَكُـــونُ بَطَـــلاَ

الثَّالِـــثُ الْوَصْـــفُ الَّـــذِى تَـــرَدَّدَا ... لِشِـــبْهِهِ الْوَصْـــفَيْنِ فَلْـــيُرَدَّدَا (٩٥٠)

يُدْعَـــى قِـــيَاسَ شَـــبَهٍ فَحَيْـــثُ لاَ ... تَنَاسُـــبٌ مُحَقَّـــقٌ قَـــدْ حَصَـــلاَ

---

(١) بدرج الهمزة بعد نقل حركتها.

قَدْ أَشْبَهَ الطَّرْدِيَّ ثُمَّ حَيْثُ لَمْ ... يُحَقَّقِ انْتِفَاؤُهُ شِبْهٌ أَلَمْ
أَيْ بِالْمُنَاسِبِ لِهَذَا سُمِّيَا ... بِشَبَهِ وَهْوَ لَدَيْهِمْ دُرِيَا
أَصْعَبَ مَسْلَكٍ لِعِلَّةٍ أَدَقْ ... مِثَالُهُ الْعَبْدُ إِذَا قَتْلُهُ[1] حَقْ
هَلْ يَلْزَمُ الْقَاتِلَ فِيهِ الْقِيمَةُ ... كَالشَّاةِ أَوْ تَلْزَمُ فِيهِ الدِّيَةُ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَنْوَاعِ الْعِلَّةِ

اعْلَمْ بِأَنَّهَا تَجِي وَصْفاً عَرَضْ ... كَشِدَّةٍ فِي الْخَمْرِ فَافْهَمِ الْغَرَضْ
أَوْ صِفَةً تَلْزَمُ كَالأُنُوثَةِ ... لَدَى وِلاَيَةِ النِّكَاحِ أَثْبِتِ
وَقَدْ تَكُونُ حُكْمَ شَرْعٍ إِذْ يُقَالْ ... يَحْرُمُ بَيْعُ الْخَمْرِ كَالْمَيْتِ مِثَالْ
وَقَدْ تَكُونُ فِعْلَ مَنْ قَدْ كُلِّفَا ... مِثَالُهُ سَرِقَةٌ قَتْلٌ وَفَا
وَقَدْ تَكُونُ وَصْفاً جَا مُجَرَّدَا ... كَالْكَيْلِ فِي الرِّبَا لَدَى مَنْ عَدَّدَا (٩٦)
كَذَاكَ أَوْصَافاً تَرَكَّبَتْ كَذَا ... تَكُونُ نَفْياً فَلْتُحَقِّقْ مَأْخَذَا
قَاصِرَةً وَضِدَّهَا مُنَاسِبَا ... وَغَيْرَهُ أَوْ رُدِّدَتْ كُنْ طَالِبَا
وَقَدْ تَكُونُ عِلَّةً مُطَّرِدَهْ ... وَغَيْرَهَا مُثُلُهَا مُعَدَّدَهْ

---

(١) بغير إشباع للوزن.

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي التَّعْلِيلِ

اعْلَمْ بِأَنَّ هَهُنَا قَوَاعِدَا ... تُبِينُ ذَا الْمَذْهَبَ خُذْهَا رَاشِدَا[1]

أَوَّلُهَا أَنَّ الإِلَهَ قَادِرُ ... لَهُ الإِرَادَةُ فَمَا شَا صَادِرُ

فَلَيْسَ عَنْ قُدْرَتِهِ مَشِيئَتِهْ ... يَخْرُجُ شَيْءٌ كَائِنٌ بِحِكْمَتِهْ

أَجْمَعَتِ الرُّسْلُ عَلَيْهِ وَالْكُتُبْ ... بِهِ تَنَزَّلَتْ فَمَنْ أَبَى يَخِبْ

دَلَّتْ عَلَيْهِ الْفِطْرَةُ السَّلِيمَهْ ... وَالْمُسْلِمُونَ مُجْمِعُونَ دِيمَهْ[2]

وَثَانِهَا أَنَّ الإِلَهَ رَبَطَا ... مُسَبَّباً بِسَبَبٍ قَدْ شَرَطَا

تَأْثِيرُ ذَا السَّبَبِ بِالْمُسَبَّبِ ... طَوْعُ مَشِيئَةِ الإِلَهِ الأَقْرَبِ (٩٧٠)

فَمَنْ تَعَلَّقَ بِهِ فَقَدْ غَدَا ... كَمِثْلِ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ اعْتَقَدَا

فَالْوَاجِبُ الصُّعُودُ مِنْ أَسْبَابِ ... إِلَى الإِلَهِ الْمَالِكِ الْوَهَّابِ

فَالالْتِفَاتُ جُمْلَةً إِلَى السَّبَبْ ... يُعَاكِسُ التَّوْحِيدَ لِلَّذِي وَهَبْ

كَذَاكَ الاعْرَاضُ عَنِ الأَسْبَابِ ... نُقْصَانُ عَقْلٍ فَاسْتَمِعْ خِطَابِي

قَدْ نَوَّهَ الْقُرْآنُ فِي شَأْنِ السَّبَبْ ... فِي غَيْرِ آيَةٍ فَتَابِعْ بِالنَّصَبْ

ثَالِثُهَا أَنَّ الإِلَهَ يَفْعَلُ ... بِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ تُفَضَّلُ

لاَيَفْعَلُ الشَّيْءَ لِغَيْرِ مَصْلَحَهْ ... فَكُلُّ مَا فَعَلَهُ قَدْ أَصْلَحَهْ

وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ لاَ يَعْلَمُهَا ... أَيْ غَيْرُهُ مُفَصَّلاً عُمُومُهَا

---

(١) وفي نسخة بدل هذا الشطر: تُبَيِّنُ الْمَذْهَبَ فِي ذَا فَارْشُدَا.

(٢) بالكسر: أصله المطر، والمراد هنا دائماً.

وَقَـدْ يَكُـونُ نَالَهَـا مَـن ارْتَضَـى ... مِـنَ رُسْـلِهِ أَهْـلِ الْكَمَـالِ
وَهْـيَ عَلَـى نَوْعَـيْنِ حِكْمَـةٌ إِلَـى ... إِلَهِـنَا تَعُـودُ جَـلَّ وَعَـلاَ (٩٨٠)
يُحِـبُّهَا رَحْمَـتُهُ بِخَلْقِـهِ ... تَدْبِـيرُهُ لأَمْـرِهِمْ بِحَقِّـهِ
أَثَـابَ مُحْسِـنًا عَلَـى إِحْسَـانِهِ ... عَاقَـبَ مَـنْ أَسَـا عَلَـى عِصْـيَانِهِ
أَثَـرُ عَدْلِـهِ وَفَضْـلِهِ وُجِـدْ ... عُـرِفَ بِالأَسْـمَا وَفِعْـلٍ قَـدْ حُمِـدْ
عَـرَفَهُ الْخَلْـقُ إِلاَهًـا وَحْـدَهُ ... لاَ رَبَّ غَـيْرُهُ وَيَكْفِـي عَـبْدَهُ
وَالـثَّانِ حِكْمَـةٌ تَعُـودُ لِلْعِـبَادْ ... هِـيَ نِعْمَـةٌ لَهُـمْ فَـيَغْزُونَ الْـبِلاَدْ
عَاقِـبَةُ الْجِهَـادِ لِلـنَّاسِ عُلِـمْ ... النَّصْـرُ وَالْفَـتْحُ وَجَـنَّةٌ تَعُـمْ
وَهَكَـذَا حِكْمَـةُ كُـلِّ مَـا شَـرَعْ ... يُحْمَـدُ عُقْـبَاهُ لَـدَى مَـن اسْـتَمَعْ
قَـدْ نَـزَّهَ اللهُ بِغَـيْرِ آيَـةِ ... عَـنْ عَبَـثٍ فِعْلَـهُ فَاقْـرَأْ تُثْبِـتِ
﴿ أَفَحَسِبْتُمْ ﴾ وَكَذَا ﴿ أَيَحْسَبُ ﴾ ... وَغَـيْرَ ذَلِـكَ أَتَـاكَ الْعَجَـبُ
إِثْبَاتُـنَا الْحِكْمَـةَ فِـي فِعْلِـهِ لاَ ... يَسْـتَلْزِمُ الْحَاجَـةَ أَوْ نَقْصًـا جَـلاَ (٩٩٠)
رَابِعُهَـا أَفْعَالُـهُ سُـبْحَانَهُ ... قَـدْ عُلِّلَـتْ بِحِكَـمٍ أَبَانَـهُ
كَـذَا رِعَايَـةُ مَصَـالِحِ الْعِـبَادْ ... فَكُـلُّ أَمْـرِهِ احْـتَوَى بِـلاَ عِنَادْ
وَهَكَـذَا السُّـنَّةُ وَالْقُـرْآنُ ... عِـنْدَهُمَا يُوجَـدُ ذَا الْبَـيَانُ

---

(١) وفي نسخة: (مِنْ رُسْلِهِ الْكِرَامِ أَوْ أَهْلِ الرِّضَى).

﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى ﴾ أَتَى ... بِـلاَمِ تَعْلِـيلٍ بَـيَانٌ ثَبَـتَا
﴿ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةً ﴾ قَدْ أَوْضَحَا ... ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ ﴾ أَتَاكَ أَصْرَحَا
وَهَكَـذَا آيـاً كَـثِيرَةً تَجِـدْ ... قَدْ أَوْضَحَتْ هَـذَا فَخُـذْ وَلاَ تَحِـدْ
فَذِكْـرُهُ الْعِلَّـةَ دَلَّـكَ عَلَـى ... تَعَلُّـقِ الْحُكْـمِ بِهَـا فَلْـتَعْقِلاَ
تَعْلِـيلُ أَفْعَـالِ الإِلَـهِ لِلسَّـلَفْ ... لَمْ يَلْزَمِ الْمَحْذُورَ عِنْدَ مَنْ خَلَفْ
وُجُـوبُ رَعْـيِهِ مَصَـالِحَ الْعِـبَادْ ... فَـإِنَّ ذَا رَأْيٌ لأَصْـحَابِ الْعِـنَادْ
وَمَذْهَـبُ السَّـلَفِ خَـيْرِ الأُمَّـةِ ... إِثْـبَاتُهُمْ لَـهُ كَمَـالَ الْقُـدْرَةِ
وَحِكْمَـةٍ وَلاَ يُشَـبِّهُونَهُ ... بِخَلْقِـهِ عَـزَّ وَجَـلَّ شَـأْنُهُ
يَفْعَـلُ مَـا يَفْعَـلُ بِالأَسْـبَابِ ... وَحِكَـمٍ جَلَّـتْ عَـنِ الْعِـتَابِ
لَـهُ مَشِـيئَةٌ وَقُـدْرَةٌ حِكَـمْ ... تَمَّـتْ فَمَـنْ حَـادَ لَهَـا[1] فَقَـدْ ظَلَمْ
لَـيْسَ عَلَـيْهِ وَاجِـبٌ فِـيمَا قَضَـى ... فَلَـيْسَ مَسْـؤُولاً فَقَـابِلْ بِالرِّضَـا
لِـذَاكَ فَـالْقَوْلُ بِـأَنَّ الْعِلَّـهْ ... مَحْـضُ عَلاَمَـةٍ طَـرِيقُ الذِّلَّـهْ
لِكَوْنِـهِ بُـنِيَ عَلَـى إِنْكَـارِ ... تَعْلِـيلِ فِعْـلِ الْوَاحِـدِ الْقَهَّـارِ
بَل الصَّوَابُ أَنَّهَا الْوَصْفُ اشْتَمَلْ ... لِحِكْمَـةٍ بَالِغَـةٍ فَـلاَ خَلَـلْ
بَاعِـثَةٍ لِشَـرْعِ حُكْـمٍ مُرْتَضَـى ... فَـلاَ تَمِـلْ لِلـزَّيْغِ يَـا أَخَـا الرِّضَـا

(١) اللام بمعنى (عن)، أي مال عنها، و لم يؤمن بها.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ مَسَالِكِ الْعِلَّةِ

ثُـمَّ الْمُـرَادُ بِمَسَـالِكِ الْعِلَـلْ ... طُـرُقُ إِثْـبَاتٍ لَهَـا فَـلاَ تَسَـلْ

وَهِيَ مَا دَلَّ عَلَى كَوْنِ الصِّفَهْ ... عِلَّـةَ حُكْـمٍ كُـنْ حَلِيفَ الْمَعْـرِفَهْ (١٠١)

وَطُـرُقُ الإِثْـبَاتِ نَـصٌّ أَوْ غَـدَا ... إِجْمَاعـاً اوْ مُسْـتَنْبَطاً قَـدْ وُجِـدَا

أَوِ الْمَسَـالِكُ تُـرَى نَوْعَـيْنِ ... نَقْلِـيَّةٌ ذِي الـنَّصُّ دُونَ مَـيْنِ

كَذَلِـكَ الإِجْمَـاعُ أَوْ عَقْلِـيَّةُ ... تُـدْرَكُ بِاسْـتِنْبَاطِهِ فَتُثْبَـتُ

الْمَسْـلَكُ الأَوَّلُ إِجْمَـاعٌ أَتَـى ... أَيْ أَجْمَعَـتْ أُمَّتُـنَا لِتُثْبِـتَا

عِلَّـةَ هَـذَا الْحُكْـمِ أَنَّـهُ كَـذَا ... كَصِـغَرٍ فِـي مَـالِ طِفْـلٍ أُخِـذَا

وَالْمَسْلَكُ الثَّانِي أَتَى نَصًّا بَدَا ... وَهُـوَ قِسْـمَانِ صَـرِيحٌ ذُو هُـدَى

مِـثْلُ «لِعِلَّـةِ» كَـذَا «لِسَـبَبِ» ... وَبَعْـدُ «مِـنْ أَجْـلِ» فَـ«كَـيْ» «إِذْنْ» جُبِي

وَظَاهِـرٌ كَـاللاَّمِ فَالْبَا فَالْفَـا ... وَمِـثْلُهَا «إِذَنْ» وَ«إِنَّ» تُلْفَـى

وَكُـلُّ مَـا أَفَـادَ تَعْلِـيلاً يُعَـدْ ... كَـ«فِي» «عَلَى» «حَتَى» وَ«مَنْ» «بَيْدَ» وَرَد[1] (١٠٢)

ثَالِـثُهَا الإِيمَـاءُ والتَّنْبِـيهُ ... وَهْـوَ اقْـتِرَانُ الْحُكْـمِ يَـا نَبِـيهُ

---

(١) وفي نسخة بدل هذا البيت:

وَنَحْوُهَا مَا جَاء لِلتَّعْلِيلِ ... مِنَ الحُرُوفِ عُدَّ فِي التَّكْمِيلِ

بِالْوَصْفِ لَوْ لَمْ يَكُ لِلتَّعْلِيلِ ... لَبَعُدَتْ فَصَاحَةُ التَّنْزِيلِ
وَهُوَ أَنْوَاعٌ فَأَوَّلٌ وَفَا ... تَعْلِيقَ حُكْمٍ أَيْ بِعِلَّةٍ بِفَا
فَتَارَةً تَدْخُلُ فِي الْعِلَّةِ مَعْ ... تَقَدُّمِ الْحُكْمِ وَعَكْسُهُ تَبَعْ
وَالثَّانِ ذِكْرُ الْوَصْفِ مَعْ ... لَوْ لَمْ يَكُنْ لِعِلَّةٍ مَا ثَبَتَا
فَائِدَةٌ مَعَ السُّؤَالِ عَنْهُ أَوْ ... نَظِيرِهِ كَمِثْلِ «أَعْتِقْ» قَدْ رَأَوْا
لِرَجُلٍ جَامَعَ فِي الصَّوْمِ «وَلَوْ ... كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ» قَدْ رَوَوْا
ثَالِثُهَا الْفَرْقُ لِوَصْفٍ كَالْخَبَرْ ... سَهْمٌ لِرَاجِلٍ وَفَارِسٍ وَفَرْ
رَابِعُهَا بَعْدَ الْكَلَامِ ذُكِرَا ... شَيْءٌ وَلَوْ لَمْ يَكُ تَعْلِيلاً عَرَى
عَنِ انْتِظَامٍ ﴿ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ﴾ مَثَلْ ... إِذْ عَلَّلَ النَّهْيَ بِكَوْنِهِ شَغَلْ
خَامِسُهَا الرَّبْطُ بِمُشْتَقٍّ كَمَا ... تَقُولُ يَا ذَا أَكْرِمَنَّ الْعَالِمَا
سَادِسُهَا تَرْتِيبُهُ الْحُكْمَ عَلَى ... الْوَصْفِ إِنْ بِصِيغَةِ الشَّرْطِ جَلاَ
مَعَ الْجَزَا كَمِثْلِ مَنْ يُطِعْ يُثَبْ ... وَمَنْ أَبَى ذَلِكَ نَالَهُ الْعَطَبْ
السَّابِعُ التَّعْلِيلُ لانْتِفَاءِ ... حُكْمٍ بِمَانِعٍ لَهُ يُنَائِي
ثَامِنُهَا إِنْكَارُهُ لِمَنْ نَفَى ... حِكْمَةَ خَلْقِهِ فَوَيْلُ مَنْ جَفَا
تَاسِعُهَا إِنْكَارُ أَنْ يُسَوِّيَا ... مُخْتَلِفَيْنِ مَعَ عَكْسِ رُعِيَا

تَنْبِيهٌ

اخْتَلَفُوا فِي شَرْطِ أَنْ يُنَاسِبَا ... الْوَصْفُ لِلْحُكْمِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَبَى

(١٠٣٠)

وَذَا لَدَى الأَكْثَرِ وَالْبَعْضُ اشْتَرَطْ ... وَذَا هُوَ الأَقْرَبُ مِنْ دُونِ شَطَطْ
وَبَعْضُهُمْ إِنْ كَانَ تَعْلِيلٌ فُهِمْ ... مِنَ الْمُنَاسَبَةِ فَالشَّرْطُ لَزِمْ
الْمَسْلَكُ الرَّابِعُ قُلْ أَنْ يُسْتَدَلّ ... لِعِلَّةِ الْحُكْمِ بِفِعْلِ مَنْ كَمَلْ
أَيِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى بِأَنْ فَعَلْ ... بَعْدَ وُقُوعِ الشَّيْءِ فِعْلاً يُقْتَبَلْ (١٠٣)
يُعْلَمُ أَنَّهُ لِذَاكَ صَدَرَا ... مِثْلُ سُجُودِهِ لِسَهْوٍ ذَكَرَا
أَوْ فُعِلَ الْفِعْلُ بِأَمْرِهِ كَمَا ... فِي رَجْمِ مَاعِزٍ بِنَصٍّ عُلِمَا
الْخَامِسُ التَّقْسِيمُ وَالسَّبْرُ وَقَدْ ... لُقِّبَ بِاسْمَيْنِ لَدَيهِمْ لاَ نَكَدْ[1]
حَصْرُكَ الاوْصَافَ وَذَا التَّقْسِيمُ ... إِبْطَالِ غَيْرِ صَالِحٍ لِيُتَّبَعْ
وَذَا هُوَ السَّبْرُ فَفِي الْبَاقِي ... وَيُكْتَفَى فِيهِ بِقَوْلِ مَنْ نَظَرْ
بَحَثْتُ ثُمَّ لَمْ أَجِدْ وَالأَصْلُ ... عَدَمُهُ وَالظَّنُّ فِيهِ يَحْلُو
وَالْحَصْرُ وَالإِبْطَالُ حَيْثُ عَنَّا ... قَطْعًا فَقَطْعِيٌّ وَإِلاَّ ظَنَّا
وَذَا بِهِ الْحُجَّةُ لِلْمُنَاظِرِ ... وَنَاظِرٍ عَلَى الأَصَحِّ الظَّاهِرِ
فَإِنْ بِوَصْفٍ زَائِدٍ خَصْمٌ وَفَا ... بَيَانَهُ الصَّلاَحَ لَنْ يُكَلَّفَا

---

(١) وفي نسخة بدل هذا البيت:

الْخَامِسُ السَّبْرُ مَعَ التَّقْسِيمِ ... لُقِّبَ بِاسْمَيْنِ لَدَى الْفَهِيمِ

بَلْ يَلْزَمُ الإِبْطَالُ مَنْ قَدِ اسْتَدَلْ ... فَلاَ انْقِطَاعَ حَيْثُ لاَ عَجْزَ حَصَلْ (١٠٥)
مِنْ طُرُقِ الإِبْطَالِ أَنْ يُبَيِّنَا ... طَرْدِيَّةَ الْوَصْفِ وَلَوْ كَانَ هُنَا
وَعَدَمُ الظُّهُورِ لِلْمُنَاسَبَهْ ... يَكْفِيهِ لَمْ أَجِدْ لَدَى الْمُنَاصَبَهْ
إِنْ يَقُلِ الْخَصْمُ كَذَا وَصْفُكَ لاَ ... يَلْزَمُهُ الْبَيَانُ أَنْ لاَ يُعْدَلاَ
بَلْ رَجَّحَ السَّبْرَ بِأَنْ يُوَافِقَا ... تَعْدِيَةَ الْحُكْمِ فَكَانَ لائِقَا
وَحَيْثُ أَبْطَلاَ سِوَى وَصْفَيْنِ ... فَلْيَكْفِهِ التَّرْدِيدُ بَيْنَ ذَيْنِ
الْمَسْلَكُ السَّادِسُ فَالْمُنَاسَبَهْ ... كَذَا الإِخَالَةُ بِكَسْرِ صَاحَبَهْ
مَصْلَحَةٌ رِعَايَةَ الْمَقَاصِدِ ... كَذَاكَ الاسْتِدْلاَلُ خُذْ لِلْقَاصِدِ
إِخْرَاجُهَا سَمِّ بِتَخْرِيجِ الْمَنَاطْ ... وَهِيَ عُمْدَةُ الْقِيَاسِ إِذْ يُنَاطْ
وَهُوَ تَعْيِينٌ لِعِلَّةٍ بِمَا ... مِنَ الْمُنَاسَبَةِ أَبْدَى فَاعْلَمَا
أَيْ نَاسَبَ الْحُكْمُ لِعِلَّةٍ وَقَدْ ... اقْتَرَنَا كَمِثْلِ الاسْكَارِ وَرَدْ (١٠٦)
تَحَقُّقُ اسْتِقْلاَلِهِ بِنَفْيِ مَا ... سِوَاهُ بِالسَّبْرِ فَقَطْ قَدْ عُلِمَا
ثُمَّةَ مَا بِشَرْعِ حُكْمٍ يُقْصَدُ ... يُرَى يَقِينًا مِثْلُ بَيْعٍ يُوجَدُ
وَقَدْ يُظَنُّ كَقِصَاصٍ أَوْ يُشَكّْ ... كَحَدِّ خَمْرٍ أَوْ تَوَهُّمًا سَلَكْ
كَطَلَبِ الْوَلَدِ مِمَّنْ أَيِسَتْ ... وَإِنْ يَفُتْ فَلَيْسَ تَعْلِيلٌ ثَبَتْ
مِثْلُ لُحُوقِ نَسَبٍ لِمَشْرِقِي ... بِمَغْرِبِيَّةٍ بِهَا لَمْ يَلْتَقِ
ثُمَّ الْمُنَاسِبُ حَقِيقِيٌّ وَمَا ... يُنْسَبُ لِلإِقْنَاعِ أَيْضًا عُلِمَا

ثُـمَّ الْحَقِـيقِيُّ ثَلاثَـةٌ قُسِـمْ ... مَـا بِالضَّـرُورِيِّ لَدَيْهِـمْ قَـدْ عُلِـمْ
أَعْلَى الْمُنَاسَبَاتِ حِفْظُ الدِّينِ ثُمْ ... الـنَّفْسِ فَـالْعَقْلِ يَلِـي نَسْـلٌ يُضَـمْ
فَالْمَـالُ وَالْعِـرْضُ وَمُكْمِـلٌ لَحِقْ ... كَـالْحِفْظِ لِلْعَقْـلِ بِحَـدٍّ قَـدْ يحِقْ
بِشُـرْبِ نَـزْرٍ مُسْـكِرٍ وَالـثَّانِي ... حَاجِـيُّهُمْ كَالْبَـيْعِ لِلأَعْـيَانِ (١٠٧٠)
وَبَعْضُـهُ يَكُـونُ أَبْلَـغَ وَقَـدْ ... يَجِي ضَرُورِيًّا كَمَا الطِّفْلُ قَصَدْ
وَمُكْمِـلٌ لَـهُ كَمَهْـرِ مِـثْلِ ... صَـغِيرَةٍ وَكَخِـيَارِ الْعَـزْلِ
ثَالِـثُهَا الْمَدْعُـوُّ بِالتَّحْسِـينِي ... غَـيْرُ مُعَـارِضٍ لِشَـرْعِ الدِّيـنِ
وَذَا كَـتَحْرِيمِ النَّجَاسَـةِ كَـذَا ... عَقْـدُ نِكَـاحٍ عَـنْ نِسَـاءٍ نُـبِذَا
مُعَـارِضٌ مِـثْلُ الْكِـتَابَةِ كَمَـا ... قِـيلَ وَلَـيْسَ ذَا لَـدَيَّ مُكْـرَمَا
وَهَـذِهِ لَيْسَـتْ بِحُجَّـةٍ عَلَـى ... أَصَـحِّ الاقْـوَالِ وَبَعْـضٌ حَـاوَلاَ
ثَـانِي الْمُنَاسِـبِ هُـوَ الإِقْـنَاعِيْ ... ظَـنُّ الْمُنَاسَـبَةِ ذُو امْتِـنَاعِ
عِـنْدَ تَـأَمُّلٍ كَمَـنْعِ بَـيْعِ مَـا ... مَاتَتْ لِنَجْسٍ مِثْلُ مَا الْبَعْضُ اعْتَمَى
وَإِنْ عَـلَى مَصْـلَحَةٍ وَمَفْسَـدَهْ ... تَـرْجَحُ أَوْ سَـاوَتْ لَـدَى مَـنْ نَقَـدَهْ
اشْـتَمَلَ الْوَصْـفُ فَـلاَ تَـنْخَرِمُ ... مِـنْهُ الْمُنَاسَـبَةُ بَـلْ يَعْـتَزِمُ (١٠٨٠)
مُعَلِّـلٌ تَرْجِـيحَ وَصْـفِهِ بِمَـا ... يُثْبِـتُهُ مِـنَ الطَّـرِيقِ الْمُعْـتَمَى
ثُمَّـةَ ذَا الْوَصْـفُ الْمُنَاسِبُ جَـلاَ ... مُنْقَسِـمًا أَرْبَعَـةً مُفَصَّـلاَ
مُؤَثِّـرٌ مَلاَئِـمٌ غَرِيـبُ ... وَمُرْسَـلٌ تَفْصِـيلُهَا عَجِيـبُ

أَمَّـا الْمُؤَثِّـرُ فَمَـا دَلَّ الدَّلِـيلْ ... عَلَـى اعْتِبَارِ عَيْنِ وَصْفِهِ الْمَثِيلْ
فِي عَيْنِ حُكْمٍ مِثْلُ مَسِّ الذَّكَرِ ... بِالـنَّصِّ وَالإِجْمَـاعُ مِـثْلُ الصِّغَرِ
سُـمِّيَ ذَا مُؤَثِّـرًا إِذْ أَثَّـرَا ... عَيْـنًا وَجِنْسًـا فَلِحُكْـمٍ ظَهَـرَا
أَمَّـا الْمُلاَئِـمُ فَمَـا اعْتُـبِرَ فِـي ... تَرَتُّبِ الْحُكْمِ عَلَى الْوَصْفِ الْوَفِي
إِذَا بِإِجْمَـاعٍ أَوِ الـنَّصِّ اعْتُـبِرْ ... عَيْنُهُ فِي الْجِنْسِ أَوِ الْعَكْسُ أُثِرْ
أَوْ جِنْسُهُ فِي جِنْسِ حُكْمٍ وَدُعِي ... بِـهِ لِوَفْقِـهِ لِمَـا شَـرْعًا رُعِـي
أَمَّـا الْغَرِيـبُ فَهْـوَ مَـا لَـمْ يُعْتَـبَرْ ... تَرَتُّبُ الْحُكْمِ عَلَى الْوَصْفِ اسْتَقَرْ (١٠٩٠)
وَالاحْـتِجَاجُ بِالـثَّلاَثَةِ رَجَـحْ ... وَجِنْسُـهُ الْبَعِيدُ إِنْ يَكُـنْ وَضَحْ
مُعْتَبَرًا فِي جِنْسِ حُكْمٍ مُرْسَلُ ... مُلاَئِـمٌ بِـهِ احْـتِجَاجٌ يُحْظَـلُ
وَالْمُرْسَـلُ الْغَرِيـبُ وَالْمُلْغَـى إِذَا ... لَـمْ يُعْتَـبَرْ جِـنْسٌ لِجِـنْسٍ نُـبِذَا
فَـأَوَّلٌ قَـدْ رَدَّهُ الْجُمْهُـورُ ... وَالـثَّانِ بِاتِّفَـاقِهِمْ مَهْجُـورُ
السَّـابِعُ الشَّـبَهُ وَهْـوَ مَـنْزِلَهْ ... بَـيْنَ الْمُنَاسِـبِ وَطَـرْدِيٍّ صِـلَهْ
وَبَعْضُـهُمْ قَـالَ مُنَاسِـبٌ أَتَـى ... بِتَـبَعٍ إِلَـيْهِ لاَ تَلْتَفِـتَا
إِذَا قِـيَاسُ عِلَّـةٍ قَـدْ أَمْكَـنَا ... وَعِـنْدَ فَقْـدِهِ احْـتِجَاجًا أَعْلَـنَا
بَعْضُـهُمُ وَالـرَّدُّ أَرْجَـحُ فَـلاَ ... تُعَوِّلَـنْ بِالاعْتِـبَارِ مُسْـجَلاَ
الـدَّوَرَانُ ثَـامِنُ الْمَسَـالِكِ ... الطَّرْدُ وَالْعَكْسُ لِبَعْضِ السَّالِكِ
تَرَتُّبُ الْحُكْمِ عَلَى الْوَصْفِ بَدَا ... وُجُـودًا اوْ بِعَـدَمٍ قَـدِ اقْـتَدَى (١١٠٠)

وَاخْـتَلَفُوا هَـلْ هُـوَ عِلَّـةٌ يُفِـيدْ ... بِـالظَّنِّ أَوْ بِـالْقَطْعِ أَوْ لاَ نَسْـتَفِيدْ
وَقَـوْلُ لاَ يُفِـيدُ عِـنْدِي أَرْجَـحُ ... إِذِ احْـتِجَاجُهُمْ عَلَـيْهِ أَوْضَـحُ
التَّاسِعُ الطَّرْدُ قِرَانُ الْحُكْمِ مَعْ ... وَصْـفٍ وَلاَ نَسَـبَ حَـتَّى بِالتَّـبَعْ
وَالطَّـرْدُ لَـيْسَ حُجَّـةً وَمَـنْ رَأَى ... فَإِنَّـهُ عَـنِ الصَّـوَابِ قَـدْ نَـأَى
الْعَاشِـرُ التَّنْقِـيحُ لِلْمَـنَاطِ أَنْ ... يَـدُلَّ لِلتَّعْلِـيلِ ظَاهِـرٌ عَلَـنْ
فَـيُحْذَفُ الْخُصُـوصُ بِاجْـتِهَادِ ... يُـنَاطُ بِـالأَعَمِّ خُـذْ إِرْشَـادِي
أَوْ فِي مَحَلِّ الْحُكْمِ أَوْ صَافٌ بَدَتْ ... فَبَعْضُـهَا بِالاجْـتِهَادِ حُذِفَـتْ
ثُـمَّ أُنِـيطَ الْحُكْـمُ بِالْـبَاقِي وَإِنْ ... أَرَدتَ تَحْقِـيقَ مَـنَاطٍ فَاسْـتَبِنْ
إِثْـبَاتُهُ لِعِلَّـةٍ مُـتَّفَقَهْ ... فِـي صُـورَةِ الـنِّزَاعِ خُـذْ مُحَقَّقَـهْ
تَخْـرِيجُهُ اسْـتِنْبَاطُ عِلَّـةٍ وَقَـدْ ... مَضَـى بَـيَانُهُ فَفَـرِّقْ تُعْـتَمَدْ
الْحَـادِيَ الْعَشَـرَ قُـلْ إِلْغَـاءُ ... فَـرْقٍ فَكَالْعَـبْدِ تُـرَى الإِمَـاءُ
وَذَا مَـعَ الطَّـرْدِ كَـذَاكَ الـدَّوَرَانْ ... ضَـرْبٌ مِـنَ الشَّـبَهِ إِذْ بِهَـا يُـبَانْ
الظَّـنُّ فِـي الْجُمْلَـةِ لاَ تُعَـيَّنُ ... مَصْـلَحَةٌ مَقْصُـودَةٌ تُبَـيَّنُ

خَاتِمَةٌ

لَـيْسَ تَـأَتَّى الْقَـيْسِ مَـعْ عِلِّـيَّةِ ... وَصْفٍ وَلاَ عَجْزُكَ عَنْ إِفْسَادِ تِي
دَلِـيلَ عِلِّيَّـتِهِ عَلَـى الأَصَـحْ ... وَبَعْضُـهُمْ إِلَـى ثُـبُوتِهِ جَـنَحْ

مَبْحَثُ الْقَوَادِحِ

[النَّقْضُ]: قُلْ تَخَلُّفٌ لِلْحُكْمِ عَنْ ... عِلَّتِهِ يَقْدَحُ قِيلَ مَا طَعَنْ

وَقِيلَ لاَ يَقْدَحُ فِي مُسْتَنْبَطَهْ ... وَقِيلَ عَكْسُهُ وَبَعْضٌ ضَبَطَهْ

إِلاَّ لِمَانِعٍ كَفَقْدِ شَرْطِ ... وَثَمَّ أَقْوَالٌ أَتَتْ بِالضَّبْطِ

جَوَابُهُ مَنْعُ وُجُودِ الْعِلَّةِ ... أَوْ مَنْعُ الانْتِفَا لِحُكْمٍ مُثْبَتِ

أَوْ بِبَيَانِ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ ... ثُبُوتِ حُكْمٍ عِنْدَ مَنْقُوضٍ يَعِنْ (١١٢٠)

وَالْكَسْرُ قَادِحٌ عَلَى الصَّحِيحِ أَنْ ... يُسْقَطَ مِمَّا رُكِّبَتْ وَصْفٌ عَلَنْ

وَعَدَمُ الْعَكْسِ وُجُودُ الْحُكْمِ قَدْ ... فِي صُورَةٍ أُخْرَى بِلاَ وَصْفٍ وَرَدْ

وَعَدَمُ التَّأْثِيرِ أَيْ أَنَّ الصِّفَهْ ... لَيْسَتْ تُنَاسِبُ لَدَى ذِي الْمَعْرِفَهْ

أَرْبَعَةٌ فِي الْوَصْفِ طَرْدِيًّا وَفِي ... أَصْلٍ بِإِغْنَاءٍ سِوَاهُ فَاعْرِفِ

وَالْحُكْمِ وَهْوَ أَضْرُبٌ ثَلاَثَةُ ... مَا لَمْ يَكُنْ لِذِكْرِهِ فَائِدَةُ

وَمَا لَهُ فَائِدَةٌ ذَاتُ ضَرَرْ ... وَغَيْرُ ذِي ضَرُورَةٍ بَلْ تُعْتَبَرْ

وَالْفَرْعِ كَوْنُ الْوَصْفِ لاَ يَطَّرِدُ ... فِي صُوَرِ النِّزَاعِ فَاحْفَظْ تُرْشَدُ[1]

---

(١) وفي نسخة: (تَسْعَدُ)

وَالْقَلْبُ وَهْوَ قَوْلُ مَنْ يَعْتَرِضُ ... هَذَا عَلَيْهِ لاَ لَهُ يَنْتَهِضُ
قِسْمَانِ تَصْحِيحٌ لِقَوْلِ مُعْتَرِضْ ... مَصَرِّحًا أَوْ لاَ فَسَادَ الْمُعْتَرَضْ
وَالثَّانِ إِبْطَالٌ لِقَوْلِ مُسْتَدِلْ ... صَرَاحَةً أَوْ بِالْتِزَامٍ مُنْفَصِلْ (١١٣٠)
قَلْبَ الْمُسَاوَاةِ كَثِيرٌ جَعَلاَ ... مِنْ ذَا وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ مَا دَخَلاَ
وَالْقَوْلُ بِالْمُوجَبِ أَنْ يُسَلِّمَا ... بِمُقْتَضَى الدَّلِيلِ وَالْخُلْفُ سَمَا
وَقَدْحُهُ الْوَارِدُ فِي الْمُنَاسَبَهْ ... وَالانْضِبَاطِ أَوْ ظُهُورًا نَاصَبَهْ
أَوْ فِي صَلاَحِيَةِ إِفْضَا الْحُكْمِ ... إِلَى الَّذِي قَصَدَهُ ذُو الْعِلْمِ
وَكُلُّهَا جَوَابُهَا الْبَيَانُ ... بِمَا بِهِ عَنْ قَدْحِهَا تُصَانُ
وَالْفَرْقُ بَيْنَ الأَصْلِ وَالْفَرْعِ بِمَا ... يَجْلِبُ بُطْلاَنَ الْقِيَاسِ الْمُعْتَمَى
فَسَادُ الاعْتِبَارِ أَنْ يُخَالِفَا ... إِجْمَاعًا اوْ نَصًّا وَسَبْقُهُ وَفَا
عَلَى الْمَنُوعَاتِ وَأَنْ يُؤَخَّرَا ... بِالطَّعْنِ فِي النَّصِّ جَوَابُهُ جَرَى
أَوْ الْمُعَارَضَةِ أَوْ مَنْعِ الظُّهُورْ ... تَأْوِيلُهُ أَيْضًا جَوَابٌ ذُو دُحُورْ
ثُمَّ فَسَادُ الْوَضْعِ أَنْ لاَ يُوجَدَا ... دَلِيلُهُ بِالْهَيْئَةِ الَّتِي بَدَا (١١٤٠)
صَلاَحُهَا لأَنْ يَكُونَ اعْتُبِرَا ... تَرَتُّبُ الْحُكْمِ عَلَيْهِ قَدْ جَرَى
كَأَخْذِ تَخْفِيفٍ وَتَوْسِيعٍ عَنِ ... ضِدٍّ وَإِثْبَاتٍ مِنَ النَّفْيِ عُنِي

وَمِـنْهُ كَـوْنُ جَـامِعٍ ثَبَـتَ فِـي ... نَقِـيضِ حُكْمِـهِ بِإِجْمَـاعٍ يَفِـي

أَوْ بِالنُّصُـوصِ وَالْجَـوَابُ قَـدْ يُـرَى ... تَقْرِيـرَ كَوْنِـهِ كَذَلِـكَ جَـرَى

مَـنْعٌ لِعِلَّـةٍ دُعِـي مُطَالَـبَهْ ... تَصْـحِيحَ عِلَّـةٍ لَـدَى الْمُغَالَـبَهْ

وَصَـحَّحُوا الْقَـبُولَ وَالْجَـوَابُ قُـلْ ... إِثْـبَاتُهُ بِمَـا عَلَـيْهِ قَـدْ يَـدُلْ

وَمَـنْعُ وَصْـفِ عِلَّـةٍ مِـنْهُ يُـبَانْ ... ثُبُوتُ الاخْتِصَاصِ فِي الْوَصْفِ الْمُبَانْ

وَمِـنْهُ مَـنْعُهُ لِحُكْـمِ الأَصْـلِ ثُـمْ ... هَـلْ يَثْبُـتُ انْقِطَاعُـهُ خُلْـفٌ يُـؤَمْ

مِنْهَا اخْتِلاَفُ ضَابِطٍ فِي الأَصْلِ ... وَالْفَـرْعِ لَـمْ يُوجَـدْ دَلِـيلُ الْوَصْـلِ

جَوَابُـــهُ بِأَنَّـــهُ الْمُشْـــتَرَكُ ... أَوْ أَنَّ الافْضَـــاءَ سَـــوَاءٌ يُـــدْرَكُ

آخِرُهَا التَّقْسِيمُ كَوْنُ اللَّفْظِ جَا ... أَيْ مُـــتَرَدِّدًا لأَمْـــرَيْنِ الْـــتَجَا

مُسَـلَّمٌ غَـيْرُ مُحَصِّـلِ الْمُـرَادْ ... وَالآخَـرُ الْمَمْنُوعُ فِـيهِ مَـا يُـرَادْ

وَصَـــحَّحُوا قَـــبُولَهُ وَلْيُوجَـــبِ ... بِـأَنَّ وَضْـعَهُ لِـذَا قَـدِ اجْتُـبِي

بِـــنَقْلِهِ أَوِ اسْـــتِعْمَالِهِ كَـــذَا ... بَـــيَانُهُ الظُّهُـــورَ فِـــيهِ أُخِـــذَا

أَوْ أَحَـــدُ الْمُحْتَمِلَـــيْنِ ظَاهِـــرُ ... حَيْـــثُ قَرِيـــنَةٌ لَـــهُ تُنَاصِـــرُ

(١١٥٠)

الْفَصْلُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ الأَدِلَّةِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا

وَفِيهِ خَمْسَةُ مَبَاحِثَ

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي بَيَانِ الاسْتِصْحَابِ

وَفِيهِ خَمْسُ مَسَائِلَ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

ثُمَّةَ الاسْتِصْحَابُ فِي اللُّغَةِ جَا ... طَلَبَ صُحْبَةٍ فَخُذْهُ مَنْهَجَا
أَمَّا فِي الاصْطِلاَحِ فَاسْتِدَامَةُ ... إِثْبَاتِ مَا هُوَ قَبِيلُ ثَابِتُ
أَوْ نَفْيِ مَا كَانَ بِنَفْيٍ قَدْ وُصِفْ ... فَهْوَ الْبَقَا عَلَى الَّذِي قَبْلُ عُرِفْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَنْوَاعِهِ، وَحُكْمِ كُلِّ نَوْعٍ

النَّوْعُ الأَوَّلُ هُوَ اسْتِصْحَابُ ... بَرَاءَةٍ أَصْلِيَّةٍ تُصَابُ
أَوْ لِدَلِيلِ الْعَقْلِ أَوْ لِلْعَدَمِ ... أَعْنِي بِهِ الأَصْلِيَّ فَاحْفَظْ تَغْنَمِ (١٦٠)
مِثَالُهُ نَفْيُ وُجُوبِ سَادِسَهْ ... مِنْ صَلَوَاتٍ خُتِمَتْ بِخَامِسَهْ
وَلاَ خِلاَفَ فِي اعْتِبَارِ النَّوْعِ ... إِذْ وَاضِحٌ دَلِيلُهُ بِالْقَطْعِ
الثَّانِ صُحْبَةُ دَلِيلِ الشَّرْعِ جَا ... فَرْعَيْنِ خُذْ عُمُومَ نَصٍّ مَنْهَجَا
وَاسْتَصْحِبِ الْعَمَلَ بِالنَّصِّ إِلَى ... أَنْ يَرِدَ النَّسْخُ لَهُ فَيَحْظُلاَ
وَالنَّوْعُ ذَا فِيهِ اتِّفَاقٌ وَقَعَا ... إِذِ الْعُمُومُ وَالْبَقَاءُ سَطَعَا
وَوَقَعَ النِّزَاعُ فِي تَسْمِيَتِهْ ... وَذَاكَ لاَ يَنْقُصُ فِي مَرْتَبَتِهْ
الثَّالِثُ اسْتِصْحَابُ حُكْمٍ دَلاَّ ... شَرْعٌ عَلَى ثُبُوتِهِ وَجَلاَّ
ثُمَّ اسْتَمَرَّ لِوُجُودِ سَبَبِهْ ... كَالْمِلْكِ بَعْدَ الْبَيْعِ يَبْقَى فَانْتَبِهْ
إِلَى ثُبُوتِ نَاقِلٍ كَالْبَيْعِ ... وَلاَ نِزَاعَ فِي جَوَازِ النَّوْعِ
رَابِعُهَا اسْتِصْحَابُ إِجْمَاعٍ إِلَى ... مَحَلٍّ اخْتَلَفَ فِيهِ النُّبَلاَ (١٧٠)

مِـثَالُهُ تَـيَمُّمٌ قَـدْ أَجْمَعُـوا بِصِـحَّةِ ابْـتِدَا صَـلاَةٍ تَقَـعُ
أَىْ قَـبْلَ رُؤْيَـةٍ لِمَـا فَيُصْـحَبُ لِمَوْضِـعِ الـنِّزَاعِ وَهْـوَ الْمَطْلَـبُ
رُؤْيَـتُهُ الْمَـاءَ لأَثْـنَاءِ الصَّـلاَهْ (١) فَاسْتَصْحَبُوا الْحُكْمَ لِمَا بَعْدُ تَلاَهْ (٢)
ثُمَّـتَ فِـى ذَا الـنَّوْعِ خُلْـفٌ يُؤْثَـرُ وَكَوْنُـهُ الْحُجَّـةَ عِـنْدِى أَظْهَـرُ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِ الْعَمَلِ بِهِ

يَنْقَسِـمُ الْعَمَـلُ بِاسْتِصْـحَابِ قَطْعِـيًّا اوْ ضِـدًّا بِـلاَ عِـتَابِ
إِذَا انْـتَفَى الـنَّاقِلُ قَطْعـاً قُطِعَـا وَإِنْ يَكُـنْ ظَـنًّا فَظَـنًّا وَقَعَـا
وَهُـوَ آخِـرُ مَـدَارِ الْفَـتْوَى إِذْ لاَ يُـرَى إِلاَّ لِفَقْـدِ الأَقْـوَى
مِـنْ نَـصٍّ اوْ إِجْمَـاعٍ اوْ قِـيَاسِ فَاسْـتَعْمِلَنَّهُ لَـدَى الإِيَـاسِ

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ هَلِ النَّافِي يَلْزَمُهُ الدَّلِيلُ؟

لاَ فَـرْقَ بَـيْنَ مُثْبِـتٍ وَنَـافِي فِـي ذِكْـرِ حُجَّـةٍ لَـدَى الْخِـلاَفِ
دَلِـيلُهُ (هَـاتُوا) فَقَـدْ أَلْـزَمَهُمْ بُـرْهَانَهُمْ لِيُثْبِـتُوا مَـزْعَمَهُمْ

(١١٨٠)

---

(١) اللام بمعنى (في)، أي في أثناء الصلاة.

(٢) أي استصحبوا حكم ابتدائها، وهو الصحة إجماعًا إلى ما فُعل بعد رؤية الماء من أجزاء الصلاة، فحكموا بصحتها استصحابا لهذا الإجماع.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: قَوْلُ الصَّحَابِيِّ
وَفِيهِ مَسْأَلَتَانِ
الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ حُكْمِهِ

قَوْلُ الصَّحَابِيِّ إِذَا حَصَلَ فِي ... مَا لاَ مَجَالَ فِيهِ لِلرَّأْيِ يَفِي
وَلَيْسَ مَعْرُوفًا بِنَقْلِ مَا كَتَبْ ... أَهْلُ الْكِتَابِ عَنْهُمُ قَدِ اجْتَلَبْ
لَهُ إِلَى النَّبِيِّ حُكْمُ الرَّفْعِ ... يَكُونُ حُجَّةً بِدُونِ مَنْعِ
أَوْ هُوَ مَرْفُوعٌ بِنَقْلِ الْمَعْنَى ... وَكَوْنُهُ قَوْلَ النَّبِي لاَ يُعْنَى
إِذَا الصَّحَابَةُ الْكِرَامُ اخْتَلَفُوا ... بَيْنَهُمُ فَلاَ احْتِجَاجَ يُؤْلَفُ
أَيْ لاَ يَكُونُ قَولُ بَعْضِهِمْ عَلَى ... الآخَرِينَ حُجَّةً كَذَاكَ لاَ
يَجُوزُ لِلْمُجْتَهِدِ التَّقْلِيدُ ... لِلْبَعْضِ بَلْ لِحُجَّةٍ يَعُودُ
قَوْلُ الصَّحَابِيِّ إِذَا انْتَشَرَ لَمْ ... يُنْكَرْ عَلَيْهِ صَارَ إِجْمَاعاً يُؤَمْ
وَقَوْلُهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُشْتَهِرَا ... وَلاَ مَجَالَ لاجْتِهَادِهِ يُرَى
وَلَمْ يُخَالِفْهُ سِوَاهُ احْتَجَّ بِهْ ... جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ فَلْتَعْتَنِ بِهْ (١١٩٠)
إِنْ لَمْ يُخَالَفْ وَ يَكُنْ مُشْتَهِرَا ... وَكَانَ لِلرَّأْيِ مَجَالاً قَدْ يُرَى
بِهِ قَدِ احْتَجَّ الأَئِمَّةُ إِذَا ... لَمْ يَكُ نَصًّا أَوْ قِيَاسًا نَابِذَا

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَدِلَّةِ حُجِّيَّتِهِ

أَوَّلُهَا آيُ الْكِتَابِ الْخَالِدَهْ ... كَـ«السَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ» الْوَارِدَهْ
وَقَوْلُهُ «قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي» ... «سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ» مِنْ دَلِيلِي

كَذَاكَ «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ» كَذَا ... آيٌ سِوَاهَا قَدْ تَكُونُ مَأْخَذَا
وَثَانِهَا الأَخْبَارُ عَنْ خَيْرِ الْوَرَى ... فِيهَا الْكِفَايَةُ لِمَنْ تَبَصَّرَا
مِنْهَا حَدِيثُ «لَنْ تَزَالَ طَائِفَهْ ... مِنْ أُمَّتِي» حَتَّى تَجِيءَ الآزِفَهْ
وَقَوْلُهُ «خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي» ... كَذَا حَدِيثُ «لاَ تَسُبُّوا» يُدْنِي
وَقَوْلُهُ «أَمَنَةٌ لأُمَّتِي» ... رَوَاهُ مُسْلِمٌ إِمَامُ الزُّمْرَةِ
تَشْبِيهُهُمْ بِالْمِلْحِ جَا عَنْ مُرْسَلِ ... الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فَاحْفَظْ تَعْتَلِ (١٢٠)
ثُمَّةَ إِنَّهُمْ أَبَرُّ الأُمَّهْ ... قَلْباً وَأَعْمَقُ عُلُوماً جَمَّهْ
أَقَلُّهُمْ تَكَلُّفاً وَزِهْنُهُمْ ... مُتَّقِدٌ وَأَفْصَحٌ لِسَانُهُمْ
فَالْعَرَبِيَّةُ غَدَتْ سَلِيقَهْ ... كَذَا الْمَعَانِي أَصْبَحَتْ عَرِيقَهْ
لَيْسَ لَهُمْ حَاجٌ[1] لِحَالِ السَّنَدِ ... وَعِلَلِ الْحَدِيثِ بِالْقَوَاعِدِ
بَلْ يَأْخُذُونَ النَّصَّ مِنْ مَوْرِدِهِ ... هُمْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِفَهْمِ قَصْدِهِ
قَدْ حَضَرُوا التَّنْزِيلَ ثُمَّ عَرَفُوا ... تَأْوِيلَهُ أَكْرِمْ بِقَوْمٍ أَنْصَفُوا[2]
ثُمَّةَ لاَ يَخْرُجُ فَتْوَاهُمْ عَنِ ... سِتَّةِ أَوْجُهٍ فَكُنْ مِمَّنْ عُنِي
سَمِعَهَا مِنَ النَّبِيِّ نَقْلاَ ... أَوْ صَاحِبٍ عَنْهُ رَوَاهَا حَمْلاَ
أَوْ أَنَّهُ فَهِمَهَا مِنْ آيَةِ ... أَوْ مَلأٌ قَالَ بِذِي الْمَسْأَلَةِ
وَلَمْ يَصِلْ لَنَا سِوَى فَتْوَاهُ ... أَوْ لِكَمَالِ عِلْمِهِ حَوَاهُ (١٢١٠)

---

(١) (الحاج) جمع حاجة بالهاء. قاله في «المصباح».
(٢) (الإنصاف) – كما في «القاموس» –: العدل، أي عَدَلوا في أخذهم وإعطائهم.

مَـعَ دَلاَلَـةٍ لِلَفْـظٍ اقْـتَرَنْ أَوْ لأُمُـورٍ مِـثْلُ طُـولٍ فِـي الـزَّمَنْ
مَـعَ مُشَـاهَدَةِ أَحْـوَالِ الرَّسُـولْ مَـعَ الدِّرَايَـةِ بِـتَأْوِيلِ الـنُّقُولْ
فَإِنَّـهُ يَفْهَـمُ مَـا لاَ نَفْهَـمُ فِـي هَـذِهِ الأَوْجُـهِ قُـلْ مُسَـلَّمُ
سَادِسُـهَا خَطَـؤُهُ فِـي فَهْـمِ مَـا لَـيْسَ مُـرَاداً لِلرَّسُـولِ عُلِمَـا
فَـلاَ يَكُـونُ حُجَّـةً وَالْوَجْـهُ ذَا أَقَـلُّ الاوْجُـهِ وُقُوعـاً فَخُـذَا

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ شَرْعِ مَنْ قَبْلَنَا

اعْلَـمْ بِـأَنَّ دِيـنَ الأَنْبِـيَاءِ مُـتَّفِقٌ لِـيْسَ بِـهِ تَـنَاءِ
دِيـنُهُمُ التَّوْحِـيدُ وَالْعِـبَادَةُ لِلَّـهِ وَحْـدَهُ لَـهُ الْعِـنَايَةُ
وَإِنَّمَـا اخْتَلَفَـتِ الشَّـرَائِعُ بِحِكْمَـةِ الْمَوْلَـى يَكُـونُ الْوَاقِـعُ
وَلَـمْ يَكُـنْ نَبِيُّـنَا مُتَّـبِعَا دِيـنَ قُـرَيْشٍ قَـبْلَ بَعْـثٍ فَاقْطَعَـا
بَـلْ يَعْـبُدُ اللهَ وَلَكِـنْ مَـا ثَبَـتْ نَـوْعُ الْعِبَادَةِ فَصَوِّبْ مَنْ سَكَتْ (١٢٢٠)
وَشَـرْعُ مَـنْ قَـبْلُ ثَلاَثَـةً يُـرَى شَـرْعٌ لَـنَا بِـلاَ خِـلاَفٍ قَـدْ جَـرَى
وَهُـوَ مَـا صَـحَّ لَدَيْـنَا شَـرْعَا وَعِـنْدَهُمْ كَالصَّـوْمِ خُـذْهُ قَطْعَـا
وَالـثَّانِ مَـا لَـيْسَ لَـنَا بِشَـرْعِ بِـلاَ خَـلاَفٍ بَـيْنِ أَهْـلِ الْقَطْـعِ
وَهُـوَ مَـا لَـيْسَ لَدَيْـنَا مُثْبَـتَا كَوْنُـهُ شَـرْعَهُمْ بِـنَقْلٍ ثَبَـتَا
مِـثْلُ الَّـذِي نُقِـلَ مِمَّـا سَـلَفَا مِـنْ كُتُـبٍ تَحْـرِيفُهُمْ لَهَـا وَفَـا
أَوْ هُـوَ ثَابِـتٌ وَلَكِـنْ وُضِـعَا كَالإِصْـرِ وَالأَغْـلاَلِ إِذْ قَـدْ رُفِعَـا
ثَالِـثُهَا فِـيهِ اخْـتِلاَفٌ مَـا اشْـتَمَلْ عَلَـى ثَلاَثَـةِ ضَـوَابِطَ اكْـتَمَلْ

أَوَّلُهَا كَوْنُهُ شَرْعَ مَنْ سَبَقْ ... ثَبَتَ بِالنَّصِّ الصَّحِيحِ فَاتَّسَقْ
وَثَانِهَا أَنْ لاَ يَجِي فِي شَرْعِنَا ... مُؤَيِّدٌ لَهُ وَإِلاَّ شَرْعُنَا
ثَالِثُهَا أَنْ لاَ يَجِي مَا يُبْطِلُهْ ... فِي شَرْعِنَا فَإِنْ يَجِي لاَ نَقْبَلُهْ (١٢٣٠)
فَذِي الضَّوَابِطُ إِذَا تَوَفَّرَتْ ... بِهِ احْتِجَاجُ الأَكْثَرِينَ قَدْ ثَبَتْ
وَهْوَ الصَّوَابُ إِذْ إِلاَهُنَا عَلاَ ... مَا قَصَّ الاخْبَارَ سِوَى أَنْ نَعْمَلاَ
كَذَلِكَ الرَّسُولُ لَمَّا أَخْبَرَا ... عَنْ رَجُلٍ بِسَقْيِ كَلْبٍ أُجِرَا
سُئِلَ هَلْ نُؤْجَرُ فِي الْبَهَائِمِ ... قَالَ نَعَمْ مُقَرِّرًا لِلْهَائِمِ
وَرَدُّ ذَا الْخِلاَفِ لِلَّفْظِ لِمَنْ ... أَمْعَنَ فِي النَّظَرِ تَوْجِيهٌ حَسَنْ

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: فِي الاسْتِحْسَانِ

اخْتَلَفُوا فِى حَدِّ الاسْتِحْسَان ... وَأَحْسَنُ الْكَلاَمِ فِى التِّبْيَان
تَقْسِيمُهُ قِسْمَيْن حَقٌّ بِاتِّفَاقْ ... وَذَلِكَ الْعَمَلُ مِنْ دُون شِقَاقْ
بِمَا هُوَ الأَحْسَنُ مِنْ أَدِلَّةِ ... أَوْ مَا هُوَ الأَقْوَى مِنَ الْبَيِّنَةِ
وَبَاطِلٌ وَهْوَ الَّذِى يَسْتَحْسِنُهْ ... مُجْتَهِدٌ بِعَقْلِهِ وَيُعْلِنُهْ
دُونَ اسْتِنَادٍ لِدَلِيل شَرْعِى ... لِذَا يُعَدُّ مِنْ قَبِيل الْبِدْعِى (١٢٤٠)
لِذَاكَ شَنَّعَ الإِمَامُ الشَّافِعِى ... قَالَ مَن اسْتَحْسَنَ شَرْعًا يَدَّعِى
وَالشَّافِعِىُّ إِنَّمَا أَنْكَرَهُ ... بِحَدِّهِ الَّذِى رَسَمْنَا نُكْرَهُ
أَمَّا بِمَعْنَاهُ الصَّحِيح فَوَفَا ... عَمَلُهُ بِهِ وَلَمْ يَسْتَنْكِفَا
وَنُسِبَ الْقَوْلُ بِالاسْتِحْسَان ... إِلَى أَبِى حَنِيفَةَ النُّعْمَان

وَهَـــذِهِ النِّسْـــبَةُ لاَ تَصِـــحُّ إِنْ ... أُريـــدَ مَعْـــنَاهُ الْقَبِـــيحُ فَاسْـــتَبِنْ
لأَنَّـــهُ أَوْرَعُ مِـــنْ أَنْ يَقْصِـــدَا ... رَدَّ النُّصُـــوص أَجْـــلَ رَأْى فَسَـــدَا
لِـــذَ أَبُـــو يُوسُـــفَ لَمَّـــا رَحَـــلاَ ... إِلَـــى الْحِجَـــاز وَالْـــتَقَى بِالْفُضَـــلاَ
كَمَـــالِكٍ رَجَـــعَ عَـــنْ مَسَـــائِل ... مُتَّـــبِعاً مَـــا صَـــحَّ مِـــنْ دَلاَئِـــل
وَقَـــالَ لَـــوْ رَأَى الإِمَـــامُ مِـــثْلِى ... رَجَـــعَ عَـــنْ فَـــتَواهُ لاَ يَسْـــتَعْلِى

الْمَبْحَثُ الْخَامِسُ: فِي الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ
وَفِيهِ مَسَائِلُ
الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي التَّمْهِيدِ
وَفِيهِ أَمْرَانِ
الأَمْرُ الأَوَّلُ: أَوْجُهُ التَّلاَزُمِ بَيْنَ الْمَصْلَحَةِ وَالشَّرِيعَةِ

ثُمَّ اعْلَمَنْ أَنَّ الشَّرِيعَةَ انْبَنَتْ ... عَلَى مَصَالِحِ الْعِبَادِ وَاحْتَوَتْ (١٢٥٠)
وَأَنَّهَا لَمْ تُهْمِلِ الْمَصَالِحْ ... بَلْ دَلَّتِ الأُمَّةَ بِالنَّصَائِحْ
فَمِنْ هُنَا نَعْلَمُ أَنَّ الشَّرْعَ لاَ ... يُعَارِضُ النَّفْعَ النَّبِيلَ فَاعْقِلاَ
فَمَنْ رَأَى مَصْلَحَةً لَمْ تُشْرَعِ ... فَإِنَّهُ لَمْ يَخْلُ هَذَا الْمُدَّعِي
مِنْ جَهْلِهِ بِشَرْعِهَا أَوْ أَنْ يَرَى ... غَيْرَ الْمَصَالِحِ مَصَالِحاً تُرَى
إِذْ بَعْضُ مَا يَرَاهُ بَعْضٌ قُرْبَهْ ... يَكُونُ أَعْلَى ضَرَراً وَخَيْبَهْ

الأَمْرُ الثَّانِ: أَقْسَامُ مُطْلَقِ الْمَصْلَحَةِ

ثُمَّةَ مُطْلَقُ الْمَصَالِحِ انْقَسَمْ ... عَلَى ثَلاَثَةٍ فَكُنْ مِمَّنْ أَلَمْ
مَا اعْتُبِرَتْ شَرْعاً وَمِنْهُ طُلِبَتْ ... مِثْلُ الصَّلاَةِ لِلْمَصَالِحِ حَوَتْ
وَثَانِيهَا الْمَصْلَحَةُ الْمُلْغَاةُ ... شَرْعاً وَهِيَ الَّتِي يَرَى الْغُوَاةُ
وَذَاكَ كَالْخَمْرِ فَهَذَا النَّوْعُ فِي ... نَظَرِ شَرْعِنَا مَفَاسِدَ[1] يَفِي (١٢٦٠)

---

(١) منصوب بنزع الخافض، أي يفي بمفاسد.

وَسُمِّيَتْ مَصْلَحَةً حَيْثُ اعْتُبِرْ ... نَظَرُ عَبْدٍ قَاصِرٍ فَلْتَعْتَبِرْ
ثَالِثُهَا الْمَسْكُوتُ عَنْهَا وَهْيَ مَا ... لَمْ يَرِدِ الدَّلِيلُ فِيهَا مُعْلِمَا
لاَ بِاعْتِبَارِهَا وَلاَ إِبْطَالِهَا ... لَكِنَّهُ أَتَى بَيَانُ حَالِهَا
أَيْ عَنْ دَلِيلٍ عَمَّ فَهْيَ تَعْتَمِدْ ... مَقَاصِدَ الشَّرْعِ إِلَيْهِ تَسْتَنِدْ
مَصْلَحَةً مُرْسَلَةً قَدْ سُمِّيَتْ ... لأَنَّهَا عَنْ قَيْدِ خَاصٍ قَدْ خَلَتْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِ الْمَصْلَحَةِ الْمُرْسَلَةِ

وَحَدُّهَا هِيَ الَّتِي لَمْ يَشْهَدِ ... بِالاعْتِبَارِ أَوْ سُقُوطِ الْمَقْصَدِ
دَلِيلُهَا الْخَاصُ وَبِاسْتِصْلاَحِ ... قَدْ سُمِّيَتْ لَدَى ذَوِي الصَّلاَحِ
كَذَاكَ بِالْمُنَاسِبِ الْمُرْسَلِ قَدْ ... يَدْعُونَهَا فَاحْفَظْ تَكُونُ ذَا سَنَدْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهَا

أَقْسَامُهَا هِيَ الأُمُورُ الْخَمْسَةُ ... تُدْعَى الضَّرُورِيَّاتِ خُذْ مَا أَثْبَتُوا
وَبِمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ وَهِيَ ... قَدِ اعْتَنَى الشَّرْعُ بِهَا فَانْتَبِهِ
نَالَ التَّكَالِيفُ جَمِيعاً دَائِرَهْ ... بِالْحِفْظِ وَالصَّوْنِ لَهَا مُسَايِرَهْ
دَلِيلُ ذَا اسْتِقْرَاءُ نَصٍّ مَا وَرَدْ ... فِي سُنَنٍ وَفِي الْكِتَابِ الْمُعْتَمَدْ
وَقَدْ مَضَى الْبَحْثُ لَهَا مُسْتَوْفَى ... لَدَى الْمُنَاسَبَةِ فَارْجِعْ تُكْفَى

(١٢٧٠)

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ الاحْتِجَاجِ بِهَا

جَلْبُ الْمَصَالِحِ وَدَفْعُ الْمَفْسَدَهْ ... مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَهْوَ مَحْمَدَهْ
وَاخْتَلَفُوا فِي الْمَصْلَحَاتِ الْمُرْسَلَهْ ... فَقَوْمٌ احْتَجُّوا رَأَوْهَا مَسْهَلَهْ

لِجَلْبِهَا وَدَرْئِهَا وَمَنْ رَأَى ... أَيْ كَوْنَهَا رَأْيَ الْهَوَى فَقَدْ نَأَى
وَالْحَقُّ أَنَّهَا إِذَا تَشْتَمِلُ ... عَلَى ضَوَابِطَ يَحِقُّ الْعَمَلُ
أَوَّلُهَا أَنْ لاَ تُصَادِمَ النُّصُوصْ ... كَذَاكَ إِجْمَاعٌ تَقُومُ بِالْخُصُوصْ
وَالثَّانِ أَنْ تَعُودَ بِالصِّيَانَةِ ... وَالْحِفْظِ فِي مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ
ثَالِثُهَا أَنْ لاَ تَكُونَ فِي الَّتِي ... لاَ تَتَغَيَّرُ كَمِثْلِ الدِّيَةِ
رَابِعُهَا أَنْ لاَ تُنَافِي أَرْجَحَا ... وَلاَ مُسَاوِياً لَهَا فَلْتُجْرَحَا (١٢٨٠)
وَلَيْسَ يَلْزَمُ فَسَادٌ أَرْجَحُ ... وَلاَ مُسَاوِيهَا فَحَقِّقْ تَرْبَحُ

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ فِي بَيَانِ أَدِلَّةِ اعْتِبَارِهَا

مِنَ الأَدِلَّةِ عَلَى اعْتِبَارِهَا ... فَتْوَى الصَّحَابَةِ عَلَى اخْتِيَارِهَا
لَدَى وَقَائِعَ وَأَنَّ الْعَمَلاَ ... بِهَا يَكُونُ وَاجِباً حَيْثُ انْجَلَى
مُتَمِّمَ الْوَاجِبِ كَالْحِفْظِ عَلَى ... الْخَمْسَةِ الَّتِي مَضَتْ لاَ تَذْهَلاَ[1]

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ سَدِّ الذَّرَائِعِ، وَإِبْطَالِ الْحِيَلِ

مِمَّا مَضَى يُعْلَمُ أَصْلاَنِ هُمَا ... سَدُّ الذَّرَائِعِ لِمَا قَدْ حُرِّمَا
كَالنَّهْيِ عَنْ سَبِّ إِلاَهِ الْمُشْرِكِينْ ... كَيْ لاَ يَسُبُّوا هُمْ إِلَهَ الْعَالَمِينْ
وَالْحِيَلُ الَّتِي تُؤَدِّي لِلْحَرَامْ ... بَاطِلَةٌ تَفْتَحُ بَابًا لِلطَّغَامْ[2]
كَحِيلَةِ الْيَهُودِ فِي صَيْدِ السَّمَكْ ... وَهَكَذَا حِيَلُ كُلِّ مَنْ هَلَكْ

---

(١) من باب فتح، وفي لغة من باب تعب.
(٢) (الطغام) كسحاب أوغاد الناس، و(الأوغاد) بالفتح جمع وَغْد بفتح، فسكون: الأحمق الضعيف. قاله في «القاموس».

الْفَصْلُ الرَّابِعُ: فِي النَّسْخِ، وَالتَّعَارُضِ، وَالتَّرْجِيحِ، وَتَرْتِيبِ الأَدِلَّةِ

وَفِيهِ أَرْبَعَةُ مَبَاحِثَ

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي النَّسْخِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

فِـي اللُّغَـةِ الـنَّقْلُ كَـذَا الإِزَالَـةُ ... أَمَّا فِي الاصْطِلاَحِ خُذْ مَا أَثْبَتُوا
فَهْوَ الْبَيَانُ فِي اصْطِلاَحِ السَّلَفِ ... فَهْـوَ أَعَـمُّ عِـنْدَهُمْ فَلْـتَعْرِفِ (١٢٩٠)
يَعُـمُّ تَخْصِيصـاً لِعَـامٍ وَكَـذَا ... تَقْيِـيدُ مُطْلَـقٍ وتَبْيِيـناً خُـذَا
لِمُجْمَـلٍ وَرَفْـعَ حُكْـمٍ جُمْلَـهْ ... فَـذَا مُـرَادُ هَـؤُلاَءِ الْجِلَّـهْ
وَالْمُـتَأَخِّرُونَ خَصُّـوا رَفْعَـا ... حُكْـمٍ لِشَـرْعٍ بِدَلِـيلٍ يُـرْعَى
مَـعَ تَـرَاخٍ ثُـمَّ هَـذَا يَشْـمَلُ ... أَرْبَعَـةً مِـنَ الْقُـيُودِ تُقْـبَلُ
أَوَّلُهَـا رَفْـعٌ لأَصْـلِ الْحُكْـمِ ... وَلَـيْسَ تَقْيِـيداً لَـدَى ذِي الْفَهْـمِ
وَالـثَّانِ شَـرْعِيٌّ وَلَـيْسَ رَفْعَـا ... بَـرَاءَةً أَصْـلِيَّةً قَـدْ تُـرْعَى
ثَالِـثُهَا كَـوْنُ خِطَـابٍ شَـرْعِي ... لاَ غَـيْرُ مِـثْلُ مَوْتِـهِ ذِي الْقَطْـعِ
رَابِعُهَـا كَوْنُـهُ ذَا تَـرَاخِ ... إِذْ غَـيْرُهُ مُخَصِّـصٌ يُوَاخِـي[1]
فَهَـذِهِ الْقُـيُودُ إِنْ تَوَفَّـرَتْ ... حَقِـيقَةُ النَّسْـخِ لَدَيْهِـمْ حَصَـلَتْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ النَّسْخِ

اعْلَـمْ بِـأَنَّ هَـذِهِ الشَّـرِيعَهْ ... نَاسِـخَةٌ لِمَـا مَضَـى جَمِـيعَهْ (١٣٠٠)
صَـالِحَةٌ لِكُـلِّ وَقْـتٍ وَمَكَـانْ ... تَعُـمُّ كُـلَّ الـنَّاسِ أَمْـناً ذَا ضَمَانْ

---

(١) أي يُصاحب العامّ في الذكر، ولا يتراخى عنه، كقوله ﷻ: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾.

لِذَاكَ صَارَتْ خَيْرَ شِرْعَةِ السَّمَا ... وَأَهْلُهَا الْوَسَطُ تَعْلُو الأُمَمَا
ثُمَّ اعْلَمَنْ أَيْضًا بِأَنَّ الأُمَّهْ ... قَدْ أَجْمَعَتْ عَلَى وِفَاقِ الْحِكْمَهْ
عَلَى جَوَازِ النَّسْخِ مَعْ وُقُوعِهِ ... يَمْحُو الإِلَهُ مَا يَشَا مِنْ شَرْعِهِ
يَقُولُ سُبْحَانَهُ ﴿ مَا نَنسَخْ ﴾ كَذَا ... قَدْ قَالَ ﴿ يَمْحُواْ ﴾ خُذْ مِثَالاً يُحْتَذَ
تَحْوِيلَ قِبْلَةٍ وَنَسْخَ عِدَّةِ ... وَصَبْرَ وَاحِدٍ لَدَى عَشَرَةِ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حِكْمَةِ النَّسْخِ

فَاللهُ جَلَّ وَعَلاَ يَحْكُمُ مَا ... يَشَا فَفِي النَّسْخِ أَرَادَ حِكَمَا
تَخْفِيفُهُ عَنْ خَلْقِهِ وَتَوْسِعَهْ ... كَنَسْخِهِ الأَثْقَلَ قُلْ مَا أَوْسَعَهْ
تَكْثِيرُ أَجْرِ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ يَكُنْ ... نَسْخُ الأَخَفِّ أَيْ بِأَثْقَلَ فَصُنْ
وَدَفْعُ حُجَّةِ الْيَهُودِ الْفَجَرَهْ ... وَالْمُشْرِكِينَ الظَّالِمِينَ الكَفَرَهْ
إِذْ أَنْكَرُوا النَّسْخَ مِنَ الْقُدْسِ إِلَى ... الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَامِلِ الْعَلاَ
تَمْيِيزُهُ الْقَوِيَّ فِي الإِيمَانِ ... مِمَّنْ هُوَ الضَّعِيفُ فِي الإِيقَانِ
وَالامْتِحَانُ بِكَمَالِ الانْقِيَادْ ... مُبَادِرًا لأَمْرِ قَاهِرِ الْعِبَادْ
وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ فِي النَّسْخِ تُرَى ... قَبْلَ تَمَكُّنٍ مِنَ الْفِعْلِ جَرَى
كَمِثْلِ مَا جَرَى لإِبْرَاهِيمَ فِي ... ذَبْحِ ابْنِهِ الْحَلِيمِ ذِي الْعَهْدِ الْوَفِي[1]

(١٣١٠)

---

(١) وفي نسخة بدل هذا البيت:

كَمِثْلِ إِبْرَاهِيمَ ذَبْحِ وَلَدِهْ ... فَهْوَ ابْتِلاَءٌ نَالَهُ مِنْ سَيِّدِهْ

فقوله: ذبحِ ولده بالجرّ بدل اشتمال من إبراهيم عليه السلام.

ثُمَّـةَ ذَا النَّاسِـخُ خَـيْرٌ مُطْلَقَـا أَخَـفَّ أَوْ أَثْقَـلَ أَوْ قَـدْ وَافَقَـا

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِهِ

أَوَّلُهَـا النَّاسِـخُ وَحْـيُ السُّـنَّةِ أَو الْكِـتَابِ غَـيْرَ ذَا لاَ تُثْبِـتِ
لاَ نَسْـخَ بِالإِجْمَـاعِ إِذْ لاَ يَـنْعَقِدْ مِنْ قَبْلِ مَوْتِ الْمُصْطَفَى فَلاَ تَحِدْ
فَـإِنْ أَتَـى النَّسْـخُ بِـهِ مَنْصُوصَـا فِـى قَوْلِهِـمْ عَـنَوْا بِـهِ النُّصُّوصَـا
مُسْـتَنِداً لَهَـا كَـذَا الْقِـيَاسُ لاَ يَنْسَـخُ حَيْـثُ كَـانَ رَأْيًا حُظِـلاَ[1] (١٣٢٠)
كَـذَاكَ بِالأَدِلَّـةِ الْعَقْلِـيَّهْ لاَ نَسْـخَ إِذْ لاَ خُلْـفَ لِلشَّـرْعِيَّهْ
وَلَـيْسَ يُشْـتَرَطُ كَـوْنُ النَّاسِـخ أَقْـوَى وَمِـثْلَهُ لِقَـوْمٍ رَاسِـخ
بَـلْ أَنْ يَكُـونَ ثَابِـتاً صَـحِيحَا قَـوْلَ الأُصُـولِيِّينَ خُـذْ مَـرْجُوحَا
لاَ تَنْسَـخُ الآحَـادُ مَـا تَوَاتَـرَا فَهْوَ كَلاَمٌ دُونَ أَصْلٍ قَدْ جَرَى[2]
ثَانِى الشُّرُوطِ كَوْنُ مَا قَدْ نُسِخَا مُؤَخَّـرًا وَعِلْـمُ هَـذَا رَسَـخَا
بِطُـرُقِ إِجْمَـاعُهُمْ إِذَا أَتَـى عَلَـى خِـلاَفِ خَـبَرٍ قَـدْ ثَبَـتَا
كَـذَا بِقَـوْلِ الْمُصْـطَفَى وَفِعْلِـهِ وَقَـوْلِ رَاوٍ خَـبَرٍ فِـى نَقْلِـهِ
قَـدْ كَـانَ هَـذَا الأَمْـرُ ثُـمَّ نُسِـخَا أَوْ بَعْـدَ تَرْخِـيصٍ نُهِـى فَفُسِـخَا
أَوْ ضَـبْطِ تَـارِيخٍ وَكُـلٌّ نَقْـلُ فَـلاَ الْقِـيَاسُ نَاسِـخٌ وَالْعَقْـلُ

---

(١) أي لأنه رأي الناس، والرأي في مقابلة النصّ فاسد الاعتبار، فلا يصلح للنسخ.

(٢) وفي نسخة: (قَدْ يُرَى).

ثَالِـــثُهَا امْتِـــنَاعُ أَنْ يَجْـــتَمِعَا ... بِـــأَنْ تَنَافَـــيَا وَجَمْـــعٌ مُـــنِعَا (١٣٢٠)

رَابِعُهَـا كَـوْنُ الَّـذِى قَـدْ نُسِـخَا ... لاَ خَـبَراً بَـلْ حُكْـمَ شَـرْعٍ رَسَـخَا

لأَنَّـهُ لاَ يَدْخُـلُ النَّسْـخُ الْخَـبَرْ ... كَمِثْلِ مَـا مَضَـى وَيَـأْتِى مِـنْ أَثَـرْ

وَالْجَـنَّةِ الـنَّار وَأَسْـمَاءِ الإِلَـهْ ... صِفَاتِهِ فَـالْكُلُّ لاَ نَسْـخَ عَـلاَهْ[1]

وَإِنَّمَـا يَدْخُـلُ نَسْـخٌ خَـبَرَا ... تَضَـمَّنَ الإِنْشَـا فَـأَمْعِنْ نَظَـرَا

كَـ﴿ يَتَرَبَّصْنَ ﴾ أَتَى فِى الْبَقَرَهْ ... أَيْ لِلْمُطَلَّقَـاتِ أَمْـرٌ أَصْـدَرَه

تَنْبِيهٌ

لاَ نَسْخَ مَعْ إِمْكَانِ جَمْعٍ وَكَذَا ... مِنْ غَيْرِ عِلْمِ مَنْ لِتَكْلِيفٍ حَذَا

وَجَـازَ وَالنَّـبِيُّ فِـي السَّـمَاءِ أَوْ ... مِـنْ قَـبْلِ وَقْـتِ فِعْلِـهِ كَمَـا رَأَوْا

وَالْقَـوْلُ بِالْـبَدَاءِ كُفْـرٌ وَهْـوَ أَنْ ... يُجَـدَّدَ الْعِلْـمُ لِمَـنْ يُعْطِـي الْمِـنَنْ

وَغَايَـــةٌ مَجْهُولَـــةٌ إِنْ بُيِّنَـــتْ ... فَلَيْسَ ذَا نَسْخًا لَدَى أُولِي الثَّبَتْ

إِخْـبَارُ مَـنْ رَوَى بِنَسْـخِ خَـبَرِ ... دُونَ بَـيَانِ نَاسِـخٍ نَسْـخًا دُرِي

وَقِـيلَ لاَ وَقِـيلَ إِنْ خَـالَفَ نَـصْ ... يُقْـبَلْ وَذَا عِـنْدِي بِتَرْجِيحٍ يُخَـصْ

كَذَاكَ سَبْقُ آيَةٍ فِي الْمُصْحَفِ ... وَصِغَرُ الرَّاوِي الصَّحَابِيْ فَاعْرِفِ

---

(١) وفي نسخة: «تلاه».

كَـذَاكَ مَـنْ إِسْـلاَمُهُ تَأَخَّـرَا وَلاَ وِفَـاقُ الأَصْـلِ نَسْـخًا أَثَّـرَا
لاَ نَسْـخَ بِـالْعَقْلِ وَلا يُنْسَـخُ أَوْ يَنْسَـخُ إِجْمَـاعٌ وَقَـيْسٌ قَـدْ رَأَوْا
إِنْ يُنْسَـخِ الأَصْـلُ فَفَـرْعٌ تَـبِعَهْ وَالنَّسْخَ بِـالْفَحْوَى أَجَـازَ الأَرْبَعَـهْ
ثُمَّـةَ مَفْهُـومُ الْمُخَالَفَـةِ إِنْ ثَبَـتَ جَـازَ نَسْـخُهُ لَـدَى الْفَطِـنْ
بُطْلاَنُـهُ بِنَسْـخِ أَصْـلِهِ وَفَـى وَلاَ يُـرَى النَّسْـخُ بِـهِ فَلْـتَعْرِفَا
وَكُـلُّ مَـنْ لَـمْ يَعْلَـمِ النَّسْـخَ فَـلاَ يَلْـزَمُهُ فِـيمَا رَآهُ النُّـبَلاَ
وَلَـيْسَ نَسْـخًا الـزِّيَادَةُ عَلَـى قَـوْلِ الْمُحَقِّـقِينَ خُـذْهُ مُسْـجَلاَ
وَنَسْـخُهُ جُـزْءًا وَ شَـرْطًا قُصِـرَا عَلَـيْهِمَا لاَ الأَصْـلِ فِـيمَا حُـرِّرَا (١٢٥٠)

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهِ

أَقْسَـامُهُ ثَلاَثَـةٌ أَخَـفُّ بِـأَثْقَلَ وَجَـاءَ فِـيهِ الْخُلْـفُ
وَعَكْسُـهُ وَبِالْمُسَـاوِى حَصَـلاَ وَذَان لاَ خِـلاَفَ فِـيمَا نُقِـلاَ
وَأَيْضـاً انْقَسَـمَ فِـى الْوَقْـتِ إِلَـى مَـا كَـانَ نَسْخُهُ الْمُـزِيلُ حَصَـلاَ
بَعْـدَ تَمَكُّـنٍ مِـنَ الْفِعْـلِ وَذَا غَالِـبُهُ كَقِـبْلَةِ الْقُـدْسِ خُـذَا
وَمَـا أَتَـى قَـبْلَ الـتَّمَكُّنِ كَمَـا بِقِصَّـةِ الْخَلِيلِ فِـى الذَّبْحِ سَـمَا
وَأَيْضـاً انْقَسَـمَ فِـى بَدَلِـهِ لِمَـا لِغَـيْرِ بَـدَلٍ فِـى فِعْلِـهِ
وَمَـا أَتَـى لِـبَدَلٍ كَالْقِـبْلَةِ وَلاَ خِـلاَفَ فِـيهِ بَـيْنَ الأُمَّـةِ

وَإِنَّمَـا الْخِـلاَفُ فِـيمَا قَـبْلَهُ ... فَـبَعْضُ أَهْـلِ الْعِلْـمِ قَـدْ حَظَلَـهُ
أَثْبَـتَهُ الْجُمْهُـورُ قَـالُوا وُجِـدَا ... نَسْـخُ وُجُـوبِ مَـا يُقَـدَّمُ لَـدَى
فِعْـلِ مُـنَاجَاةِ الرَّسُـولِ الأَعْظَـمِ ... فَلَـمْ يَـرِدْ بَدَلُـهُ فَلْـتَعْلَمِ (١٣٦٠)
وَفِـى الْحَقِـيقَةِ الْخِـلاَفُ لَفْظِـى ... إِذْ فِى سُمَاهُ الْخُلْفُ فَاسْمَعْ لَفْظِى
فَمَـنْ رَأَى الـرَّدَّ لِمَـا قَـبْلُ بَـدَلْ ... سَـمَّاهُ نَسْـخاً وَسِـوَاهُ مَـا جَعَـلْ
والأَحْسَـنُ الْقَـوْلُ بِـأَنَّ النَّسْـخَ لاَ ... بُـدَّ لَـهُ مِـنْ بَـدَلٍ جَـا مُسْـجَلاَ
جَدِيـداً اوْ لاَ مِـثْلُ قِـبْلَةٍ وَأَنْ ... تُـنَاجِىَ الرَّسُـولَ تحْقِـيقٌ حَسَـنْ
وَأَيْضـاً انْقَسَـمَ للـثَّلاَثَةِ ... أَوَّلُهَـا فِـى الْحُكْـمِ وَالـتِّلاَوَةِ
كَعَشْـرِ رَضْـعَاتٍ بِخَمْسٍ عُلِمَـتْ ... فَحُكْمُهَـا زَالَ كَـذَا مَـا تُلِيَـتْ
نَسْـخُ تِـلاَوَةٍ بِـدُونِ الْحُكْـمِ ثَـانْ ... كَآيَـةِ الـرَّجْمِ فَحَقِّـقِ الْبَـيَانْ
ثَالِـثُهَا فِـى الْحُكْـمِ لاَ الـتِّلاَوَةِ ... وَفِـى الْقُـرَانِ غَالِـبٌ فَاسْـتَثْبِتِ
وَزَادَ بَعْضُـهُمْ عَلَـى مَـا ذُكِـرَا ... ثَلاَثَـةً فَصَـارَ ضِـعْفَ مَـا جَـرَى
ثُمَّـةَ بِالـنَّظَرِ لِلدَّلِـيلِ جَـا ... قِسْـمَيْنِ مَـا بِالاتِّفَـاقِ نُهِجَـا (١٣٧٠)
نَسْـخُ الْقُـرَانِ بِالْقُـرَانِ أُثِـرَا ... وَسُـنَنٍ أَيْضًـا بِمَـا تَوَاتَـرَا
آحَادُهَـا بِمِـثْلِهَا وَاخْـتُلِفَا ... أَى فِـى مَسَـائِلَ ثَـلاَثٍ فَاعْـرِفَا
أَحَدُهَـا نَسْـخُ الْقُـرَانِ السُّـنَّهْ ... أَهْـلُ الأُصُـولِ قَـدْ رَأَوْهُ سُـنَّهْ
وَقَـدْ نفَـاهُ الشَّـافِعِى وَأَحْمَـدُ ... وَالـثَّانِ نَسْـخُهَا بِـهِ فَـيُحْمَدُ
لِلأَوَّلِـينَ وَنَفَـاهُ الشَّـافِعِى ... وَهُـوَ الصَّـحِيحُ فِـيهِمَا فَـتَابِع

ثَالِثُهَا النَّسْخُ لِمَا تَوَاتَرَا ... بِضِدِّهِ لَهُ الأُصُولِيْ حَظَرَا
إِذْ مَا تَوَاتَرَ يَكُونُ أَقْوَى ... لَكِنَّ تَعْلِيلَهُمُ لاَ يَقْوَى
وَالأَرْجَحُ الْجَوَازُ وَالْوُقُوعُ ... مِثَالُهُ فِي النَّصِّ قُلْ مَسْمُوعُ
وَجَازَ نَسْخُ الْفِعْلِ لِلْقَوْلِ كَمَا ... يَجُوزُ عَكْسُهُ بِقَوْلٍ مُعْتَمَى

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ الزِّيَادَةِ عَلَى النَّصِّ

(١٣٨٠) ثُمَّ الزِّيَادَةُ عَلَى النَّصِّ أَتَتْ ... نَوْعَيْنِ مَا بِالاتِّفَاقِ قَدْ ثَبَتْ
وَهْيَ الزِّيَادَةُ الَّتِي اسْتَقَلَّتِ ... مِنْ جِنْسٍ اوْ مِنْ غَيْرِهِ قَدْ أَتَتِ
مِثْلُ الصَّلاَةِ لِلزَّكَاةِ أَوْ صَلاَهْ ... زِيدَتْ عَلَى الصَّلاَةِ كُنْ مِمَّنْ تَلاَهْ
وَالثَّانِ مَا لَمْ يَسْتَقِلَّ مَا يُزَادْ ... كَمِثْلِ تَغْرِيبٍ عَلَى جَلْدٍ يُفَادْ
فَهَلْ يَكُونُ نَسْخاً اوْ لاَ وَنَرَى ... فِيهِ الْكَلاَمَ فِي مَقَامَيْنِ جَرَى
فَأَوَّلٌ أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى ... نَصٍّ لَدَى التَّحْقِيقِ لَفْظٌ أُجْمِلاَ
فَلَمْ يَجُزْ أَنْ نُطْلِقَ النَّسْخَ عَلَيْهْ ... إِلاَّ إِذَا شُرُوطُهُ بَدَتْ لَدَيْهْ
كَوْنُ الزِّيَادَةِ لِحُكْمٍ رَفَعَتْ ... وَ أَنْ يُرَى ذَا الْحُكْمُ شَرْعِيًّا ثَبَتْ
وَكَوْنُهَا صَحِيحَةً وَإِنْ غَدَتْ ... أَقَلَّ رُتْبَةً مِنَ الَّذِي وَفَتْ

وَكَوْنُهَا تَأَخَّرَتْ لَمْ تَتَّصِلْ ... وَكَوْنُ حُكْمِهَا يُنَافِي مَا
وَأَنْ يَكُونَا وَقَعَا فِي الْحُكْمِ لاَ ... فِي خَبَرٍ إِذْ نَسْخُهُ لَنْ يَحْصُلاَ (١٣٩٠)
فَمَا خَلاَ مِنْ هَذِهِ الْقُيُودِ أَوْ ... بَعْضٍ فَنَسْخَهُ بِبُطْلاَنٍ رَمَوْا
إِلاَّ عَلَى الْمَعْنَى لَدَى السَّلَفِ أَنْ ... يَكُونَ مُطْلَقَ الْبَيَانِ فَاقْبَلَنْ
وَالثَّانِ أَنَّهَا تُعَدُّ فِي السُّنَنْ ... أَيْ سُنَنِ الْهَادِي الْبَشِيرِ الْمُؤْتَمَنْ
وَهِيَ لاَ تَخْلُو مِنَ الأَحْوَالِ ... ثَلاَثَةٍ تَحْتَاجُ لاسْتِفْصَالِ
أَوَّلُهَا الْبَيَانُ لِلْقُرْآنِ ... يَجِبُ بِهَا الْعَمَلُ بِالإِيقَانِ
وَثَانِهَا مُنْشِئَةٌ لِحُكْمِ مَا ... لاَ نَصَّ فِيهِ فِي الْقُرَانِ عُلِمَا
وَهَذِهِ الْعَمَلُ أَيْضاً وَجَبَا ... إِذْ هِيَ تَشْرِيعُ النَّبِيِّ الْمُجْتَبَى
ثَالِثُهَا نَاسِخَةُ الْكِتَابِ قَدْ ... تَوَفَّرَتْ شُرُوطُهَا فَاعْمَلْ تُفَدْ
خُلاَصَةُ الْقَوْلِ هُنَا أَنَّ السُّنَنْ ... زَادَتْ عَلَى الْكِتَابِ بِالأَخْذِ قَمَنْ
كَانَتْ مُبَيِّنَةً اوْ تَنْسَخُ أَوْ ... أَتَتْ بِالاسْتِقْلاَلِ فَاحْفَظْ مَا رَأَوْا (١٤٠٠)

---

(١) بالبناء للمفعول، أي ما اتُّصل به، وهو المزيد عليه.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي التَّعَارُضِ

وَفِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

الْمسْأَلَةُ الأُولَى فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

هُـوَ تَقَـابُلُ الدَّلِيلَـيْن عَلَـى ... وَجْـهِ الْمُمَانَعَـةِ خُـذْ مَـا نُقِـلاَ
وَقَـدْ يُـرَى كُلِّـيًّا اوْ جُزْئِـيًّا ... مِـنْهُ كِـتَابُ اللهِ جَـا بَـرِيًّا
كَـذَا الأَحَادِيـثُ الصَّـحِيحَةُ وَمَـا ... إجْمَـاعُ أُمَّـةِ الْهُـدَى قَـدِ اعْـتَمَى
كَـذَاكَ مَـا صَـحَّ مِـنَ الْقِـيَاس لاَ ... يُـرَى الـتَّعَارُضُ لَـهُ فَلْـتَعْقِلاَ
إذِ الأَدِلَّـةُ لَهَـا اتِّفَـاقُ ... وَلَـيْسَ فِـيهَا خُلْـفٌ اوْ فِـرَاقُ
فَكُلُّ مَا لَدَى الْكِتَابِ فَالرَّسُولْ ... مُصَـدِّقٌ لَـهُ مُقِـرٌّ بِالْقَـبُولْ
وَأَجْمَعَـتْ عَلَـيْهِ أَيْضـاً أُمَّـتُهْ ... أَثْبَـتَهُ الْقَـيْسُ الصَّـحِيحُ حُجَّـتُهْ
كَذَلِـكَ الأَدِلَّـةُ الشَّـرْعِيَّهْ ... تُوَافِـقُ الْعَقْـلَ الصَّـرِيحَ النِّـيَّهْ
إذْ خَـالِقُ الْعَقْـلِ هُـوَ الَّـذِى شَـرَعْ ... فَكُـلَّ مَعْقُـول يَصِـحُّ لَـمْ يَـدَعْ
إذَا عَلِمْـتَ ذَا فَمَـا تَعَارَضَـا ... مِنْهَا فَقَـدْ عَـادَ لِـرَأْى مَـنْ قَضَـى
أَىْ حَيْـثُ يَظْهَـرُ لَـدَى الْمُجْـتَهِدِ ... لاَ فِـى الْحَقِـيقَةِ فَحَقِّـقْ تُرْشَـدِ
فَـإِنْ تَعَـارُضٌ بَـدَا فِـى الْخَـبَرَيْنْ ... فَوَاحِـدٌ بُطْلاَنُـهُ مِـنْ دُون مَـيْنْ
وَإِنْ يَكُـنْ قَـيْسٌ يُعَـارِضُ الْخَـبَرْ ... فَفَاسِـدٌ أَوْ لَـمْ يَصِـحَّ ذَا الأَثَـرْ

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : في بَيَانِ مَحَلِّهِ ؛ وَطُرُقِ دَفْعِهِ

وَلاَ يُعَـارِضُ الدَّلِـيلُ الْقَطْعِـيْ ... مِـثْلَهُ عَقْلِـيًّا غَـدَا أَوْ سَـمْعِيْ
كَـذَاكَ ذُو الْقَطْـعِ مَـعَ الظَّـنِّيِّ ... إِذْ يَلْـزَمُ الْعَمَـلُ بِـالْقَطْعِيِّ
وَإِنَّمَـا يَجِـي الـتَّعَارُضُ لَـدَى ... دَلِـيلَى الظَّـنِّ فَخُـذْ نَهْـجَ الْهُـدَى
فَلْـتَجْمَعَنْ بَيْـنَهُمَا إِنْ أَمْكَـنَا ... أَوْ لاَ فَنَاسِـخٌ أَخِـيرٌ زَمَـنَا
أَوْ لاَ يُـرَجَّحُ بِوَجْـهٍ يُذْكَـرُ ... بَعْـدُ مِـنَ الْمُـرَجِّحَاتِ تُؤْثَـرُ
وَقِـفْ إِذَا تَعَـذَّرَ التَّرْجِـيحُ ... وَلْتَجْـتَهِدْ فِـيمَا هُـوَ الصَّـحِيحُ
دَفْـعُ تَعَـارُضِ الأَدِلَّـةِ أَتَـى ... بِالْبَحْـثِ عَـنْ صِحَّتِهَا كَـيْ تَثْبُـتَا
وَبِالتَّتَـبُّعِ وَالاسْـتِقْرَاءِ مَـعْ ... نَظَـرِهَا حَـتَّى يُضِـيءَ الْمُتَّـبَعْ
وَجَمْعِـكَ الطُّـرُقَ وَالأَلْفَـاظَ إِذْ ... بَعْـضٌ يُفَسِّـرُ سِـوَاهُ فَلْـتَلُذْ
وَالْعِلْـمُ بِاللُّغَـةِ وَالدَّلاَلَـهْ ... إِذْ لِلْعَوِيصَـاتِ بِهَـا الإِزَالَـهْ

(١٤٢٠)

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ التَّرْجِيحِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

تَرْجِيحُهُمْ تَقْوِيَةٌ لأَحَدِ ... دَلِيلَيِ الْحُكْمِ بِشَيْءٍ عَاضِدِ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ مَحَلِّهِ

مَحَلُّهُ الظَّنِّيُّ حَيْثُ لاَ يُرَى ... فِي غَيْرِهِ تَعَارُضٌ مُقَرَّرَا

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ طُرُقِهِ

فَلْتَجْمَعَنْ مِنْ قَبْلِ تَرْجِيحٍ بِمَا ... مِنَ الأَدِلَّةِ تَرَاهُ سَالِمَا

وَإِنْ يَكُ التَّرْجِيحُ لاَ بِحُجَّةِ ... فَذَا تَحَكُّمٌ بِغَيْرِ مِرْيَةِ

وَعَمَلٌ بِرَاجِحٍ تَعَيَّنَا ... مَعْلُومًا اوْ بِالظَّنِّ كَانَ اقْتَرَنَا

وَعَمَلُ الْعَالِمِ بِالرَّاجِحِ لاَ ... يَكُونُ بِالظَّنِّ بَلَى عِلْمٌ جَلاَ

إِذْ وَاجِبٌ عَمَلُهُ بِالرَّاجِحِ ... مِنْ ظَنِّهِ وَهْوَ بِعِلْمٍ وَاضِحِ

ثُمَّةَ ذَا التَّرْجِيحُ إِمَّا أَنْ يُرَى ... بَيْنَ دَلِيلَيْنِ ذَوَيْ نَقْلٍ جَرَى

أَوْ عَقْلٍ اوْ بَيْنَهُمَا فَالأَوَّلُ ... فِي سَنَدٍ أَوْ مَتْنٍ اوْ مَا يَحْصُلُ

مَدْلُولَ لَفْظٍ أَوْ لأَمْرٍ خَارِجِي ... فَهَذِهِ أَرْبَعَةٌ لِلْمُرْتَجِي

فَأَوَّلٌ مُعْتَبَرٌ بِحَالِ ... رَوَى فَكَثْرَةُ الرُّوَاةِ قُلْ قَمَنْ

(١٤٣٠)

عُلُــوُّ الاسْــنَادِ وَفِقْــهُ الــرَّاوِي لُغَــتُهُ وَنَحْــوُهُ يَــا حَــاوِي
وَرَعُــهُ وَضَــبْطُهُ وَفِطْنَــتُهْ وَلَــوْ رَوَى مَعْــنًى كَــذَا يَقَظَــتُهْ
وَشُــهْرَةُ الْعَــدْلِ وَفَقْــدُ بِدْعَــةِ وَكَوْنُــهُ اخْتُــبِرَ فِــي التَّزْكِــيَةِ
كَثْرَةُ مَنْ زَكَّاهُ مَنْ قَدْ عُرِفَا نَسَــبُهُ وَقِــيلَ مَشْــهُورًا وَفَــا
وَمَــنْ يُــزَكَّى بِالصَّــرِيحِ قُدِّمَــا عَلَــى الَّــذِي بِالالْــتِزَامِ عُلِمَــا
وَحِفْــظُ مَــرْوِيٍّ وَذِكْــرُ السَّــبَبِ مُعَــوَّلُ الْحِفْــظِ بِــدُونِ الْكُتُــبِ (٣٤١)
ظُهُــورُ حَمْلِــهِ سَــمَاعُهُ بِــلاَ حَجْبٍ أَكَابِرُ الصِّحَابِ الْفُضَلاَ
وَذَكَــرًا أَوْ غَــيْرِ أَحْكَــامِ النِّسَــا حُــرًّا وَضَــعِّفْ ذَا وَمَــا قَــبْلُ اتَّسَــا
وَمَــنْ تَأَخَّــرَ فِــي الإِسْــلاَمِ رَجَــحْ وَقِيلَ عَكْسُــهُ هُــوَ الَّــذِي وَضَــحْ
وَمَــنْ تَحَمَّــلَ مُكَلَّفًــا وَمَــنْ غَــيْرَ مُدَلِّــسٍ يَكُــونُ أَكْــرِمَنْ
وغَــيْرُ ذِي اسْــمَيْنِ مُبَاشِــرٌ وَمَــنْ صَــاحِبَ وَقْعَــةٍ يَكُــونُ قَدِّمَــنْ
رَاوٍ بِلَفْــظٍ ثُــمَّ مَــا لَــمْ يُــنْكِرِ أَصْلٌ وَمَا حَوَى (الصَّحِيحُ) فَاخْتَرِ
وَالــثَّانِ تَرْجِــيحٌ بِحَــالِ الْمَــتْنِ إِذْ قَــوْلٌ فَفِعْــلٌ ثُــمَّ تَقْرِيــرٌ أُخِــذْ
فَصِــيحُهُ لاَ زَائِــدٌ عَلَــى الأَصَــحْ مُشْــتَمِلٌ عَلَــى زِيَــادَةٍ رَجَــحْ
وَمَــا بِلَهْجَــةِ قُــرَيْشٍ مَدَنِــي وَمُشْــعِرٌ عُلُــوَّ شَــأْنِهِ السَّــنِي
مَذْكُورُ عِلَّةٍ مَعَ الْحُكْمِ كَـ «مَن بَــدَّلَ دِيــنَهُ» وَمَــا فِــيهِ عَلَــنْ (١٤٥)

تَهْدِيدٌ اوْ تَأْكِيدٌ اوْ عَامٌ عَلَى ... ذِي سَبَبٍ إلاَّ إِذَا فِيهِ جَلاَ
وَالْعَامُ شَرْطِيًّا عَلَى النَّكِرَةِ ... مَنْفِيَّةً وَهْيَ عَلَى الْبَقِيَّةِ
جَمْعٌ مُعَرَّفٌ عَلَى «مَا» «مَنْ» ... عَلَى الَّذِي عُرِّفَ لِلْجِنْسِ يَدُلْ
مَا لَمْ يُخَصَّ مِنْ عُمُومٍ قُدِّمَا ... وَالْبَعْضُ عَكْسَهُ يَرَى مُقَدَّمَا
أَقَلُّ تَخْصِيصًا وَالاقْتِضَا عَلَى ... إِشَارَةٍ مَعَ الإِيمَاءِ فُضِّلاَ
هُمَا عَلَى الْمَفْهُومِ وَالْمُوَافَقَهْ ... لِعَكْسِهِ وَقِيلَ عَكْسٌ سَبَقَهْ
وَثَالِثٌ أَتَى بِمَدْلُولِ الْخَبَرْ ... فَنَاقِلُ الأَصْلِ لِجُلٍّ مُعْتَبَرْ
وَمُثْبِتٌ لِلنَّافِي وَالنَّهْيُ عَلَى ... أَمْرٍ وَذَا عَلَى الإِبَاحَةِ عَلاَ
وَأَيْضًا الْخَبَرَ قَدِّمْهُ عَلَى ... أَمْرٍ وَنَهْيٍ إِثْبُوتُهُ جَلاَ
وَقَدِّمِ الْحَظْرَ عَلَى الإِبَاحَةِ ... أَوْ عَكْسَهُ أَوِ اسْتِوَاءُ أَثْبِتِ
وَوَاجِبٌ وَالْكُرْهُ لِلنَّدْبِ وَذَا ... عَلَى الْمُبَاحِ فِي الأَصَحِّ مَأْخَذَا
وَمَا نَفَى الْحَدَّ وَمَعْقُولُ الْمُرَادْ ... كَذَلِكَ الْوَضْعِيُّ تَقْدِيمًا يُرَادْ
رَابِعُهَا مَا بِالأُمُورِ الْخَارِجَهْ ... تَرْجِيحُهُ أَتَى فَكُنْ مُعَالِجَهْ
مُوَافِقٌ آخَرَ أَوْ مُرْسَلاً اوْ ... قَوْلَ صَحَابِيٍّ كَذَاكَ مَا رَأَوْا
أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَقَوْلَ الأَكْثَرِ ... وَمَنْعُ ذَا لَدَيَّ أَقْوَى النَّظَرِ
أَوِ الصَّحَابِيُّ بِنَصٍّ مُيِّزَا ... أَوْ أَحَدُ الشَّيْخَيْنِ قَوْلاً أَبْرَزَا

(١٤١)

أَوْ لَـمْ يُخَـالِفْ لَهُمَـا مُعَـاذُ فِـي ... حِلٌّ وَ فِي الْفَرْضِ ابْنُ ثَابِتٍ يَفِي

وَقَدْ حُكِيْ أَنَّ الإِمَامَ الشَّافِعِيْ ... تَقْدِيمَ زَيْدٍ فِي الْفَرَائِضِ يَعِي

ثُمَّ مُعَاذًا فَعَلِيًّا إِذْ وَرَدْ ... تَرْتِيبُهُمْ كَذَا بِنَصٍّ يُعْتَمَدْ

عَلَى النُّصُوصِ قَدَّمُوا الإِجْمَاعَا ... كَذَاكَ إِجْمَاعًا مَضَى إِيقَاعَا (١٤٧٠)

فَمَا غَدَا لِلصَّحْبِ قُدِّمَ عَلَى ... أَتْبَاعِهِمْ وَهَكَذَا مُسَلْسَلاَ

مُنقَرِضُ الْعَصْرِ وَمَا لَمْ يُسْبَقِ ... بِخُلْفِهِمْ رَأَوْهُ حَقًّا يَرْتَقِي

وَصَحَّحُوا تَسَاوِيَ مَا تَوَاتَرَا ... مِنْ سُنَّةٍ أَوْ مِنْ كِتَابٍ قَدْ جَرَى

بِقُوَّةِ الدَّلِيلِ قَيْسًا رَجَّحُوا ... وَمَا عَلَى السَّنَنِ جَاءَ أَرْجَحُ

وَالْقَطْعِ بِالْعِلَّةِ أَوْ ظَنٍّ غَلَبْ ... وَقُوَّةُ الْمَسْلَكِ أَيْضًا تُنْتَخَبْ

وَذَاتُ أَصْلَيْنِ كَذَا الذَّاتِيَّةُ ... قَلِيلَةُ الأَوْصَافِ أَيْضًا أَثْبَتُ

وَمَا احْتِيَاطًا اقْتَضَتْ وَعَامَةُ ... الأَصْلِ أَوْ تَعْلِيلَ أَصْلٍ أَثْبَتُوا

وَمَا أُصُولاً وَافَقَتْ أَوْ أُخْرَى ... إِنْ عِلَّتَانِ جَازَتَا فَأَحْرَى

وَمَا بِإِجْمَاعٍ فَنَصٌّ عُلِّلاَ ... بِالْقَطْعِ أَوْ بِالظَّنِّ قِيلَ قَدْ عَلاَ

إِيمَاؤُهُمْ فَالسَّبْرُ فَالْمُنَاسَبَهْ ... فَشَبَهٌ فَالدَّوَرَانُ قَارَبَهْ (١٤٨٠)

قِيَاسُ مَعْنًى وَسِوَى الْمُرَكَّبِ ... عَلَيْهِ إِنْ يَكُنْ قَبُولُهُ اجْتُبِي

وَصْـفٌ حَقِـيقِيٌّ فَعُـرْفِيٌّ عَلَـى شَـرْعِي وُجُـودِيٌّ بَسِـيطٌ اعْـتَلَى
مَـا اطَّـرَدَتْ وَانْعَكَسَـتْ فَـالأُولَى وَمَـا تَعَـدَّتْ قَـدْ رَأَوْهَـا أَوْلَـى
وَقِـيلَ عَكْسُـهَا أَو اسْـتَوَتْ وَمَـا كَـثُرَ فَـرْعًا لِلْخِـلاَفِ يُنْـتَمَى
وَأَعْـرَفُ الْحُـدُودِ ذِى السَّـمْعِ عَلَـى أَخْفَـى وَذَاتِـيٌّ عَلَـى الضِّـدِّ عَـلاَ
كَـذَا الصَّـرِيحُ وَالأَعَـمُّ وَعَـلاَ مُوَافِـقُ اللُّغَـةِ وَالسَّـمْعِ جَـلاَ
وَمَـا طَـرِيقٌ لاكْتِسَـابِهِ رَجَـحْ تَقْدِيمُـهُ عَلَـى خِلاَفِـهِ وَضَـحْ
بِـذَا الْمُـرَجِّحَاتُ لاَ تَنْحَصِـرُ مَـثَارُهَا الظَّـنُّ الْمُفِـيدُ الْـبَاهِرُ

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: فِي بَيَانِ تَرْتِيبِ الأَدِلَّةِ

تَرْتِيـبُهَا الْمُـرَادُ مِـنْهُ الـنَّظَرُ فِيهَا فَأَعْلاهَـا الْكِتَابُ الأَكْبَرُ
وَبَعْـدَهُ السُّـنَّةُ مُطْلَقًـا يَلِـى إجْمَـاعُهُمْ ثُـمَّ الْقِـيَاسُ يَـنْجَلِى
وَهَكَـذَا نُقِـلَ عَـنْ جَمَاعَـةِ مِـنَ الصَّـحَابَةِ هُـدَاةِ الأُمَّـةِ
صِـدِّيقُهُمْ وَنَجْـلُ مَسْـعُودٍ عُمَـرْ وَبَحْـرُهُمْ وَالشَّـافِعِيُّ قَـدْ زَبَـرْ
هَـذَا هُـوَ الصَّـوَابُ لاَ تُقَـدِّم إجْمَاعَهُمْ عَلَى الْكِتَابِ الأَعْظَم
وَلَـيْسَ تَـأْخِيرٌ بِهَـذَا لِلسُّـنَنْ عَـنِ الْكِـتَابِ حُجَّـةً فَلْتَفْطُـنَنْ
إذِ الْمُـرَادُ نَظَـرُ الْمُجْـتَهِدِ أَدِلَّـةَ الأَحْكَـامِ حَـتَّى يَهْـتَدِي
أَو الْمُـرَادُ سُـنَّةٌ تَـنْفَرِدُ بِشَـرْعِ أَحْكَـامٍ بِـهِ لاَ تَـرِدُ

(١٤٩٠)

الْبَابُ الثَّانِي: فِي الْقَوَاعِدِ الأُصُولِيَّةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

وَفِيهِ ثَلاَثَةُ فُصُولٍ

الْفَصْلُ الأَوَّلُ: فِي الْكَلاَمِ عَلَى الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ

وَفِيهِ ثَلاَثَةُ مَبَاحِثَ

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ، وَأَقْسَامِهِ

فِـي اللُّغَـةِ الْحُكْـمُ بِمَـنْعٍ فُسِّـرَا ... أَمَّـا فِـي الاصْطِلاَحِ فَهْـوَ مَـا يُـرَى
إِثْـبَاتَ أَمْـرٍ أَيْ لأَمْـرٍ أَوْ نُفِـي ... ذَا مُطْلَـقُ الْحُكْـمِ ثَلاَثَـةً يَفِـي
عَقْلِـيٌّ اوْ عَـادِيٌّ اوْ شَـرْعِيُّ ... وَذَا هُـوَ الْمَقْصُـودُ وَالْمَـرْعِيُّ
فَهُـوَ مَدْلُـولُ خِطَـابِ الشَّـرْعِ قُـلْ ... بِفِعْـلِ مَـنْ كُلِّـفَ مَـرْبُوطًا كَمُـلْ
مِـنْ حَيْـثُ إِنَّـهُ بِـهِ مُكَلَّـفُ ... ثَلاَثَـةٌ مِـنَ الْقُـيُودِ تُعْـرَفُ
خَـرَجَ بِـالأَوَّلِ حُكْـمُ غَـيْرِهِ ... وَخَمْسَـةً أَخْـرَجَ ثَـانٍ فَـادْرِهِ
مَـا يَـتَعَلَّقُ بِـذَاتٍ اوْ صِـفَهْ ... أَوْ فِعْـلِ رَبِّـنَا فَكُـنْ ذَا مَعْـرِفَه
أَوْ بِالْجَمَـادَاتِ أَوِ الْمُعَلَّـقُ ... بِـذَاتِ مَـنْ كَلَّفَـهُ قَـدْ حَقَّقُـوا
فِعْـلُ الْمُكَلَّـفِ هُـنَا الْقَـوْلَ شَـمِلْ ... وَعَمَـلاً وَالاعْـتِقَادَ الْمُكْـتَمِلْ
وَثَالِـثُ الْقُـيُودِ قَـدْ أَخْـرَجَ مَـا ... بِفِعْـلِ مَـنْ كُلِّـفَ لاَ مِـنْ حَيْـثُ مَا
كُلِّـفَ وَالْمَعْـنِيُّ هَهُـنَا غَـدَا ... ثَلاَثَـةً أَوَّلُهَـا مَـا وَرَدَا
فِـيهِ اقْتِضَـاءٌ شَـامِلٌ لأَرْبَعَـهْ ... وَاجِـبٌ الْمَـنْدُوبُ مَـعْ مَـا مَـنَعَهْ
مَكْـرُوهٌ الـثَّانِي بِـهِ التَّخْـيِيرُ ... هُـوَ الْمُـبَاحُ الْخَـامِسُ الأَخِـيرُ
وَمَـا مَضَـى لَدَيْهِـمُ يُسَـمَّى ... خِطَـابَ تَكْلِيفٍ فَخُـذْ مَـا عَمَّـا

(١٥٠)

ثَالِـثُهَا مَـا لاَ اقْتِضَـا فِـيهِ وَلاَ تَخْيِيرَ قُلْ خِطَابَ وَضْعٍ قَدْ جَلاَ
إِذَا الْخِطَـابُ جَـا بِنَصْبِ سَبَبِ أَوْ مَـانِعٍ أَوْ جَـاءَ شَـرْطًا يَجْتَـبِي (١٥١٠)
أَوْ كَـونِ فِعْـلٍ رُخْصَـةً أَوْ ضِـدًّا أَوْ غَـيْرَ ذَلِـكَ فَـتَابِعْ رُشْـدَا

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي بَيَانِ أَقْسَامِ الْحُكْمِ التَّكْلِيفِيِّ

هُـوَ خِطَـابُ الشَّـرْعِ قَـدْ تَعَلَّقَـا بِفِعْـلِ مَـنْ كُلِّـفَ خُـذْ مُحَقَّقَـا
بِالاقْتِضَـاءِ أَوْ بِتَخْـيِيرٍ وَقَـدْ جَـاءَ مُقَسَّـمًا لِخَمْسَـةٍ فَقَـدْ
إِيجَـابٌ الـتَّحْرِيمُ وَالْكَـرَاهَةُ وَالـنَّدْبُ وَ الْخَـامِسُ قُـلْ إِبَاحَـةُ
وَوَجْـهُ هَـذَا الْحَصْـرِ أَنَّـهُ إِذَا جَـاءَ خِطَـابُ الشَّـرْعِ نِعْـمَ مَـأْخَذَا
طَلَـبًا اوْ تَخْـيِيراً ايْ وَالطَّلَـبُ لِفِعْـلٍ اوْ تَـرْكٍ لِجَـزْمٍ يَصْـحَبُ
أَوْ لاَ فَمَـا طُلِـبَ جَـزْماً يَجِـبُ وَغَـيْرُ جَـزْمٍ فِعْلُـهُ قُـلْ يُـنْدَبُ
وَمَـا بِجَـزْمٍ تَـرْكُهُ قَـدْ طُلِـبَا مُحَـرَّمٌ أَوْ لاَ لِكُـرْهٍ صَـحِبَا

الْوَاجِبُ

فِـي اللُّغَـةِ الْوَاجِـبُ قَـالُوا السَّـاقِطُ وَلاَزِمٌ وَثَابِـتٌ ذِي ضَـابِطُ
فِـي الشَّـرْعِ مَـا تَارِكُـهُ أَيْ مُطْلَقَـا قَصْـدًا يُـذَمُّ فِـي شَـرِيعَةِ الـتُّقَى (١٥٢٠)
وَالْفَـرْضُ يُطْلَـقُ عَلَـى الـتَّقْدِيرِ عَطِـيَّةٍ كَـذَا عَلَـى الـتَّأْثِيرِ

إِبَاحَـــةٍ إِلْـــزَامِ الإِنْـــزَالِ ذَا ... فِي لُغَةٍ وَالْخُلْفَ فِي الشَّرْعِ خُذَا

وَكَوْنَـــهُ مُـــرَادِفًا لِلْوَاجِـــبِ ... قَدْ صَحَّحُوا وَالْخُلْفَ لِلَّفْظِ انْسُبِ

وَيُسْـــتَفَادَانِ بِالامْـــرِ تَـــارَهْ ... وَتَـــارَةً تُصَـــرِّحُ الْعِـــبَارَهْ

بِلَفْـظِ فَـرْضٍ وَوُجُـوبٍ وَعَلَـى ... كَتْـبٍ وَحَـقٍّ وَوَعِـيدٍ حَصَـلاَ

بِـتَرْكِهِ كَـذَاكَ إِحْـبَاطُ الْعَمَـلْ ... وَغَـيْرِ ذَلِـكَ فَخُـذْ نِلْـتَ الأَمَـلْ

يَنْقَسِـــمُ الْوَاجِـــبُ لِلْمُعَـــيَّنِ ... كَالصَّـوْمِ وَالصَّـلاَةِ كُـنْ مِمَّـنْ

وَوَاجِـبٍ مُخَـيَّرٍ مِـثْلُ خِصَـالْ ... كَفَّـارَةِ الْيَمِينِ فَـاحْفَظْ مَـا يُقَـالْ

فَوَاحِـدٌ غَـيْرُ مُعَـيَّنٍ يَجِـبْ ... تَعْيِيـنُهُ بَـدَا بِفِعْـلِ الْمُنْتَصِـبْ

وَإِنْ يُـؤَدِّي كُلُّهَـا مُرَتَّـبَهْ ... فَالْوَاجِـبُ الأَوَّلُ عَـالِي الْمَرْتَـبَهْ (١٥٢٠)

وَإِنْ مَعًـا يُـثَابُ بِـالأَعْلَى كَمَـا ... يَـأْثَمُ بِـالأَدْنَى بِـتَرْكٍ مُجْـرِمَا

وَبِاعْتِـــبَارِ وَقْـــتِهِ مُوَسَّـــعُ ... مَـا كَـانَ وَقْـتُهُ سِـوَاهُ يَسَـعُ

مِـــثْلُ الصَّـــلاَةِ وَمُضَـــيَّقٌ إِذَا ... لَمْ يَشْمَلِ الْوَقْتُ كَصَوْمٍ فَادْرِ ذَا

وَلاَ تُؤَخِّـــرْ وَاجِـــباً مُوَسَّـــعَا ... إِلاَّ بِعَـــزْمِ فِعْلِـــهِ فَلْتَسْـــمَعَا

وَبِاعْتِـــبَارِ فَـــاعِلٍ يَنْقَسِـــمُ ... إِلَـى كِفَـائِيٍّ وَعَيْـنِيٍّ يُعْلَـمُ

فَـأَوَّلٌ وَاجِـبُ كُـلِّ شَـخْصِ ... فَلْيَحْرِصِ الْجَمِيعُ كُلَّ الْحِرْصِ

وَالـثَّانِ مَـا لَـوْ قَـامَ بَعْـضٌ أَجْـزَى ... أَوْ لَـمْ يَقُـمْ كُـلٌّ بِـإِثْمٍ يُجْـزَى

فَـأَوَّلٌ كَالصَّـلَوَاتِ الْخَمْـسِ ... وَالـثَّانِ كَالْجِهَـادِ قَـتْلِ الـنَّفْسِ

وَمَـنْ يَظُـنُّ أَنَّـهُ لاَ يَفْعَـلُ ... كِفَايَـةً سِـوَاهُ حَـتْمًا يَعْمَـلُ

إِنْ يَفْعَـلِ الْجَمِـيعُ كَـانَ فَرْضَـا ... لِكُلِّهِـمْ إِذْ لَـمْ يَخُـصَّ بَعْضَـا (١٥٤٠)

وَفَـرْضُ عَـيْنٍ مِـنْ سِـوَاهُ أَفْضَـلُ ... وَعَكْسُـهُ بَعْـضٌ رَأَى يُفَضَّـلُ

وَبِالشُّـرُوعِ يَلْـزَمَانِ مُطْلَقَـا ... وَخُلْـفُ بَعْضِـهِمْ لِهَـذَا مَـا ارْتَقَـى

وَالْوَاجِـبَاتُ بَيْـنَهَا تَفَاضُـلُ ... فَطَلَـبُ الأَكْمَـلِ مِـنْهَا أَفْضَـلُ

ثُـمَّ الـزِّيَادَةُ عَلَـى مَـا وَجَـبَا ... إِنْ لَـمْ تَكُـنْ لاَزِمَـةً لَـنْ تُوجَـبَا

وَالأَمْـرُ بِالشَّـيْءِ يَكُـونُ أَمْـرَا ... بِـلاَزِمٍ لَـهُ فَخُـذْهُ خَـيْرَا

ثُـمَّ الْوَسَـائِلُ لَهَـا أَحْكَـامُ ... مَقَاصِـدٍ فَمَـا بِهَـا يُـرَامُ

مُحَـرَّمَاتٌ حَرُمَـتْ وَمَـا وَجَـبْ ... وَاجِـبَةٌ كَمَـا لِـنَدْبٍ انْتَسَـبْ

وَهَـذِهِ قَـاعِدَةٌ عَظِـيمَهْ ... فِـي طَـيِّهَا مَسَـائِلٌ جَسِـيمَهْ

بِـذَا عَرَفْـتَ أَنَّ مَـا لَـيْسَ يَـتِمْ ... إِلاَّ بِـهِ الْوَاجِـبُ حَـتْمًا قَـدْ لَـزِمْ

أَمَّـا الَّـذِي الْوُجُـوبُ لاَ يَـتِمُّ ... إِلاَّ بِـهِ فَلَـيْسَ فِـيهِ حَـتْمُ (١٥٥٠)

كَالاسْـتِطَاعَةِ لِحَـجٍّ وَكَـذَا ... مِلْـكُ النِّصَـابِ لِلـزَّكَاةِ فَانْـبِذَا

مَـا لاَ يَـتِمُّ وَاجِـبٌ نَوْعَـانِ مَـا ... يَكُـونُ مَـأْمُوراً بِشَـرْعٍ عُلِمَـا

كَالسَّـعْيِ لِلْجُمْعَـةِ وَالطُّهَـارَةِ ... أَيْ لِلصَّـلاَةِ جَـاءَ فِـي الْعِـبَارَةِ

فَالـنَّصُّ وَالْقَـاعِدَةُ الْمَذْكُـورَةُ ... هُمَـا دَلِـيلاَنِ فَخُـذْ مَـا أَثْبَـتُوا

وَالـثَّانِ مَـا كَـانَ مُبَاحاً مِـثْلُ أَنْ ... تَفْـرِزَ مَـالَكَ تُـزَكِّي فَـاعْلَمَنْ

وَمِـنْ هُـنَا أَنَّ الْمُـبَاحَ قَـدْ يَجِـبْ ... أَوْ يَلْـزَمُ الأَصْلَ الْجَـوَازَ فَاسْتَجِبْ

وَقَدْ يَكُونُ نَدْباً اوْ مَكْرُوهاً اوْ ... مُحَـرَّمًا حَسْـبَ الـتَّعَلُّقِ رَأَوْا

وَالـنَّهْيُ عَـنْ شَـيْءٍ يَكُـونُ نَهْـيَا ... عَمَّـا اجْتِـنَابُهُ يَكُـونُ أَعْـيَا

إِلاَّ بِـهِ كَمَـا إِذَا تَخْـتَلِطُ ... زَوْجٌ بِغَـيْرِهَا فَـدَعْ تَغْتَـبِطُ

وَالـنَّهْيُ فَـرْعُ الأَمْـرِ إِذْ هُـوَ الطَّلَـبْ ... وَهْـوَ لِفِعْـلٍ أَوْ لِـتَرْكٍ اصْـطَحَبْ

لاَ يُمْكِـنُ امْتِـثَالُ أَمْـرٍ مُطْلَـقِ ... إِلاَّ بِتَحْصِـيلِ مُعَـيَّنٍ فَـقِ

وَذَاكَ تَـابِعُ الأَدِلَّـةِ فَقَـدْ ... يُـنْدَبُ أَوْ يُـبَاحُ أَوْ كُـرْهاً وَرَدْ

مِمَّـا مَضَـى يَـبِينُ أَنَّ مَـا يَـتِمْ ... بِـهْ امْتِـثَالٌ وَاجِـبٍ قَـدْ يَنْقَسِـمْ

أَرْبَعَـةً أَحَدُهَـا الْوَاجِـبُ ذَا ... مِثَالُهُ الإِمْسَاكُ فِي الصَّوْمِ خُذَا

وَثَانِهَـا الْمُـبَاحُ مِـثْلُ خَصْـلَةِ ... كَفَّـارَةٍ وَغَـيْرُ نَهْـيٍ يَـتْلُو تِـي

كَمُطْلَـقِ الْعِـتْقِ وَ رَابِـعٌ بَـدَا ... بِأَنَّـهُ الَّـذِي بِـنَهْيٍ أُبْعِـدَا

(١٥٦)

مِـثْلُ صَـلاَةٍ صُـلِّيَتْ فِـي دَارِ مَغْصُـوبَةٍ فَفِـيهِ خُلْـفٌ جَـارِي
صَـحَّحَهَا مَـنْ فَـكَّ بَـيْنَ الأَمْـرِ وَالـنَّهْيِ مَـعْ تَأْثِـيمِهِ بِـالْوِزْرِ
وَمَـنْ رَأَى عَـدَمَ فَـكٍّ أَبْطَـلاَ وَذَا هُـوَ الَّـذِي أَرَاهُ أَعْـدَلاَ

الْحَرَامُ

ثُـمَّ الْحَـرَامُ ضِـدَّ وَاجِـبٍ عُـرِفْ فَاعِلُـهُ ذُمَّ وَلَـوْ قَـوْلاً وُصِـفْ (١٥٧٠)
أَوْ عَمَـلَ الْقَلْـبِ وَيُدْعَـى مَعْصِـيَهْ ذَنْـبًا عُقُوبَـةً وَتِلْـكَ مُخْـزِيَهْ
سَـيِّئَةً فَاحِشَـةً مَحْظُـورَا وَحَـرَجًا إِثْمًـا كَـذَا مَـزْجُورَا
كَـذَاكَ مَمْـنُوعًا قَبِـيحًا دُعِـيَا كَـذَاكَ تَحْـرِيجٌ لَـهُ قَـدْ وُعِـيَا
وَتُسْـتَفَادُ حُـرْمَةٌ مِمَّـا أَتَـى تَوْضِـيحُهُ لَـدَى النُّصُـوصِ ثَبَـتَا
كَالنَّهْيِ وَالـتَّحْرِيمِ وَالْحَظْـرِ وَذَمْ فَاعِلِـهِ وَبِوَعِـيدِ مَـنْ أَلَـمْ
إِيجَـابِ تَكْفِـيرٍ بِفِعْـلٍ وَكَـذَا لاَ يَنْـبَغِي هَـذَا وَمَـا لَكُـمْ بِـذَا
وَلاَ يَحِـلُّ لَـمْ يَكُـنْ لَكُـمْ وَلاَ يَصْـلُحُ وَصْـفٌ بِالْفَسَـادِ نُقِـلاَ
مِـنْ عَمَـلِ الشَّـيْطَانِ لاَ يُحِـبُّهُ وَلاَ يُكَلِّـمُ وَيَرْضَـى رَبُّـهُ
وَلاَ يُزَكِّـيهِ كَـذَا لاَ يَـنْظُرُ وَنَحْـوِ ذَا مِمَّـا النُّصُـوصُ تَنْشُـرُ
وَجَائِـزٌ نَهْـيٌ لِوَاحِـدٍ بِـلاَ عَـيْنٍ كَأُخْتَـيْنِ بِـوَطْءٍ حُظِـلاَ (١٥٨٠)

وَجَـــازَ فِعْـــلُ وَاحِـــدٍ وَوَاحِـــدُ لَـــــهُ ثَـــوَابٌ وَعِقَـــــابٌ وَارِدُ
وَوَاحِـــدٌ بِالـــنَّوْعِ مِـــنْهُ وَاجِـــبُ وَمِـــنْهُ مَـــا بِحُـــرْمَةٍ يُجْتَنَـــبُ
مِـــثْلُ السُّـــجُودِ لِلإِلَـــهِ الْحَـــقِّ وَغَـــيْرِهِ الأَصْـــنَامِ ذَاتِ السُّـــحْقِ
أَمَّـــا الَّـــذِي بِالشَّـــخْصِ قُـــلْ يَمْتَـــنِعُ مِـــنْ جِهَـــةٍ إِيجَابُـــهُ وَيُمْـــنَعُ
وَجَـازَ مِـنْ وَجْهَيْنِ كَالصَّـلاَةِ فِـي مَغْصُـوبَةٍ وَلَـمْ تَجُـزْ وَلَـمْ تَـفِ
أَيْ لاَ بِهَـا أَوْ عِـنْدَهَا الطَّلَـبُ قَـدْ سَـقَطَ فِـي الْقَـوْلِ الصَّـحِيحِ
وَتَوْبَـــةُ الْخَـــارِجِ مِمَّـــا غَصَـــبَا صَـــحِيحَةٌ فِـــيهِ وَإِثْمًـــا جَانَـــبَا
عِـنْدَ الْخُـرُوجِ وَالَّـذِي قَـدْ نَـزَلاَ عَلَـى جَـرِيحٍ إِنْ بَقِـي قَـدْ قَـتَلاَ
وَمِـــثْلَهُ إِنْ يَنْـــتَقِلْ ضَـــمِنَ ثُـــمَّ تَوْبَـــتُهُ تَصِـــحُّ إِنْ كَـــانَ نَـــدِمْ
وَيَحْـــرُمُ انْـــتِقَالُهُ عَلَـــى الأَصَـــحّْ أَمَّـــا إِذَا أَدْنَـــى فَـــلاَ خُلْـــفَ وَضَـــحْ (١٥٩٠)

تَنْبِيهٌ

تَحْـرِيمُ شَـيْءٍ مُطْلَقًـا قُـلْ يَقْتَضِـي تَحْـرِيمَ كُـلِّ جُـزْئِهِ فَلْـتَرْتَضِ
كَمَيْـــتَةٍ وَكَالْخَـــنَازِيرِ فَـــلاَ يَحِـلُّ شَـيْءٌ فَاجْتَنِـبْهُ مُسْـجَلاَ
سَـــدُّ الذَّرَائِـــعِ مِـــنَ الْقَوَاعِـــدِ ذَاتِ الأَهَمِّـــيَّةِ عِـــنْدَ الْقَاصِـــدِ
كَحُـــرْمَةِ الْحِـــيَلِ إِذْ يَـــنْدَرِجَانْ تَحْـتَ الْقَوَاعِـدِ الْمَفْـرُوغَةِ الْبَـيَانْ

الْمَنْدُوبُ

فِـي اللُّغَـةِ الْمَـنْدُوبُ مَدْعُـوٌّ مُهِـمْ ... فِـي الشَّـرْعِ مَـا أُثِيـبَ مَـنْ بِـهِ مُلِـمْ

فِعْـلاً وَقَـوْلاً عَمَـلَ الْقَلْـبِ وَلاَ ... يُعَاقَـبُ الـتَّارِكُ مُطْلَقًـا جَـلاَ

يُدْعَـى بِسُـنَّةٍ وَطَاعَـةٍ كَـذَا ... نَفْـلٌ تَطَـوُّعٌ وَقُـرْبَةٌ خُـذَا

إِحْسَـاناً اوْ مُرَغَّـباً وَمُسْـتَحَبْ ... فَسُـنَّةٌ أَعْلَـى يَلِـيهَا فِـي الرُّتَـبْ

فَضِـيلَةٌ نَافِلَـةٌ تَلِـي وَقَـدْ ... رُجِّـحَ كَوْنُـهُ بِتَكْلِـيفٍ وَرَدْ

وَهُـوَ مَـأْمُورٌ بِغَـيْرِ جَـزْمِ ... جَائِـزُ تَـرْكٍ لِقَلِـيلِ الْحَـزْمِ

وَاجِـبُ الاعْـتِقَادِ يُؤْتَـى فَـوْرَا ... بِـلاَ لُـزُومِ شَـارِعٍ بَـلْ أَحْـرَى

وَاسْـتُثْنِيَ النُّسُـكُ حَيْـثُ وَجَـبَا ... إِذِ الْمُضِـيُّ فِـي الْفَسَـادِ أُوْجِـبَا

وَعِـنْدِيَ اسْـتِثْنَاءُ ذَا لاَ يُحْمَـدُ ... إِذِ الدَّلِـيلُ عَـنْ قَـبُولٍ يَـبْعُدُ

الْمَكْرُوهُ

ثُمَّـتَ مَـا يُمْـدَحُ فَـاعِلٌ وَلاَ ... يُـذَمُّ تَـارِكٌ بِمَكْـرُوهٍ جَـلاَ

وَهُـوَ تَكْلِـيفٌ وَمَـنْهِيٌّ وَلاَ ... يَـنَالُهُ مُطْلَـقُ الامْـرِ فَـاعْقِلاَ

وَالْمُـتَأَخِّرُونَ لِلتَّـنْزِيهِ قَـدْ ... اسْـتَعْمَلُوهُ غَالِـبًا فَـلاَ تَعَـدْ

أَمَّـا لَـدَى السَّـلَفِ فَالْمُحَـرَّمُ ... قَـلْ غَالِـبٌ وَفِـيهِ أَخْطَـا أُمَـمُ

مِمَّـنْ تَأَخَّـرُوا عَلَـى الأَئِمَّـةِ ... فَمَـا أَحَـقَّ الـنَّقْلَ بِاللاَّئِمَـةِ

(٦٠٠)

إذْ عَدَلُوا عَنْ لَفْظِ تَحْرِيم إلَى ... كَرَاهَةٍ تَوَرُّعاً مِنْهُمْ جَلاَ
فَهَؤُلاَءِ خَفَّفُوا فَحَمَلَهْ ... بَعْضٌ عَلَى التَّنْزِيهِ بَعْضٌ جَعَلَهْ (١٦١٠)
لِتَرْكِ الاوْلَى كُلٌّ ذَا لِلْجَهْلِ ... بِقَصْدِهِمْ وَسُوءِ فَهْمِ النَّقْلِ
وَهَكَذَا «لاَ يَنْبَغِي» قَدْ فُهِمَا ... بِغَيْرِ مَا فِي النَّصِّ يُعْنَى مُحْكَمَا

الْمُبَاحُ

فِي اللُّغَةِ الْمُبَاحُ مُعْلَنٌ وَمَا ... أُذِنَ فِيهِ وَاصْطِلاَحًا عُلِمَا
مَا فِعْلُهُ وَتَرْكُهُ قَدْ أُذِنَا ... لاَ ذَمَّ لاَ مَدْحَ لِذَاتِهِ دَنَا
فِي كَوْنِهِ مُكَلَّفاً بِهِ اخْتُلِفْ ... وَكَوْنُهُ مِنْهُ أَرَاهُ يَأْتَلِفْ
أَلْفَاظُهُ الإحْلاَلُ وَالإبَاحَةُ ... وَالإذْنُ وَالْعَفْوُ فَكُلٌّ مُثْبَتُ
رَفْعُ الْجُنَاحِ وَكَذَا التَّخْيِيرُ ... وَنَحْوُهَا مِمَّا بِهِ التَّعْبِيرُ
وَهِيَ قِسْمَانِ إبَاحَةٌ غَدَتْ ... شَرْعِيَّةً وَهْيَ الَّتِي تَقَدَّمَتْ
عَقْلِيَّةٌ وَهْيَ بِالاسْتِصْحَابِ أَوْ ... بَرَاءَةٍ أَصْلِيَّةٍ لَهَا دَعَوْا
رَفْعُ إبَاحَةٍ لِذَاتِ الشَّرْعِ قُلْ ... سُمِّيَ نَسْخاً ذَاتَ عَقْلٍ لاَ تَقُلْ (١٦٢٠)
وَمُوجَبَ اسْتِصْحَابِ الْعَقْدُ رَفَعْ ... وَالشَّرْطُ لاَ شَرْعِيَّةً قَدِ امْتَنَعْ
ثُمَّ الْمُبَاحُ غَيْرُ مَأْمُورٍ سِوَى ... مَا بِهِ تَحْصِيلُ لِوَاجِبٍ حَوَى

إنْ نُسِخَ الْوُجُوبُ فِيهِ اشْتَرَكَا ... إبَاحَةٌ وَالنَّدْبُ وَالْخُلْفُ صَكَا[1]
وَإنْ عَنِ التَّحْرِيمِ نَهْيٌ صُرِفَا ... حَقِيقَةً بَقِيَ كُرْهٌ عَاكِفَا

تَنْبِيهٌ

وَحُكْمُ الاشْيَاءِ الَّتِي يُنْتَفَعُ ... بِهَا كَذَا الْعُقُودِ إذْ لاَ يُشْرَعُ
فَرْضًا أَو الشَّرْعُ لَهَا أَبَانَا ... لَكِنَّهُ بِالْجَهْلِ مَا اسْتَبَانَا
إبَاحَةٌ إذْ خُلِقَتْ لِلنَّفْعِ ... قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَبْرُ الشَّرْعِ
الأَصْلُ فِي الْعِبَادَةِ التَّوْقِيفُ ... فَلاَ زِيَادَةَ وَلاَ تَطْفِيفُ
وَلاَ يَصِحُّ لِلَّذِي بَعْدُ أَتَى ... إعْطَاؤُهُ حُكْماً قُبَيْلُ ثَبَتَا
إذْ حُكْمُهُ مُبَيَّنٌ فِي الشَّرْعِ ... فَلاَ تُمَارِ جَاهِلاً بِالْوَضْعِ
وَكُلُّ ذَا فَرْضٌ وَتَخْمِينٌ فَلَمْ ... يَزَلْ إحَاطَةُ الشَّرِيعَةِ الأُمَمْ
﴿ فِي كُلِّ أُمَّةٍ ﴾ ﴿ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ ... إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ حُجَّتِي

(١٦٣٠)

تَنْبِيهٌ آخَرُ: فِي بَيَانِ مَعْنَى الإِلْهَامِ، وَحُكْمِهِ

إلْهَامُنَا وَهْوَ الَّذِي يُحَرِّكُ ... الْقَلْبَ بِالْعِلْمِ لِكَيْمَا يُدْرِكُ
بِهِ الطُّمَأْنِينَةُ تَحْصُلُ وَقَدْ ... دَعَى إلَى الْعَمَلِ غَيْرُ مُسْتَنَدْ
عَلَى الصَّوَابِ بَعْضُهُمْ يَسْتَنِدُ ... إلَيْهِ وَهْوَ زَائِفٌ مُفَنَّدُ

---

(١) أي لزم، قال في «القاموس»: صكاه: لزمه. انتهى، أي فيه خلاف بين العلماء.

ضَلَّ بِهِ مُعْظَمُ مَنْ تَعَبَّدَا ... بِالْجَهْلِ وَالْهَوَى فَبَاءَ بِالرَّدَى
حَادُوا بِهِ عَنْ مَنْهَجِ الْكِتَابِ ... وَسُنَنِ النَّبِيِّ ذِي الْخِطَابِ

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي الْحُكْمِ الْوَضْعِيِّ

وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

فِي الاصْطِلاَحِ خَبَرٌ قَدِ اسْتُفِيدْ ... مِنْ نَصْبِ شَرْعِنَا مُعَرِّفًا يُفِيدْ
لِحُكْمِهِ وَلَيْسَ تَكْلِيفٌ وَلاَ ... كَسْبٌ وَلاَ عِلْمٌ وَقُدْرَةٌ جَلاَ
شَرْطًا سِوَى السَّبَبِ لِلْعِقَابِ أَوْ ... لِنَقْلِ مِلْكٍ دُونَ ذَيْنِ قَدْ نَفَوْا

(٣٤٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْحُكْمِ التَّكْلِيفِيِّ وَالْوَضْعِيِّ

يَتَّضِحُ الْفَرْقُ مِنَ الْوَجْهَيْنِ ... فَمِنْهُمَا الأَوَّلُ دُونَ مَيْنِ
عِلْمُ الْمُكَلَّفِ وَقُدْرَةٌ عَلَى ... فِعْلٍ لَدَى الأَوَّلِ شَرْطٌ يُعْتَلَى
كَالصَّوْمِ وَالصَّلاَةِ أَمَّا الْوَضْعِي ... فَلَيْسَ شَرْطاً كَصَبِيٍّ أَرْعِ[1]
يَضْمَنُ غُرْمَ[2] الْمُتْلَفَاتِ إِنْ بَدَا ... وَإِنْ يَكُنْ غَيْرَ مُكَلَّفٍ غَدَا
هَذَا الضَّمَانُ حُكْمُ وَضْعٍ بَدَلُ ... إِتْلاَفِهِ ذَا سَبَبٌ مُقَابِلُ

---

(١) بفتح الهمزة، أي استمع، يقال: أرعى كأصغى وزنا ومعنى.

(٢) الْغُرْم بالضمّ: ما يلزم أداؤه، كالغَرَامة، والْمُغْرَم كمُكْرَم. أفاده في «القاموس».

ثَانِـــيهمَا الأَوَّلُ أَمْـــرٌ وَطَلَـــبْ كَالأَمْرِ بِالصَّلاَةِ فَاسْمَعْ بِالرَّغَبْ
خِلاَفَ حُكْمِ الْوَضْعِ لَيْسَ يطلَبْ بَلْ هُوَ إِخْبَارٌ مِنَ الشَّرْعِ انْتَخَبْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهِ

أَقْسَامُهُ قُلْ عِلَّةٌ كَذَا السَّبَبْ وَمَانِعٌ شَرْطٌ وَبَعْضٌ قَدْ ذَهَبْ
فَزَادَ صِحَّةً كَذَاكَ ضِدَّهَا قَضَاءً الأَدَاءَ أَيْضًا عَدَّهَا
إِعَادَةً وَرُخْصَةً عَزِيمَهْ فَعِنْدَهُ لِلْوَضْعِ مُسْتَقِيمَهْ (١٦٥٠)

الْعِلَّةُ

أَقْسَامُهَا ثَلاَثَةٌ مَا أَوْجَبَا حُكْمًا لِشَرْعٍ وَهْوَ قَدْ تَرَكَّبَا
مِنْ مُقْتَضِيهِ شَرْطِهِ كَذَا الْمَحَلّ وَأَهْلِهِ وَالثَّانِ مُقْتَضٍ حَصَلْ
لِلْحُكْمِ لَوْ لِمَانِعٍ تَخَلَّفَا أَوْ فَاتَ شَرْطُ الْحُكْمِ إِذْ عَنْهُ
وَالثَّالِثُ الْحِكْمَةُ مَا يُنَاسِبُ يَنْشَأُ عَنْهُ حُكْمُهُ الْمُصَاحِبُ

السَّبَبُ

فِي اللُّغَةِ السَّبَبُ مَا تُوُصِّلاَ بِهِ لِغَيْرِهِ وَشَرْعًا قَدْ جَلاَ
مَا يَلْزَمُ الْوُجُودُ مِنْ وُجُودِهِ لِذَاتِهِ وَالْعَكْسُ فِي وُرُودِهِ
فَعِنْدَهُ يُوجَدُ حُكْمٌ لاَ بِهِ يُطْلَقُ لِلأَشْيَاءِ فَلْتَنْتَبِهِ

أَحَدُهَـــا مُقَـــابِلُ الْمُبَاشَـــرَهْ وَعِلَّـــةَ الْعِلَّـــةِ ثَانِـــيًا تَـــرَهْ
ثَالِـــثُهَا بِـــدُونَ شَـــرْطٍ عِلَّـــةُ شَـــرْعِيَّةٌ رَابِعُهَـــا كَامِلَـــةُ
وَهُـــوَ قِسْـــمَانِ لِوَقْـــتٍ نُسِـــبَا مِـــثْلُ زَوَالِ الظُّهْـــرِ أَيْ لِيَجِـــبَا (٠١٦١)
وَمَعْـــنَوِيٌّ وَهْـــوَ مَـــا يَسْـــتَلْزِمُ لِحِكْمَـــةٍ بَاعِـــثَةٍ تُحَـــتِّمُ
كَمِـثْلِ إِسْـكَارٍ لِـتَحْرِيمٍ كَـذَا وُجُـــودُ مِلْـــكٍ لانْـــتِفَاعٍ أُخِـــذَا

الشَّرْطُ

الشَّـرْطُ فِـى اللُّغَـةِ قُـلْ عَلاَمَـةُ وَفِى اصْطِلاَحِ الشَّرْعِ خُذْ مَا أَثْبَتُوا
مَـــا يَلْـــزَمُ الْعَـــدَمُ إِذْ يَـــنْعَدِمُ لاَ مِـــنْ وَجُـــودِهِ وَجُـــودٌ يَلْـــزَمُ
أَوْ عَكْسُـــهُ لِذَاتِـــهِ فَـــإِنْ أَخَـــلّ عَدَمُـــهُ بِحِكْمَـــةِ السَّـــبَبِ نَـــلْ
شَـــرْطًا بَـــدَا لِسَـــبَبٍ أَوْ لَـــزِمَا مَـا يَقْتَضِـى نَقِيضَ حُكْمٍ أُبْرِمَا
فَشَـرْطُ حُكْـمٍ قَسَّـمُوهُ أَرْبَعَـهْ أَحَدُهَـــا الْعَقْلِـــىُّ عَقْـــلٌ وَضَـــعَهْ
مِـــثْلُ حَيَاتِـــنَا لِعِلْـــمٍ شُـــرِطَا وَالـثَّانِ شَـرْعِىٌّ هُـوَ الَّـذِى سَـطَا
بِالْقَصْـدِ هَاهُـنَا وَقِسْـمَيْنِ بَـدَا شَـرْطُ وُجُـوبٍ كَالـزَّوَالِ إِذْ غَـدَا
شَـرْطَ صَـلاَةِ الظُّهْرِ شَـرْطُ صِحَّةِ مِـــثْلُ الْوُضُـــوءِ لأَدَا الْفَرِيضَـــةِ (٠١٦٢)

وَاللُّغَـــوِىُّ ثَالِـــثٌ كَالسَّـــبَبِ كَأَنْـتِ طَـالِقٌ إِذَا لَـمْ تَرْغَـبِ[1]
وَالـــرَّابِعُ الْعَـــادِىُّ كَـــالْغِذَاءِ أَىْ لِلَّـــذِى يَعِـــيشُ بِاغْـــتِذَاءِ

الْمَانِعُ

وَمَـانِعٌ مَـا مِـنْ وُجُـودِهِ الْعَـدَمْ وَلَـيْسَ فِـى عَدَمِـهِ شَـىْءٌ أَلَـمْ
وَهُـــوَ إِمَّـــا مَـــانِعٌ لِلْحُكْـــمِ مِـــثْلُ أُبُـــوَّةٍ لِقَـــصِّ الظُّلْـــمِ
أَوْ مَـانِعٌ لِسَـبَبٍ كَـالدَّيْنِ مَـعْ مِلْـكِ نِصَـابٍ لِلزَّكَاةِ قَـدْ دَفَـعْ
وَنَصْـبُهَا مُفِـيدَةً لِمَـا اقْتَضَـتْ حُكْـمٌ إِلَـى الشَّـرْعِ انْتِسَـابُهُ ثَبَـتْ

الصِّحَّةُ وَالْفَسَادُ

وَمِـنْ خِطَـابِ الْوَضْـعِ صِحَّةٌ فَسَـادْ عَلَـى الَّـذِى رَجَّحَـهُ ذَوُو اعْـتِمَادْ
بِصِـــحَّةِ الْعِـــبَادَةِ الْمُـــرَادُ إِسْـــقَاطُهَا الْقَضَـــاءَ لاَ تُعَـــادُ
أَو الْمُوَافَقَـــةُ لِلأَمْـــرِ وَفِـــى تَعَـاقُدٍ تَرَتُّـبُ الْحُكْـمِ الْوَفِـى
فَـإِذْ يَصِـحُّ الْعَقْـدُ قَـدْ تَرَتَّـبَا أَثَـرُهُ كَـالْمِلْكِ بَـيْعًا صَـحِبَا
وَإِذْ عِـــبَادَةٌ تَصِـــحُّ أَجْـــزَأَتْ أَىْ أَسْقَطَتْ تَعَبُّدًا حَيْـثُ كَفَـتْ
كَـوْنَ الْقَـبُولِ لاَزَمَ الصِحَّةَ فِـى ثُـبُوتٍ اوْ نَفْـى مُـرَجَّحًا يَفِـى
قَابِلَهَـــا الْفَسَـــادُ وَالْـــبُطْلاَنُ وَفَـرْقَ ذَيْـن قَـدْ رَأَى الـنُّعْمَانُ

(١٦٨٠)

---

(١) وفي نسخة بدل هذا الشطر: كَإِنْ تَرَكْتَ الْعِلْمَ إِنَّكَ غَبِي

تَنْبِيهٌ

وَصِـــحَّةٌ مَـــعَ إِنَابَـــةٍ تَجِـــي ... فِـي عَمَـلٍ كَمُـلَ وَفْـقَ الْمَـنْهَجِ[1]

وَتَـــارَةً يُـــثَابُ دُونَ صِـــحَّةِ ... وَتَـــارَةً لِعَكْـــسِ هَـــذَا أَثْبِـــتِ

ثُـمَّ الْكَمَـالُ وَاجِـبٌ وَمُسْـتَحَبْ ... إِنْ يَقْتَصِرْ عَلَى الَّذِي لَـهُ وَجَبْ[2]

فَـأَوَّلٌ وَإِنْ أَتَـى بِمَـا اسْـتُحِبْ ... فَالثَّانِ قُلْ وَهْوَ كَمَالُ مَنْ قَرِبْ

وَالـنَّقْصُ نَوْعَـانِ فَـنَقْصُ وَاجِـبِ ... وَنَقْصَ مَا اسْتُحِبَّ أَيْضاً أَصْحِبِ

وَالْفُقَهَـاءُ حَمَلُـوا مَعْنَى الْكَمَـالْ ... عَلَـى الَّـذِي اسْـتُحِبَّ غَالِبًا يُقَـالْ

وَالْحَـقُّ أَنَّـهُ لَـدَى الشَّـرْعِ حُمِـلْ ... عَلَـى الَّـذِي وَجَـبَ حَقِّـقْ مَـا نُقِـلْ

كَـنَصِّ لاَ صَـلاَةَ أَوْ مَـنْ غَشَّـنَا ... قَـالَ ابْـنُ تَيْمِـيَّةَ مَـنْ قَـالَ لَـنَا

الـنَّفْيُ لِلْكَمَـالِ إِنْ أَرَادَ مَـا ... وَجَـبَ قَـدْ صَـدَقَ إِذْ قَـدْ فَهِمَـا

وَإِنْ أَرَادَ مَـا اسْـتُحِبَّ وَهِمَـا ... إِذْ لَمْ يَقَعْ فِي الشَّرْعِ هَذَا فَاعْلَمَا

فَلَـيْسَ مِـنَّا لَـيْسَ مِـنْ خِـيَارِنَا ... قَـوْلٌ لِمَـنْ أَرْجَـأَ لاَ تُجِـزْ هُـنَا

أَوْ صَـارَ مِـنْ غَـيْرِ ذَوِي الإِسْـلاَمِ ... قَـوْلُ الْخَـوَارِجِ أُولِـي الْمَـلاَمِ

وَالْحَـقُّ أَنَّ ذَا الضَّـمِيرَ يَنْصَـرِفْ ... لِلْكَـامِلِينَ فِـي الـثَّوَابِ فَاعْـتَرِفْ

لَهُـمْ مُـوَالاَةٌ وَحُـبٌّ مُطْلَـقُ ... بِغَشِّـهِ لَهُـمْ غَـدَا يُفَـارِقُ

(١٦٩٠)

---

(١) أي وفق الطريق الشرعيّ.

(٢) أي وجب عليه، فاللام بمعنى على.

لَكِنَّهُ بِغَيْرِهِمْ لاَ يُلْحَقُ ... وَإِنْ كَبِيرَةٌ أَتَتْهُ تُسْحِقُ[1]
وَنَقْصُ وَاجِبِ الْعِبَادَاتِ أَتَى ... نَوْعَيْنِ نَوْعٌ مُبْطِلاً قَدْ ثَبَتَا
كَنَقْصِ أَرْكَانِ الصَّلاَةِ وَتَلاَ ... مَا لَيْسَ يُبْطِلُ كَوَاجِبٍ جَلاَ
فِي الْحَجِّ أَوْ فِيهَا بِسَهْوٍ يُجْبَرُ ... بِالدَّمِ وَالسُّجُودِ حِينَ يُذْكَرُ

(١٧٠)

الأَدَاءُ والإعادةُ وَالْقَضَاءُ

فِعْلُ الْعِبَادَةِ لِوَقْتِهَا الأَدَا ... وَفِعْلُهَا أُخْرَى إِعَادَةً بَدَا
وَفِعْلُهَا بَعْدَ خُرُوجِ الْوَقْتِ ... هُوَ الْقَضَاءُ رَافِعاً لِلْمَقْتِ
ثُمَّ الأَدَاءُ وَالْقَضَا يَجْتَمِعَانْ ... فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فَافْعَلْ
وَتَارَةً يَنْفَرِدُ الأَدَاءُ ... كَجُمْعَةٍ لَيْسَ لَهَا قَضَاءُ
وَتَارَةً يَنْفَرِدُ الْقَضَاءُ ... كَحَائِضٍ لَيْسَ لَهَا أَدَاءُ
وَتَارَةً قَدْ يُنْفَيَانِ مِثْلُ مَا ... يُرَى لِنَفْلٍ مُطْلَقٍ قَدِ انْتَمَى

الْعَزِيمَةُ، وَالرُّخْصَةُ

فِي اللُّغَةِ الْعَزِيمَةُ الْقَصْدُ غَدَا ... مُؤَكَّدًا وَفِي الشَّرِيعَةِ بَدَا
حُكْمًا يَفِي بِهِ الدَّلِيلُ الشَّرْعِي ... بِلاَ مُعَارِضٍ لَهُ ذِي مَنْعِ
فَتَشْمَلُ الأَحْكَامَ أَمَّا الرُّخْصَةُ ... فَإِنَّهَا فِي اللُّغَةِ السُّهُولَةُ

---

(١) أي تُبعده.

فِـى الشَّـرْعِ حُكْـمٌ ثَابِـتٌ عَلَـى دَلِيلِنَا الشَّـرْعِىِّ مِـنْ أَجْلِ التَّنَافْ
أَىْ لِمُعَـــارِض تَـــرَجَّحَ فَمَـــا غَـــيْرَ مُخَـــالِفٍ دَلِـــيلاً عُلِمَـــا
فَلَـيْسَ رُخْصَـةً كَـذَا مَـا خُفِّفَـا عَـنْ هَـذِهِ الأُمَّـةِ نِعْـمَ شَـرَفَا
وَقَـدْ تَجِـى الرُّخْصَـةُ لِلْوُجُـوبِ أَوْ لِلـنَّدْبِ أَوْ إِبَاحَـةٍ كَمَـا رَأَوْا
كَـأَكْلِ مَيْـتَةٍ وَقَصْـرِ مَـنْ سَـفَرْ وَجَمْعِـهِ ثُـمَّ بِهَـذَا قَـدْ ظَهَـرْ
أَنَّهَـا لاَ تَقَـعُ ذَاتَ حُـرْمَةِ كَـذَاكَ لاَ تُوصَـفُ بِالْكَـرَاهَةِ

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي بَيَانِ لَوَازِمِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ

وَفِيهِ مَطْلَبَانِ

الْمَطْلَبُ الأُولُ: فِي التَّحْسِينِ، وَالتَّقْبِيحِ الْعَقْلِيَّيْنِ

الْحُسْـنُ وَالْقُـبْحُ يُقَـالاَنِ عَلَـى مَعْـنَى الْمُلاَءَمَـةِ لِلطَّـبْعِ جَـلاَ
كَحُسْـنِ إِنْقَـاذِكَ لِلْغَـرِيقِ أَوْ ضِـدٌّ كَقُـبْحِ ضُـرِّ ذِي سِـلْمٍ رَأَوْا
وَأُطْلِقَـا أَيْضـاً عَلَـى الْكَمَـالِ كَـالْعِلْمِ وَالـنَّقْصِ كَجَهْـلٍ خَـالِ
هُمَـا بِذَيْـنِ الاعْتِـبَارَيْنِ بِـلاَ خُلْفٍ إِلَـى الْعَقْـلِ انْتِسَابًا حَصَّـلاَ (١٧٢٠)
وَأُطْلِقَـا أَيْضًـا عَلَـى الـثَّوَابِ مَـدْحٍ وَذَمٍّ وَعَلَـى الْعِقَـابِ
وَهَـذَا الاطْـلاَقُ مَحَـلٌّ لِلـنِّزَاعْ بَـيْنَ الطَّوَائِـفِ فَأَحْسِـنِ السَّـمَاعْ
فَـذُو اعْـتِزَالٍ لِلْعُقُـولِ نَسَـبَا الْحُسْـنَ وَالْقُـبْحَ فَحَقًّـا جَانَـبَا

وَالأَشْعَرِي نَفَاهُمَا إِطْلاَقَا ... وَالْحَقُّ بَيْنَ ذَيْنِ قَدْ أَفَاقَا

مَذْهَبُ أَهْلِ سُنَّةٍ هُوَ الْوَسَطْ ... لاَ جَوْرَ لاَ ظُلْمَ وَلاَ فِيهِ شَطَطْ

وَقَبْلَ أَنْ نَشْرَحَ هَذَا الْمَذْهَبَا ... نُلَخِّصُ الأُصُولَ حَتَّى نَصْحَبَا

أَوَّلُهَا قَدْ يُثْبِتُونَ الْحِكْمَهْ ... تَعْلِيلَ أَفْعَالِ إِلَهِ الرَّحْمَهْ

فَأَمْرُهُ وَنَهْيُهُ مُشْتَمِلُ ... عَلَى مَصَالِحِ الْعِبَادِ تَحْصُلُ

وَكَيْفَ وَالْقُرْآنُ سُنَّةُ الرَّسُولْ ... قَدْ مُلآ بِذَا فَخُذْهُ بِالْقَبُولْ

فَتَارَةً تُذْكَرُ لاَمٌ قَدْ تُعِلْ ... أَوِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ الْفِعْلُ فُعِلْ

وَتَارَةً يُذْكَرُ (مِنْ أَجْلِ) وَقَدْ ... تُذْكَرُ تَارَةً أَدَاةٌ تُعْتَمَدْ

كَالْفَا وَ«كَيْ» «لَعَلَّ» «إِنَّ» وَالسَّبَبْ ... يَذْكُرُهُ صَرَاحَةً فَلاَ عَجَبْ

الثَّانِ أَفْعَالُ الإِلَهِ حَسَنَهْ ... جَمِيعُهَا جَمِيلَةٌ مُسْتَحْسَنَهْ

ثَالِثُهَا أَنَّهُمُ قَدْ وَصَفُوا ... الْمَلِكَ الأَعْلَى نُعُوتًا تُعْرَفُ

حَيْثُ بِهَا وَصَفَ نَفْسَهُ وَمَا ... أَثْبَتَهُ الرَّسُولُ عَنْ وَحْيِ السَّمَا

مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلاَ تَعْطِيلِ ... وَغَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلاَ تَمْثِيلِ

رَابِعُهَا أَنَّهُمُ لَمْ يُوجِبُوا ... عَلَى الإِلَهِ جَلَّ مَا لاَ يَجِبُ

إِلاَّ الَّذِى أَوْجَبَهُ بِنَفْسِهِ ... فَضْلاً وَنِعْمَةً بِفَيْضِ قُدْسِهِ

(١٧٣٠)

خَامِسُـــهَا أَنَّـــهُ لاَ يُعَـــذِّبُ إلاَّ إذَا الْحُجَّـــةُ قَامَـــتْ تُرْهِـــبُ
سَادِسُـــهَا قَـــرَّرَ شَـــرْعُنَا الَّـــذِى فِى الْعَقْلِ وَالْفِطَرِ عِنْدَ الْمُحْتَذِى (١٧٤٠)
فَحَسَّـــنَ الْحَسَـــنَ ثُـــمَّ أَمَـــرَا وَقَـــبَّحَ الْقَبِـــيحَ ثُـــمَّ زَجَـــرَا
سَـــابِعُهَا لاَ دَخْـــلَ لِلْعَقْـــلِ لَـــدَى إثْـــبَاتِ أَحْكَـــامِ شَـــرِيعَةِ الْهُـــدَى
وَلاَ تَعَلُّـــقَ لِمَـــدْحٍ عَـــاجِلاَ وَلِلـــثَّوَابِ وَالْعِقَـــابِ آجِـــلاَ
وَإِنَّمَـــا طَـــرِيقُ ذَاكَ السَّـــمْعُ مِـــنْهُ يُحَقَّـــقُ بِهَـــذَا الْقَطْـــعُ

تَفْصِيلُ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ

اعْلَمْ بِـأَنَّ الْحُسْـنَ وَالْقُـبْحَ صِفَهْ ثَابِـتَةٌ لِلْفِعْـلِ يَـا ذَا الْمَعْـرِفَهْ
بِـالْعَقْلِ أَوْ بِالْفِطْـرَةِ السَّـلِيمَهْ أَوْ بِطَـرِيقِ الشِّـرْعَةِ الْحَكِـيمَهْ
فَهَـــذِهِ الطُّـــرُقُ لاَ تَخْـــتَلِفُ بَلْ كُلُّهَا فِي الصِّدْقِ قَدْ تَأْتَلِفُ
وَأَنَّ مَـا حَسَّـنَ عَقْـلٌ قَـدْ عُلِـمْ حِكْمَـتُهُ كَـذَاكَ شَـرْعٌ فَاغْتَـنِمْ
وَتَـارَةً تَغِيـبُ عَـنْ عُقُولِـنَا فَمَـا لَـنَا إلاَّ الْقَـبُولُ بِالْهَـنَا (١٧٥٠)
وَأَنَّ مَـا عُـرِفَ حُسْـنُهُ كَـذَا قُبْحُهُ بِـالْعَقْلِ فَمَـا لَـهُ احْـتَذَى
مَـــدْحٌ وَلاَ ذَمٌّ وَلاَ ثَـــوَابُ إلاَّ إذَا جَـــاءَ بِـــهِ الْخِطَـــابُ
بِـالْوَحْيِ عَنْ رُسْلِ الْكِرَامِ الْبَرَرَهْ إذْ حُجَّـــةُ اللهِ بِهِـــمْ مُقَـــرَّرَهْ

هَـذَا بَـيَانُ الْمَذْهَـبِ الْمَرْضِـيِّ مَذْهَـبِ أَهْـلِ السُّـنَّةِ السَّـنِيِّ
أَمَّـا الَّذِيـنَ أَثْبَـتُوا الْعَقْلِـي فَقَـطْ أُولُـو اعْتِزَالٍ رَكِبُوا بَحْـرَ شَطَطْ
وَارْتَكَـبُوا الْمَحَـاذِرَ[1] الْكَـثِيرَهْ أَقْـبِحْ بِهَـا شَـنِيعَةً جَرِيـرَهْ
أَوَّلُهَـا تَمْجِـيدُ عَقْلِهِـمْ فَمَـا أَدْرَكَـهُ أَصْـلٌ لِشَـرْعٍ بِئْسَـمَا[2]
الـثَّانِ أَنَّهُـمْ عَلَـى ذَا قَـدْ بَـنَوْا إِيجَابَ الاصْلَحِ[3] أَلاَ قَدِ اعْتَدَوْا
ثَالِـثُهَا بَـنَوْا عَلَـى هَـذَا الـثَّوَابْ وَالْمَـدْحَ وَالـذَّمَّ كَذَلِـكَ الْعِقَـابْ
وَهَـذِهِ الأُمُـورُ لَيْسَـتْ تُـدْرَكُ إِلاَّ مِنَ السَّمْعِ فَهُمْ قَدْ أَفَكُوا[4] (١٧٦٠)
رَابِعُهَـا تَشْـبِيهُهُمْ سُـبْحَانَهُ بِخَلْقِـهِ أَقْـبِحْ بِوَصْـفٍ شَـانَهُ
أَمَّـا الأَشَـاعِرَةُ نَـافُوا الْعَقْلِـي لَهُـمْ مَحَاذِيـرُ فَحَـبِّذْ نَقْلِـي
أَوَّلُهَـا أَنَّهُـمُ قَـدْ خَـالَفُوا بَدَاهَـةَ الْعَقْـلِ السَّـلِيمِ جَـازَفُوا
إِذْ سَـوَّوُا الظُّلْـمَ بِعَـدْلٍ فُحْشَـا بِضِـدِّهِ فَبِـئْسَ رَأْيًـا وَخَشَـا

---

(١) أصله محاذير بالياء حُذفت للوزن، وهو جمع محذور.

(٢) أي بئسما اعتقدوه.

(٣) بدرج الهمزة بعد نقل حركتها.

(٤) من باب ضرب، وعلم: أي كذبوا.

بَـلْ جَـوَّزُوا الأَمْـرَ بِشِـرْكٍ وَكَـذَا نَهْـياً عَـنِ التَّوْحِـيدِ ذَا هُـوَ الْـبَذَا
وَاللهُ لاَ يَأْمُـــــرُ بِالْفَحْشَـــــاءِ ذُو حِكْمَـــةٍ بَالِغَـــةِ الثَّـــنَاءِ
وَالـثَّانِ أَنَّهُـمْ نَفَـوْا عَـنْ رَبِّـنَا حِكْمَـةَ فِعْلِـهِ الْبَلِـيغَةَ الثَّـنَا
يَأْمُـــرْ وَيَـــنْهَى لاَ لِحِكْمَـــةٍ وَلاَ يَخْلُـقُ لِلْحِكْمَـةِ بِـئْسَ مَـثَلاَ
بُطْـلاَنُ هَـذَا وَاضِـحٌ بِالسُّـنَّةِ وَبِالْقُـرَانِ وَخِـيَارِ الأُمَّـةِ[1]
مُخَـالِفٌ أَيْضـاً صَـرِيحَ الْعَقْـلِ فَاتَّـبِعِ الْحَـقَّ تَكُـنْ ذَا فَضْـلِ (١٧٧٠)
ثَالِـثُهَا جَعْلُهُـمُ انْـتِفَا الْعَـذَابْ قُبَيْلَ بَعْثِ الرُّسْلِ مَعْهُمُ الْكِتَابْ
دَلِـيلَ الانْـتِفَا لِحُسْـنِ الْعَقْـلِ وَالْقُـبْحِ مَـا أَقْـبَحَ ذَا فِـي النَّقْلِ
لأَنَّ إِثْـبَاتَ الـثَّوَابِ وَالْعِقَـابْ لَيْسَـتْ مِـنَ الْمَعْقُـولِ بَـلْ مِـنَ
فَهَـــذِهِ الْمَحَـــاذِرُ الْخَطِـــيرَهْ لاَزِمَـــةٌ ذَوِي الْهَـــوَى الْحَقِـــيرَهْ
أَمَّـــا أُولُـــو السُّـــنَّةِ وَالْجَمَاعَـــةِ فَابْـتَعَدُوا عَـنْ هَـذِهِ الْبَشَـاعَةِ
فَأَثْبَـتُوا الْحِكْمَـةَ وَالتَّعْلِـيلاَ لِلَّـهِ مَـا أَعْظَمَـهُ سَـبِيلاَ
وَنَـزَّهُوا اللهَ تَعَـالَى أَمْـرَهُ بِـالْفُحْشِ وَالْقُـبْحِ فَمَـا أَكْـبَرَهُ

---

(١) المراد بهم السلف الصالح.

وَأَثْبَتُوا تَحْسِينَ عَقْلٍ وَافَقَا نَقْلاً أُولُو هُدًى وَعِلْمٍ وَتُقَى
فَاسْلُكْ سَبِيلَهُمْ تَنَلْ كُلَّ الْهُدَى وَلاَ تَحِدْ عَنْهُمْ يَنَالُكَ الرَّدَى

تَنْبِيهَانِ

(١٧٨٠) أَوَّلُ ذَيْنِ أَنَّ شُكْرَ الْمُنْعِمِ عَلَى الَّذِي مَضَى بَنَوْهُ فَاعْلَمِ
فَذُو اعْتِزَالٍ وَاجِبٌ بِالْعَقْلِ وَالأَشْعَرِيُّ قَائِلٌ بِالنَّقْلِ
كُلٌّ عَلَى الأَصْلِ الَّذِي لَهُ سَبَقْ أَمَّا أُولُوا السُّنَّةِ رَأْيُهُمْ أَحَقْ
فَشُكْرُ مُنْعِمٍ لَدَيْهِمْ وَاجِبُ بِالسَّمْعِ وَالْعَقْلِ وَنِعْمَ الصَّاحِبُ
ثَانِيهِمَا كَثُرَ خَلْطٌ بَيْنَ مَا رَآهُ أَهْلُ سُنَّةٍ وَمَا انْتَمَى
إِلَى الأَشَاعِرَةِ فِي مَسْأَلَةِ تَحْسِينِ عَقْلٍ وَكَذَا مَا تَلَتِ
أَيْ شُكْرِ مُنْعِمٍ فَبَعْضٌ وَحَّدَا الْمَذْهَبَيْنِ فَالصَّوَابَ مَا اقْتَدَى
فَالْحَقُّ أَنَّ الْمَذْهَبَيْنِ افْتَرَقَا كَمَا مَضَى تَفْصِيلُهُ مُحَقَّقَا
لَكِنَّهُ يُمْكِنُ إِرْجَاعُ الْخِلاَفْ لِلَّفْظِ فَلْيُشْرَحْ بِمَا يَنْفِي التَّنَافْ

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فِي التَّكْلِيفِ
وَفِيهِ ثَلاَثُ مَسَائِلَ
الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

فِـي اللُّغَـةِ التَّكْلِـيفُ إِلْـزَامٌ لِمَـا ... فِـيهِ مَشَـقَّةٌ وَفِـي الشَّـرْعِ سَـمَا

إِلْـزَامَ مُقْتَضَـى خِطَـابِ الشَّـرْعِ ... وَالْمُقْتَضَى الأَحْكَامُ فَافْهَمْ وَضْعِي (١٧٩٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِ التَّكْلِيفِ الْعَائِدَةِ إِلَى الْفِعْلِ الْمُكَلَّفِ بِهِ

أُولَـى الشُّـرُوطِ كَـوْنُ ذَا الْفِعْـلِ ... وَثَانِهَـا كَوْنُـهُ أَيْضـاً قَـدْ عُلِـمْ

ثَالِـثُهَا كَوْنُـهُ مَقْـدُوراً عَلَـيْهْ ... حَـتَّى يُحَصَّـلَ بِسَـعْيِهِ إِلَـيْهْ

لِذَلِـكَ التَّكْلِـيفُ بِالْمُحَـالِ ... لِذَاتِـهِ كَـانَ مِـنَ الْمُحَـالِ

شَـرْعاً وَأَمَّـا الْمُسْـتَحِيلُ لاَ لِـذِي ... فَجَائِـزٌ وَوَاقِـعٌ فَلْتَحْـتَذِي

فَـأَوَّلٌ كَـالْجَمْعِ بَـيْنَ الْمُتَضَـادْ ... وَالـثَّانِ إِيمَـانٌ لأَصْـحَابِ الْعِـنَادْ

وَمِـنْ هُـنَا لاَ يُطْلَـقُ التَّكْلِـيفُ ... بِغَـيْرِ مَـا يُطَـاقُ يَـا حَصِـيفُ

بَلْ يَجِبُ التَّفْصِيلُ مِثْلَ مَا سَبَقْ ... وَاعْـنَ بِأَلْفَـاظٍ بِدَرْسِـهَا أَحَـقّ

قُـدْرَةٌ اسْـتِطَاعَةٌ وطَاقَـةُ ... مُجْمَلَـةٌ لِفَصْـلِهَا مُحْـتَاجَةُ

فَقُـدْرَةٌ شَـرْعِيَّةٌ مُصَـحِّحَهْ ... لِفِعْـلِ مَـنْ كُلِّـفَ وَهْـيَ مُصْلِحَهْ

وَهْيَ الَّتِي فِي قَوْلِهِ ﴿ مَنِ ٱسْتَطَاعَ ﴾ بِهَا يُنَاطُ الأَمْرُ وَالنَّهْيُ الْمُطَاعْ (١٨٠)
وَقُدْرَةٌ مُوجِبَةٌ لِلْفِعْلِ اقْتَرَنَتْ وَحَقَّقَتْ بِالْعَدْلِ
وَهْيَ مَنَاطٌ لِلْقَضَاءِ وَالْقَدَرْ فَنُسِبَتْ لَهُ فَكُنْ مِمَّنْ سَبَرْ
فَالاسْتِطَاعَةُ بِمَعْنَى الأَوَّلِ شَرْطُ التَّكَالِيفِ الْمُحَقِّقُ الْجَلِي
فَلاَ يُكَلَّفُ الإِلَهُ أَحَدَا إِلاَّ بِهَا فَافْهَمْ لَقِيتَ الرُّشْدَا
وَهْيَ بِمَعْنَى الثَّانِ لاَ تُشْتَرَطُ وَذَا بِإِجْمَاعٍ عَدَاكَ الْغَلَطُ
وَفِي مُقَارَنَتِهَا لِلْفِعْلِ أَوْ قُبَيْلَهُ النِّزَاعُ وَالْفَصْلَ رَأَوْا
فَالاسْتِطَاعَةُ الَّتِي تُشْتَرَطُ فِي الأَمْرِ وَالنَّهْيِ فَلَمْ يَشْتَرِطُوا
قِرَانَهَا الْفِعْلَ وَأَمَّا الثَّانِيَهْ تُقَارِنُ الْفِعْلَ فَخُذْهُ وَاعِيَهْ
وَاعْلَمْ بِأَنَّ مَا بِهِ يُكَلَّفُ أَرْبَعَةٌ وَكُلُّهَا نُعَرِّفُ
فِعْلٌ صَرِيحٌ كَالصَّلاَةِ فِعْلُ أَلْسِنَةٍ وَذَاكَ قَوْلٌ فَصْلُ (١٨١)
تَرْكٌ وَذَا التَّحْقِيقُ فِعْلٌ وَهْوَ كَفُّ نَفْسٍ عَنِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ الْمُقْتَرَفْ
وَالرَّابِعُ الْعَزْمُ الْمُصَمَّمُ عَلَى فِعْلٍ وَكَوْنُهُ مِنَ الْفِعْلِ جَلاَ
وَأَنَّهُ لاَ يَجِبُ التَّكْلِيفُ مَعْ جَهْلٍ بِذَا النُّصُوصُ جَاءَتْ تُتَّبَعْ

كَقَوْلِـــــــــهِ ﴿ مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ ﴾ وَ﴿ حُجَّةٌ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ﴾ خُذْ بَتَّا[1]

وَقَوْلِهِ ﴿ فِيٓ أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ﴾ فَاتْلُهَا مَقْبُولاَ

كَـذَا حَدِيـثُ مَـنْ أَسَـا مُصَـلِّيَا إِذْ لَـمْ يَقُـلْ لَـهُ الرَّسُـولُ صَـلِّيَا

صَـلاَةَ عُمْـرِكَ مُعِـيدًا بَـلْ أَمَـرْ إِعَـادَةَ الَّـتِي رَآهُ قَـدْ أَضَـرّ

وَالْمُسْتَحَاضَةُ الَّتِي قَدِ اشْتَكَتْ تَرْكَ الصَّلاَةِ مَا قَضَتْ مَا فَوَّتَتْ

كَذَاكَ بَعْضُ الصَّحْبِ لَمَّا سَأَلاَ عَنْ خَيْطَيِ الأَبْيَضِ وَالضِّدِّ انْجَلَى

إِذْ بَـيَّنَ النَّـبِيُّ مَـا يُـرَادُ وَلَـمْ يَقُـلْ صَـوْمُكَ قَـدْ يُعَـادُ

مِـنْ هَـذِهِ الْقَـاعِدَةِ الْعَظِـيمَهْ تَفَرَّعَـتْ مَسَـائِلٌ جَسِـيمَهْ

فَلَمْ يَجُزْ تَكْفِيرُ أَوْ تَفْسِيقُ مَنْ لَـمْ يَـدْرِ إِرْسَـالَ النَّـبِيِّ الْمُؤْتَمَـنْ

كَـذَاكَ لاَ يُحْكَـمُ بِالـنَّارِ عَلَـى مَنْ جَهِلَ الشَّرْعَ الشَّرِيفَ فَاعْقِلاَ

كَـذَاكَ يَسْقُطُ عَـنِ الْجَـاهِلِ مَـا وَقَـتُ خِطَابِـهِ مَضَـى وَانْصَـرَمَا

هَـذَا هُـوَ الْحَـقُّ لَـدَى الْمُحَقِّقِـينْ فَاسْـلُكْ سَـبِيلَهُمْ بِصِـدْقٍ وَيَقِـينْ

وَهَـذِهِ الْمَسْـأَلَةُ الْخَطِـيرَهْ حَقَّقَهَـا ذُو الْخِـبْرَةِ الشَّـهِيرَهْ

(١٨٢٠)

---

(١) بفتح الموحّدة، وتشديد التاء المثناة، أي أخذ بتّ، أي قطع.

أَعْنِي ابْنَ تَيْمِيَّةَ لَمْ أَرَ أَحَدْ حَقَّقَ مِثْلَهُ وَنِعْمَ الْمُعْتَمَدْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِ التَّكْلِيفِ الْعَائِدَةِ إِلَى الْمُكَلَّفِ

الشَّرْطُ فِي الْمُكَلَّفِ الْعَقْلُ كَذَا فَهْمُ الْخِطَابِ فَافْهَمَنَّ الْمَأْخَذَا

فَخَرَجَ الْمَجْنُونُ وَالصَّبِيُّ وَكُلُّ مَنْ عَنْ وَعْيِهِ خَلِيُّ

وَلاَ خِلاَفَ فِي انْتِفَا التَّكْلِيفِ صَبِيٍّ اوْ مَنْ جُنَّ كُنْ مِمَّنْ فَطَنْ (١٨٣٠)

أَمَّا الزَّكَاةُ وَالَّذِي قَدْ أَتْلَفَا أَوْ جَنَيَا فَلَيْسَ مِمَّا كُلِّفَا

وَإِنَّمَا خِطَابُ وَضْعٍ رُبِطَا أَحْكَامُهُ بِسَبَبٍ قَدْ ضُبِطَا

وَمُخْطِئٌ وَمَنْ نَسِي وَنَائِمُ لِفَقْدِ قَصْدٍ تُرْفَعُ الْمَآثِمُ

وَوَجَبَ الْقَضَا وَغُرْمُ الْمُتْلَفَاتْ لأَنَّ الاسْبَابَ عَلَيْهِمْ قَائِمَاتْ

كَذَلِكَ الْمُغْمَى عَلَيْهِ الأَظْهَرُ يُلْحَقُ بِالنَّائِمِ فِيمَا سَطَّرُوا

وَلَمْ يُكَلَّفْ غَافِلٌ لاَ يَعْلَمُ أَمَّا إِذَا فَرَّطَ فَهْوَ آثِمُ

أَمَّا الَّذِي غَضِبَ إِنْ لَمْ يَعْقِلِ فَلاَ طَلاَقَ بِاتِّفَاقٍ يَنْجَلِي

وَإِنْ يَكُنْ يَشْعُرُ وَهْوَ قَاصِدُ فَوَاقِعٌ وَالْخُلْفُ فِيهِ بَائِدُ[1]

---

(١) أي ذاهب، يعني أنه ليس في وقوعه خلاف، يقال: باد الشيء يبيد: إذا ذهب، وانقطع. أفاده في «القاموس».

أَمَّـا الَّـذِي اشْـتَدَّ بِـهِ وَلَـمْ يُـزِلْ عَقْلَـهُ فَالأَظْهَـرُ أَنْ لاَ يَنْفَصِـلْ[1]
تَصَـرُّفُ السَّـكْرَانِ فِـيهِ اخْـتُلِفَا وَعَـدَمُ الصِّـحَّةِ قَـوْلُ الْحُـنَفَا (١٨٤٠)
وَمُكْـرَهٌ إِنَ كَـانَ مِـثْلَ الآلَـةِ غَـيْرُ مُكَلَّـفٍ لِعُـدْمِ الطَّاقَـةِ
وَإِنْ يَـكُ الإِكْـرَاهُ دُونَ ذَلِكَـا فَـإِنْ عَلَـى قَـوْلٍ يَقُلْـهُ سَـالِكَا
وَإِنْ عَلَـى فِعْـلٍ وَكَـانَ لِـلإِلاَهْ وَسِـعَهُ الْفِعْـلُ فَخُـذْهُ بِانْتِـبَاهْ
وَمَـا لِمَخْلُـوقٍ فَـلاَ وَأُوخِـذَا كَقَـتْلِ مَعْصُـومٍ فَـلاَ عَفْـوَ لِـذَا
وَالْفَـرْقُ أَنَّ الْفِعْـلَ لاَ يَـرْتَفِعُ فَسَـادُهُ خِـلاَفَ قَـوْلٍ يَقَـعُ
وَاعْلَـمْ بِـأَنَّ أَهْـلَ كُفْـرٍ خُوطِبُوا أَنْ يُؤْمِـنُوا بِـلاَ خِـلاَفٍ يُنْسَـبُ
أَمَّـا بِغَـيْرِهِ فَالاخْـتِلاَفُ جَـا وَالْقَـوْلُ بِالْخِطَـابِ أَقْـوَى حُجَجَـا
إِذَا عَلِمْـتَ مَامَضَـى لَـكَ اتَّضَـحْ شُـرُوطُ تَكْلِـيفٍ لأَمْـرَيْنِ وَصَـحْ
الْفَهْـمُ وَالْقُـدْرَةُ أَنْ يَمْتَـثِلاَ إِنْ وَاحِـدٌ فُقِـدَ فَالتَّكْلِـيفُ لاَ

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ قَوَاعِدَ فِي الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ

أَوَّلُهَـا بِالأَمْـرِ وَالـنَّهْيِ أَتَـى تَعْبِيرُهُمْ عَنْ حُكْمِ شَرْعٍ يَا فَتَى
إِذْ عَنْهُمَا الأَحْكَامُ لَيْسَتْ تَخْرُجُ كَـذَا الْحَـلاَلَ وَالْحَـرَامَ أَدْرَجُـوا (١٨٥٠)

---

(١) أي لا ينقطع النكاح، ولا يقع الطلاق.

كَذَلِكَ التَّحْرِيمَ وَالإِيجَابَا ... قَدْ أَطْلَقُوا لَهُ فَلاَ عِتَابَا
وَعَبَّرُوا أَيْضًا بِحُكْمِ الشَّرْعِ ... عَنْ حُكْمِ تَكْلِيفٍ بِدُونِ
لِكَوْنِهِ الأَصْلَ الْمُهِمَّ وَلِذَا ... يُرَادُ بِالإِطْلاَقِ فَادْرِ الْمَأْخَذَا
وَثَانِهَا عَدَمُ أَخْذِ الْحُكْمِ ... إِلاَّ مِنَ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ الْمَحْمِي
لأَنَّهُ لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلْحَكِيمْ ... سُبْحَانَهُ لَهُ الثَّنَاءُ الْمُسْتَدِيمْ
فَلَيْسَتِ الأَحْكَامُ تَثْبُتُ بِلاَ ... أَدِلَّةٍ شَرْعِيَّةٍ فَلْتَقْبَلاَ
أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ ... فَلاَ تَمِلْ لِذِي الْهَوَى الْمَهِينِ
فَالنَّصُّ إِنْ أَوْجَبَ أَوْ يُحَرِّمُ ... يُقْبَلُ لاَ الَّذِي افْتَرَاهُ الْمُجْرِمُ
مِنَ الْقَوَانِينِ الَّتِي بِهَا هَدَمْ ... أَحْكَامَ شَرْعِ اللهِ بِئْسَمَا ظَلَمْ (١٨٦٠)
ثَالِثُهَا إِذَا عَلِمْتَ مَا مَضَى ... قَوْلٌ بِلاَ عِلْمٍ مُحَرَّمًا أَضَا
لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ «لِتَفْتَرُوا» ... وَأَجْمَعَ الْكُلُّ عَلَى ذَا فَاحْذَرُوا
رَابِعُهَا حُكْمُ الشَّرِيعَةِ بُنِي ... عَلَى مَصَالِحِ الْعِبَادِ قَدْ عُنِي[1]
مُكَمِّلٌ لَهَا وَلِلْمَفَاسِدِ ... مُعَطِّلٌ بِهِ الْجَمِيعُ يَهْتَدِي

---

(١) وفي نسخة: يَعْتَنِي.

فَالشَّـرْعُ عَـدْلٌ كُلُّـهُ وَرَحْمَـةُ ... تَعُمُّ كُلَّ الْخَلْقِ هَدْيٌ حِكْمَةُ
خَامِسُهَا أَعْلَى الْمَصَالِحِ احْتَرَمْ ... وَإِنْ يَكُنْ أَدْوَنُهَا قَدِ انْخَرَمْ
مِثَالُهُ تَرْكُ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ ... إِذْ هَدْمُهَا فِيهِ اجْتِلاَبُ الْفِتْنَةِ
سَادِسُهَا يَبِينُ مِمَّا قَدْ مَضَى ... أَنَّ مُرَادَ الشَّرْعِ بِالأَمْرِ أَضَا
وَالنَّهْيِ تَحْصِيلُ الْمَصَالِحِ فَقَطْ ... أَمَّا الْمَشَقَّةُ فَلَيْسَتْ تُرْتَبَطْ
كَالأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ ... وَطَلَبِ الْعِلْمِ وحَجٍّ وَاجْتِهَادْ (١٨٧٠)
أَمَرَنَا اللهُ بِهَا لِلنَّفْعِ مَعْ ... مَشَقَّةٍ إِذْ بِالثَّوَابِ يُنْتَفَعْ
سَابِعُهَا إِذَا عَلِمْتَ ذَا اسْتَقَرْ ... مِنْ بَابِ اوْلَى أَنَّ الامْرَ[1] مَا صَدَرْ
بِخَالِصٍ أَوْ رَاجِحِ الْفَسَادِ ... إِذْ لاَ يُحِبُّهُ الإِلَهُ الْهَادِي
ثَامِنُهَا أَنَّ مِنَ الأَحْكَامِ ... مَا كَانَ نِعْمَةً بِشَكْلٍ سَامِي
وَذَاكَ كَالإِيجَابِ لِلْمَعْرُوفِ ... وَالنَّهْيِ لِلْمُنْكَرِ ذِي الصُّنُوفِ
وَبَعْضُهَا يَأْتِي عُقُوبَةً عَلَى ... جَرِيمَةٍ فَفِيهِ نَفْعٌ حَصَلاَ
وَبَعْضُهَا يَكُونُ مِحْنَةً فَقَدْ ... بَانَ لَكَ السِّرُّ بِحِكْمَةِ الصَّمَدْ

---

(١) بنقل حركة الهمزة إلى اللام ودرجها.

فَـتَارَةً تُعْلَـمُ فَالأَمْـرُ امْتُـثِلْ سَـهْلاً وَتَـارَةً مَـرَامُهَا جُهِـلْ
مَحْـضُ تَعَـبُّدٍ بِهَـا ابْـتِلاَءُ لِـتُعْلَمَ الطَّاعَـةُ وَالإِبَـاءُ
كَمَـا ابْـتَلَى اللهُ خَلِيلَهُ الْوَفِـي بِذَبْـحِ نَجْلِـهِ بِـهِ قَـدِ اصْـطُفِي
تَاسِـعُهَا الـنَّظَرُ فِـي الْمَـآلِ مَبْـنَى الشَّـرِيعَةِ بِكُـلِّ حَـالِ (١٨٨٠)
سَـدُّ الذَّرَائِـعِ وَتَحْـرِيمُ الْحِـيَلْ مِنْ ذَا كَمَا الْغُلُوَّ فِي الدِّينِ حَظَلْ
عَاشِـرُهَا مَبْـنَى الشَّـرِيعَةِ عَلَـى يُسْـرٍ وَدَفْـعِ الْعُسْـرِ حَيْـثُ حَصَـلاَ
مِـنْ ذَاكَ شَـرْطُ الاسْـتِطَاعَةِ لَـدَى مُكَلَّـفٍ حَـتَّى يَقُـومَ بِـالأَدَا
والْحَـادِيَ الْعَشَـرَ لاَ تُبْـنَى عَلَـى نَـادِرَةِ الصُّـوَرِ بَـلْ بِمَـا انْجَلَـى
بِكَـثْرَةٍ لِـذَاكَ تُلْغَـى الْمَصْـلَحَهْ جُزْئِـيَّةٌ لِضِـدِّهَا الْمُـرَجَّحَهْ
وَالـثَّانِيَ الْعَشَـرَ أَنَّهَـا عَلَـى تَسْـوِيَةٍ مَبْنِـيَّةٌ فَلْـتَعْقِلاَ
فَالْمُتَمَاثِلَـيْنِ سَـوَّتْ وَالـنَّظِيرْ أُلْحِـقَ بِالـنَّظِيرِ يَـدْرِ ذَا الْبَصِـيرْ
وَالثَّالِـثَ الْعَشَـرَ قَـدْ تَجْمَـعُ مَـا اخْـتَلَفَا إِذَا اشْـتِرَاكٌ قَـدْ سَـمَا
فِـي سَـبَبٍ كَخَطَـإٍ وَعَمْـدِ أَيْ فِي ضَمَانِ الْمَالِ فَافْهَمْ قَصْدِي (١٨٩٠)

إِذْ عِلَّـةُ الضَّـمَانِ إِتْـلاَفٌ وَقَـدْ ... اشْتَرَكَا وَالإِثْمُ فِي الْعَمْدِ فَقَدْ[1]

وَالـرَّابِعَ الْعَشَـرَ قَـدْ يَنْقَسِـمُ ... الْحُكْـمُ قِسْـمَيْنِ فَخُـذْهُ تَغْـنَمُ

الأَوَّلُ الثَّابِـتُ لاَ يُغَـيَّرُ ... دَوْمًـا فَـلاَ اجْـتِهَادَ فِـيهِ يَظْهَـرُ

كَالْوَاجِـبَاتِ وَالْمُحَـرَّمَاتِ ... وَكَـالْحُدُودِ وَالْمُقَـدَّرَاتِ

وَالـثَّانِ مَـا يَصْـلَحُ للتَّغَـيُّرِ ... وَالاجْـتِهَادِ حَسَـبَ الْحَـالِ دُرِي

وَالْخَـامِسَ الْعَشَـرَ قَـدْ بَـانَ بِمَـا ... سَـبَقَ أَنَّ الْحُكْـمَ خُلْفُـهُ سَـمَا

لَـدَى اخْـتِلاَفِ الْوَقْـتِ وَالْحَـالِ ... إِذَا اقْتَضَـتْ مَصَـالِحُ النَّاسِ وَبَـانْ

وَلَـيْسَ ذَاكَ لاضْـطِرَابِ الْحُكْـمِ ... حَاشَـا وَكَـلاَّ لاَ تَـزِغْ بِجُـرْمِ

وَإِنَّمَـا ذَا لاخْـتِلاَفِ السَّـبَبِ ... فَاخْتَلَفَ الْحُكْمُ الْمُحِيطُ الرَّغَبِ

وَالسَّـادِسَ الْعَشَـرَ قَـدْ يَخْـتَلِفُ ... الْحُكْمُ مِنْ شَخْصٍ لِشَخْصٍ يُعْرَفُ (١٩٠)

إِذْ كُـلُّ وَاحِـدٍ مُكَلَّـفٌ بِمَـا ... يَقْضِـيهِ حَالُـهُ فَمَـنْ تَعَلَّمَـا

لَـيْسَ كَجَـاهِلٍ لِيَنْشُـرْ عِلْمَـهُ ... بِالصَّـبْرِ وَالْحِلْـمِ يَـنَالُ غُـنْمَهُ

وَحَـاكِمٌ يُخَـالِفُ الْمُفْـتِيَ إِذْ ... يُـنَفِّذُ الْحُكْـمَ عَلَـى الَّـذِي أُخِـذْ

---

(١) أي فحسبُ.

كَذَا الْغَنِي يُسْأَلُ عَنْ حُقُوقِ مَالْ ... لَيْسَ عَلَى الْفَقِيرِ وَجْهٌ للسُّؤَالْ

وَقَادِرٌ لِلأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ ... مُطَالَبٌ مَا لَيْسَ للضَّعِيفِ

خُلاَصَةُ الْكَلاَمِ أَنَّ الشَّرْعَ قَدْ ... كَلَّفَ كُلاًّ وُسْعَهُ بِلاَ نَكَدْ

وَالسَّابِعَ الْعَشَرَ أَنَّهُ جَرَى ... أَحْكَامُ ذِي الدَّارِ عَلَى مَا ظَهَرَا

فَاللهُ لَمْ يَحْكُمْ بِعِلْمِهِ عَلَى ... عِبَادِهِ فِيهَا بَلَى بِمَا انْجَلَى

مِنْ سَبَبٍ ظَهَرَ إِلاَّ إِنْ أَتَى ... دَلِيلُ خُلْفِهِ تَرَاهُ ثَبَتَا

وَالثَّامِنَ الْعَشَرَ أَنَّ الْحُكْمَ قَدْ ... يَتْبَعُ مَا الْعَامِلُ إِيَّاهُ قَصَدْ (١٩١٠)

إِذَا تَبَيَّنَ وَإِلاَّ اعْتُبِرَا ... ظَاهِرُهُ أَمْثِلَةٌ لِذَا تُرَى

مِنْ تِلْكَ بَيْعٌ لِسِلاَحٍ قَدْ عُرِفْ ... قِتَالُ مُسْلِمٍ بِهِ فَلاَ تَحِفْ

أَمَّا لِمَنْ يُعْرَفُ أَنْ يُجَاهِدَا ... بِهِ فَطَاعَةٌ وَغُنْمٌ وَهُدَى

كَذَاكَ لَحْمُ الْحَيَوَانِ إِنْ أُهِلْ ... بِهِ لِغَيْرِ اللهِ جَلَّ قَدْ حُظِلْ

لَوْ أَمْسَكَ الإِنْسَانُ عَنْ مُفَطِّرِ ... عَادَةً اوْ شُغْلاً فَلاَ صَوْمَ دُرِي

أَوْ دَارَ حَوْلَ الْبَيْتِ شَيْئًا يَطْلُبُ ... فَلَيْسَ طَائِفًا ثَوَابًا يَرْغَبُ

أَوْ جَـــامَعَ الـــرَّجُلُ أَجْنَبِـــيَّهْ يَظُـــنُّهَا زَوْجَـــتَهُ الْمَرْضِـــيَّهْ
أَوْ أَمَـــةً لَـــمْ يَـــكُ آثِمًـــا بَلَـــى بِنِـــيَّةِ الْخَـــيْرِ ثَوَابًـــا حَصَّـــلاَ
وَإِنْ يُجَـــامِعْ زَوْجَـــةً يَظُـــنُّهَا خِلاَفَهَـــا أَثِـــمَ إِذْ سَـــا ظَـــنُّهَا[1]
وَإِنْ تُـــرِدْ أَدِلَّـــةً لِمَـــا مَضَـــى فَاسْمَعْ لِمَـا يُلْقَـى إِلَـيْكَ مُرْتَضَـى (١٩٢٠)
كَـ« إِنَّمَـا الأَعْمَـالُ بِالنِّيَّاتِ » أَوْ إِذَا الْـتَقَوْا بِالسَّـيْفِ بِـالإِثْمِ نَـأَوْا
وَصَـيْدُ بَـرٍّ حَـلَّ مَـا لَـمْ يُصْـطَدِ لِمُحْـرِمٍ فَـذَا لِحُسْـنِ الْمَقْصَـدِ
وَالتَّاسِـعَ الْعَشَـرَ أَنَّ الْحُكْـمَ لاَ يُخَـالِفُ الْعَقْـلَ السَّلِيمَ الأَعْـدَلاَ
فَخَـبَرُ الرُّسْـلِ عَلَـى قِسْـمَيْنِ مَـا بِـهِ الْعُقُـولُ شَـهِدَتْ وَسُـلِّمَا
وَمِـنْهُ مَـا الْعُقُـولُ لاَ تُـدْرِكُ بَـلْ تُجِـيزُهُ تَـرَاهُ حَقًّـا يُقْتَـبَلْ
لِكَوْنِـهِ غَـيْرَ مُحَـالٍ مِـثْلُمَا فِـي بَـرْزَخٍ وَكُـلِّ غَيْـبٍ قَـدْ سَـمَا
فَلَـيْسَ فِـي الشَّـرْعِ أَتَـى مُحَـالُ عَقْـلاً وَإِنْ قَـدْ حَـاوَلَ الضُّـلاَّلُ
فَـإِنْ يُخَـلْ يَكُـنْ لِكِـذْبِ الْخَـبَرِ أَوْ لِفَسَـادِ الْعَقْـلِ فَلْتَسْتَبْصِـرِ
مُـتَمِّمُ الْعِشْـرِينَ أَنَّ الْحُكْـمَ قَـدْ أَحَـاطَ أَفْعَـالَ الْعِـبَادِ وَانْفَـرَدْ

---

(١) من إضافة المصدر إلى مفعوله، أي لسوء ظنه لها، حيث ظنها أجنبيّة.

قَـدْ بَـيَّنَ اللهُ جَمِـيعَ مَـا نَهَـى ... أَوْ أَمَـرَهُ أَوْ غَـيْرَ ذَا لِـذِي الـنُّهَى (١٩٣٠)

وَالْحَـادِ[1] وَالْعِشْـرُونَ أَنَّ الْحُكْـمَ ... مُوَضَّـحًا مُبَيَّـنًا لِـذِي الْحِجَـا

وَجُمْلَـةُ الْكَـلاَمِ مَـا اللهُ تَـرَكْ ... وَلاَ رَسُـولُهُ لِكُـلِّ مَـنْ سَـلَكْ

مِـنَ الْحَـلاَلِ وَالْحَـرَامِ إِلاَّ ... قَـدْ بَيَّـنَا بَـيَانَ صِـدْقٍ جَـلاَّ

لَكِـنْ بَـيَانُ بَعْضِـهِ قَـدْ يَظْهَـرُ ... وَبَعْضُـهُ يُدْرِكُـهُ مَـنْ يَمْهَـرُ

فِـي ذَا تَـرَى اخْـتِلاَفَ أَهْـلِ الْعِلْـمِ ... حَيْـثُ اخْـتِلاَفُ ذَوْقِهِـمْ فِـي الْفَهْـمِ

وَالـثَّانِ وَالْعِشْـرُونَ أَنَّ الشَّـرْعَ قَـدْ ... يَعْتَـبِرُ الْمَعَـانِ لاَ الأَلْفَـاظَ قَـدْ[2]

فَحَـرَّمَ الأَشْـيَا لأَجْـلِ مَفْسَـدَهْ ... وَلَـيْسَ ذَا لِلصُّـوَرِ الْمُجَـرَّدَهْ

فَتَتْـبَعُ الْمَفْسَـدَةُ الْحَقِـيقَهْ ... فَالاسْـمِ لاَ يُغَـيِّرُ الطَّـرِيقَهْ

إِذْ لَـوْ تَـبَدَّلَ بِالاسْـمِ الْحُكْـمُ ... لَذَهَـبَ الدِّيـنُ وَزَالَ الرَّسْـمُ

فَـأَيُّ شَـيْءٍ نَفَـعَ الْمُشْـرِكَ إِذْ ... صَـنَمَهُ سَـمَّى إِلاهًـا يَـتَّخِذْ (١٩٤٠)

وَلَـيْسَ فِـيهِ مِـنْ صِفَاتِ مَـنْ عُبِدْ ... شَـيْءٌ وَلاَ حَقِـيقَةٌ فِـيهِ شُـهِدْ

---

(١) أصله: والحادي، فحُذفت الياء للوزن.

(٢) (قد) الأولى هي التحقيقيّة، والثانية بمعنى (حسب).

وَهَكَـــذَا تَسْـــمِيَةُ الإِشْـــرَاكِ تَقَـــرُّبًا لِمَلِـــكِ الْمُـــلاَّكِ
كَـذَاكَ تَسْـمِيَةُ مَـنْ قَـدْ عَطَّـلاَ صِـفَاتِ رَبِّـنَا بِتَـنْزِيهٍ غَـلاَ
وَجُمْلَـــةُ الْكَـــلاَمِ أَنَّ الأَسْـــمَا تَغْـيِيرُهَا لَـمْ يُعْـطِ شَـرْعًا حُكْمَـا
وَالثَّالِـثُ الْعِشْـرُونَ حُكْـمُ الشَّـرْعِ وَاجِـــبٌ اعْـــتِقَادُهُ بِـــالْقَطْعِ
فَلْتَعْـتَقِدْ وُجُـوبَ وَاجِـبٍ كَـذَا تَحْـرِيمَ مَـا حُـرِّمَ وَالـنَّدْبَ خُـذَا
وَالْكُـرْهَ وَالْمُـبَاحَ ثُـمَّ مَـنْ جَحَـدْ مَـا بِالضَّـرُورَةِ مِـنَ الدِّيـنِ وَرَد
فَكَافِـرٌ وَإِنْ يَكُـنْ قَـدْ أَمْكَـنَا فِـيهِ الْخِـلاَفُ لَـمْ يُكَفَّـرْ عَلَـنَا
وَالـرَّابِعُ الْعِشْـرُونَ أَنَّ الأَخْـذَ بِـهْ مُحَـتَّمٌ عَلَـى الـدَّوَامِ فَانْتَـبِهْ
وَالْخَـامِسُ الْعِشْـرُونَ أَنَّ الْعِلْـمَ بِـهْ فَـرْضُ كِفَايَـةٍ لِكُـلِّ مُنْتَـبِهْ (١٩٥٠)
وَفَـرْضُ عَـيْنٍ إِنْ يَكُـنْ تَعَيَّـنَا عَمَلُـهُ لِكُـلِّ شَـخْصٍ عُيِّـنَا
وَالسَّـادِسُ الْعِشْـرُونَ إِنَّمَـا حُـتِمْ تِـبَاعُهُ لِقَـادِرٍ وَقَـدْ عَلِـمْ

الْفَصْلُ الثَّانِي: فِي دَلَالَاتِ الأَلْفَاظِ، وَطُرُقِ الاسْتِنْبَاطِ

وَفِيهِ مَبَاحِثُ

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي الْمَبَادِىءِ اللُّغَوِيَّةِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ عَلاَقَةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالشَّرِيعَةِ

اعْلَمْ بِأَنَّ اللهَ أَنْزَلَ الْكِتَابْ ... بِلُغَةِ الْعُرْبِ اللَّذِيذَةِ الْخِطَابْ
كَذَا الرَّسُولُ عَرَبِيٌّ وُلِدَا ... مِنْ أَفْصَحِ الْعُرْبِ قُرَيْش فَاهْتَدَى
لِذَا أَسَالِيبُ الْكِتَابِ وَافَقَا ... أَسَالِبَ[1] الْعُرْبِ الْعَجِيبَةِ النَّقَا
فَفِيهِ جَا الإِيجَازُ وَاخْتِصَارُ ... وَالْعَامُ وَالْخَاصُ وَمَا يُخْتَارُ
مِنَ الْفُنُونِ وَكَذَا السُّنَّةُ قَدْ ... نَالَتْ مَكَانَةً رَفِيعَةَ السَّنَدْ
إِذْ أُوتِيَ النَّبِي جَوَامِعَ الْكَلِمْ ... مِنْ وَصْمَةِ الْعُجْمَةِ وَالْعِيِّ سَلِمْ
إِذَا عَرَفْتَ ذَا فَفَهْمُكَ الْمُرَادْ ... مِنَ النُّصُوص لَمْ يَكُنْ سَهْلَ
إِلاَّ بِفَهْمِكَ لُغَاتِ الْعَرَبِ ... مُحَقِّقًا عُلُومَهَا بِالرَّغَبِ (١٩٦٠)
نَحْوٌ وَصَرْفٌ وَاشْتِقَاقٌ وَلُغَهْ ... هَذِي الأَسَاسُ فَاجْتَهِدْ أَنْ تَبْلُغَهْ
مُكْمِلُهَا الْبَيَانُ وَالْمَعَانِي ... وَقَرْضُ شِعْرٍ وَالْعَرُوضُ دَانِ
وَالْخَطُّ وَالتَّارِيخُ وَالإِنْشَاءُ ... قَافِيَةٌ فَذِي بِهَا الْغَنَاءُ
تُنْمِي الْقَرِيحَةَ وَذِهْنًا تَشْحَذُ ... تُزِيلُ جَأْشَكَ وَوَهْنًا تَنْبِذُ
قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ أَوْسَعُ ... أَلْسِنَةٍ لِسَانُ عُرْبٍ أَنْفَعُ
جَمِيعَهَا لَمْ يُحْصِ إِلاَّ ذُو نَبَا ... لَكِنْ عَنِ الأُمَّةِ لَيْسَ ذَاهِبَا

---

(١) بحذف الياء التي بعد اللام للوزن.

فَكُلُّهَا يَجْمَعُ كُلَّهَا وَلاَ ... عَنْ كُلِّهَا يَغِيبُ شَيْءٌ مُسْجَلاَ
كَجَمْعِهَا السُّنَنَ كُلَّهَا فَلاَ ... يَفُوتُهَا شَيْءٌ بِحَمْدِ ذِي الْعُلَى
قَالَ وَلاَ يَعْلَمُ إِيضَاحَ الْجُمَلْ ... مِنَ الْكِتَابِ مَنْ يَكُونُ ذَا خَلَلْ
بِجَهْلِهِ سَعَةَ أَلْسُنِ الْعَرَبْ ... وَمَا لَهَا مِنَ الْمَزَايَا تُنْتَخَبْ (١٩٧٠)
أَمَّا الَّذِي يَعْلَمُهَا عَنْهُ انْتَفَتْ ... الشُّبَهُ الَّتِي بِجَهْلِهَا اخْتَفَتْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ مَبْدَإِ اللُّغَاتِ

قَدْ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ لِلتَّوْقِيفِ قَدْ[1] ... وَبَعْضُهُمْ إِلَى اصْطِلاَحٍ اسْتَنَدْ
وَغَيْرُ ذَلِكَ وَأَوَّلٌ رَجَحْ ... وَلاَ نَرَى أَثَرَ خُلْفِهِمْ وَضَحْ
لَيْسَ بِهِ ارْتِبَاطُ أَمْرٍ يُعْتَقَدْ ... وَلاَ تَعَبُّدٌ إِلَيْهِ يُسْتَنَدْ
لِذَا نَرَى الْخَوْضَ فُضُولاً فِيهِ ... فَلاَ نَمُدُّ بَحْثَنَا إِلَيْهِ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ الاشْتِقَاقِ

مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ الاشْتِقَاقُ رَدْ ... لَفْظٍ لآخَرٍ مُوَافِقًا وَرَدْ
أَيْ فِي الْحُرُوفِ وَالْمَعَانِي ثُمَّ لاَ ... بُدَّ مِنَ التَّغْيِيرِ فِيهِ مُسْجَلاَ
أَصْغَرُ إِنْ فِي الْحَرْفِ وَالتَّرْتِيبِ ... وَافَقَ وَالأَوْسَطُ فِي الْحَرْفِ فَقَدْ
أَكْبَرُ فِي الْمَخْرَجِ وَهْوَ يَطَّرِدْ ... وَقَدْ يَخُصُّ مَا لأَجْلِهِ يَرِدْ

---

(١) أي فحسبُ.

إِطْلاَقُهُ قَبْلَ قِيَامِ الْوَصْفِ جَا تَجَوُّزًا إِنْ كَانَ فِعْلٌ يُرْتَجَى
أَمَّا صِفَاتُ اللهِ قُلْ حَقِيقَةُ قَدِيمَةٌ هَذَا الصَّوَابُ الْمُثْبَتُ (١٩٨٠)
حَقِيقَةٌ حَالَ قِيَامِ الْوَصْفِ وَدُونَ صِدْقِ أَصْلِهِ لاَ يَكْفِي
يَجِبُ أَنْ يُشْتَقَّ مِنْ مَعْنًى سُمَى مَحَلُّهِ عَلَى الصَّوَابِ فَاعْلَمَا
وَغَيْرَ مَخْلُوقٍ يَكُونُ الْخَلْقُ لَدَى أُولِي السُّنَّةِ نِعْمَ الصِّدْقُ

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بِيَانِ الأَسْمَاءِ الشَّرْعِيَّةِ

وَقَسَّمُوا الأَلْفَاظَ لِلْحَقِيقَةِ وَلِلْمَجَازِ وَهْيَ قَدْ قُسِّمَتِ
أَيْ لاصْطِلاَحِيَّةٍ اوْ لُغْوِيَّةِ وَضْعِيَّةٍ عُرْفِيَّةٍ فَاسْتَثْبِتِ
وَالْخُلْفُ فِي الأَسْمَاءِ ذَاتِ الشَّرْعِ هَلْ نُقِلَتْ عَنْ لُغَةٍ لِلنَّفْعِ
أَوْ بَقِيَتْ وَزِيدَ فِي الأَحْكَامِ أَوْ قَدْ تُصُرِّفَ كَعُرْفٍ سَامِي
حَقِيقَةٌ فِي الشَّرْعِ أَمَّا فِي اللُّغَهْ فَهْيَ مَجَازٌ ذَا اخْتِلاَفٌ نَسَغَهْ
وَالْحَقُّ أَنَّ الشَّرْعَ حَيْثُ حَدَّدَا مُرَادَهُ بِالشَّرْعِ حَيْثُ وُجِدَا (١٩٩٠)
لَمْ يَلْزَمِ النَّقْلُ وَلاَ الزِّيَادَهْ إِذِ الْمُرَادُ فَهْمُنَا مُرَادَهْ
وَقَدِّمَنْ بَيَانَ الشَّارِعِ عَلَى بَيَانِ غَيْرِهِ لُزُومًا مُسْجَلاَ
هَذَا هُوَ الْحَقُّ طَرِيقُ السَّلَفِ وَمَنْ بِإِحْسَانٍ هُدَاهُمْ يَقْتَفِي

أَمَّـــا طَـــرِيقَةُ أُولِـــي الأَهْـــوَاءِ فَهْـــيَ ارْتِكَـــابُ مَـــنْهَجِ الآرَاءِ
يُفَسِّـــرُونَ الـــنَّصَّ حَسْـــبَ اللُّغَـــةِ دُونَ الْـــتِفَاتٍ لِبَـــيَانِ الشِّـــرْعَةِ
فَفَسَّـــــرَ الْمُرْجِـــــئَةُ الإِيمَانَـــــا مُجَـــرَّدَ التَّصْـــدِيقِ يَـــا خُسْـــرَانَا
فَوَاجِـبُ الْمُسْـلِمِ أَنْ يَـرْجِعَ فِـي بَـيَانِ الالْفَـاظِ إِلَـى الـنَّهْجِ الْوَفِـي
وَهْـــوَ بَـــيَانُ اللهِ وَالرَّسُـــولِ فِـــيهِ كِفَايَـــةُ ذَوِي الْعُقُـــولِ
ثُـــمَّ اعْلَمَـــنَّ أَنَّـــهُ لاَ بُـــدَّ مِـــنْ أَرْبَعَـــةٍ مِـــنَ الأُمُـــورِ تَقْـــتَرِنْ
أَوَّلُهَـــا أَنْ تَعْـــرِفَ الْحُـــدُودَا شَـــرْعاً لأَلْفَـــاظٍ لِكَـــيْ تَسُـــودَا
ثُـــمَّ الْوُقُـــوفُ عِـــنْدَهَا بِحَيْـــثُ لاَ يُدْخَـــلُ فِـــيهَا غَـــيْرُهَا مِمَّـــا خَـــلاَ
كَـــذَاكَ لاَ يُخْـــرَجُ مِـــنْهَا إِنَّ ذَا هُـــوَ الـــتَّعَدِّي لِلْحُـــدُودِ مَـــأْخَذَا
إِنَّ تَعَـــدِّيَ الْحُـــدُودِ يَحْصُـــلُ إِمَّـــا بِـــنَقْصٍ أَوْ بِـــزَيْدٍ يُجْعَـــلُ
فَـــأَوَّلٌ كَـــنَقْصِ بَعْـــضِ الأَشْـــرِبَهْ عَـــنِ اسْـــمِ خَمْـــرٍ فَـــيظُلْمٍ شَـــرِبَهْ
وَالـــثَّانِ كَالإِدْخَـــالِ فِـــي الـــتِّجَارَةِ لِصُـــوَرٍ مِـــنَ الـــرِّبَا الْمُوبِقَـــةِ
ثَـانِي الأُمُـورِ حَمْـلُ أَلْفَاظِ الْكِتَابْ عَلَى الَّذِي اعْتِيدَ لِعَصْرِ ذِي الْخِطَابْ[1]

(٢٠٠)

---

(١) أي للعصر النبويّ الذي جاء الخطاب المباشر له ×.

وَلاَ يَصِحُّ حَمْلُهَا عَلَى الَّذِي ... حَدَثَ بَعْدَهُ فَذَا حَمْلٌ بَذِي
وَثَالِثُ الأُمُورِ أَنْ تَرْعَى السِّيَاقْ ... وَمُقْتَضَى الْحَالِ لِيَحْصُلَ الْوِفَاقْ
وَانْظُرْ إِلَى الْقَرَائِنِ الَّتِي أَتَتْ ... دَلاَلَةُ الأَلْفَاظِ عِنْدَهَا وَفَتْ
وَفَرِّقَنْ بَيْنَ الْكَلاَمِ الْمُتَّصِلْ ... بِقَيْدِهِ وَبَيْنَ مَا لاَ يَتَّصِلْ (٢٠١)
رَابِعُهَا اعْتِبَارُ قَصْدِ الْقَائِلِ ... لِلاخْتِلاَفِ حَسَبَ الدَّلاَئِلِ

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي الْحُرُوفِ الَّتِي يَحْتَاجُ الْفَقِيهُ إِلَيْهَا

«إِذَا» جَوَابًا وَجَزَا مُصَاحِبُ ... فَقِيلَ دَائِمًا وَقِيلَ غَالِبُ
لِلشَّرْطِ «إِنْ» وَالنَّفْيِ وَالزِّيَادَهْ ... وَالشَّكِّ وَالإِبْهَامَ «أَوْ» أَفَادَهْ
وَمُطْلَقَ الْجَمْعِ وَتَفْصِيلاً وَ «بَلْ» ... وَكَ «إِلَى» كَذَا عَلَى التَّخْيِيرِ دَلّ
«أَيْ» لِنِدَا الأَوْسَطِ أَوْ ذِي الْقُرْبِ أَوْ ... ذِي الْبُعْدِ وَالتَّفْسِيرَ أَيْضًا قَدْ رَأَوْا
لِلشَّرْطِ «أَيٌّ» وَلِلاسْتِفْهَامِ ثُمّ ... مَوْصُولَةٌ مَعْنَى الْكَمَالِ قُلْ يُضَمّ
وَوُصْلَةٌ إِلَى نِدَا مَا فِيهِ «أَلْ» ... لِلْمَاضِ «إِذْ» ظَرْفًا وَمَفْعُولاً بَدَلْ
وَرَجَّحَنْ مَجِيئَهَا مُسْتَقْبَلاَ ... وَذَاتُ جَرٍّ بِالزَّمَانِ اتَّصَلاَ
وَعَلَّلَتْ حَرْفًا وَقِيلَ ظَرْفَا ... وَلِلْمُفَاجَاةِ بِخُلْفٍ تُلْفَى
ظَرْفٌ لِلاسْتِقْبَالِ وَالشَّرْطِ «إِذَا» ... فِي غَالِبٍ وَلِلْمُفَاجَاةِ خُذَا (٢٠٢)

فَقِيلَ حَرْفٌ وَيُقَالُ ظَرْفُ ... مَكَانٍ اوْ ظَرْفُ زَمَانٍ يَقْفُو

«إِلَى» لِلانْتِهَا وَمَعْنَى «فِي» وَ(مَعْ) ... وَ «مِنْ» وَ«عِنْدَ» وَلِتَبْيِينٍ تَقَعْ

وَ«الْبَاءُ» لِلإِلْصَاقِ وَالتَّعْدِيَةِ ... وَالسَّبَبِيَّةِ وَالاسْتِعَانَةِ

وَقَسَمٍ وَبَدَلٍ وَ«مَعْ» وَ(فِي) ... «عَلَى» وَ«عَنْ» وَ «مِنْ» «إِلَى» قَابِلْ تَفِي

وَأَكِّدَتْ و«بَلْ» لِعَطْفِ الْمُفْرَدِ ... وَإِنْ تَلاَ الْجُمْلَةُ ذَا لَمْ تُفِدِ

بَلْ أَضْرَبَتْ مِنْ غَرَضٍ لِغَرَضِ ... أَوْ أَبْطَلَتْ كَـ«بَلْ عِبَادٌ» فَارْتَضِ

«بَيْدَ» كَـ«غَيْرُ» وَكَـ«مِنْ أَجْلِ» وَ « ثُمْ» ... عَطْفًا وَتَشْرِيكًا وَمُهْلَةً تَضُمْ

كَذَاكَ تَرْتِيبًا وَهَذَا الأَرْجَحُ ... فِي ذِي الثَّلاَثَةِ كَمَا قَدْ أَوْضَحُوا

«حَتَّى» لِلانْتِهَاءِ وَالتَّعْلِيلِ ... وَمِثْلَ «إِلاَّ» جَاءَ فِي الْقَلِيلِ

وَاسْتُعْمِلَتْ مِثْلَ «إِلَى»، وَالْوَاوِ أَوْ ... لِلابْتِدَاءِ «مَاءُ دِجْلَةَ» رَوَوْا (٢٠٢٠)

وَفِي دُخُولِ الْغَايَةِ الأَصَحُّ لاَ ... تَدْخُلُ مَعْ «إِلَى» وَ«حَتَّى» دَخَلاَ

وَقِيلَ فِيهِمَا إِذَا جِنْسًا دَخَلْ ... فِي ذَاتِ عَطْفٍ اتِّفَاقُهُمْ حَصَلْ

وَحَيْثُمَا دَلَّ دَلِيلٌ لِلدُّخُولْ ... أَوْ عَكْسِهِ فَهْوَ حَقِيقٌ بِالْقَبُولْ

وَ«رُبَّ» لِلتَّقْلِيلِ وَالتَّكْثِيرِ ... أَوْ أَوَّلٍ وَقِيلَ لِلأَخِيرِ

«عَلَى» لِلاسْتِعْلاَ وَمِثْلَ «مَعْ» وَ«فِي» ... وَ«مِنْ» وَ«عَنْ» «لَكِنْ» مَزِيدَةً تَفِي

وَاللاَّمِ وَالْبَا وَسُمِّى كَـ«فَوْقُ» قَدْ ... أَمَّا عَلاَ يَعْلُو فَفِعْلاً يُعْتَمَدْ
بـ«عَنْ» تَجَاوَزِ ابْتَدِي اسْتَعْلِ ابْدِلِ ... سَبِّبْ بِفَا عَقِّبْ وَرَتِّبْ تَعْتَلِ
وَ«فِي» لِظَرْفَيِ الْمَكَانِ وَالزَّمَنْ ... عَلِّلْ «إِلَى» «عَلَى» «مَعْ» وَالْبَا وَ«مِنْ»
أَكِّد وَقَايِسْ عَوِّضَنْ وَ«كَيْ» كَـ«أَنْ» ... وَاللاَّمِ «كُلٌّ» فِيهِ الاسْتِغْرَاقُ عَنْ
أَفْرَادَ نُكْرٍ أَوْ مُعَرَّفٍ جُمِعْ ... أَجْزَاءُ مُفْرَدٍ مُعَرَّفٍ تَبِعْ (٢٠٤)
وَإِنْ تَكُنْ فِي حَيِّزِ النَّفْيِ أَتَتْ ... كَسَبْقِ فِعْلٍ أَوْ أَدَاةٍ قَدْ نَفَتْ
تَوَجَّهَ النَّفْيُ إِلَى الشُّمُولِ ثُمْ ... أُثْبِتَ لِلْبَعْضِ وَإِلاَّ فَلْيَعُمْ
وَاللاَّمُ لِلْمِلْكِ وَالاخْتِصَاصِ أَوْ ... أَكِّدْ بِهَا وَعَدِّ صَيِّرْ إِذْ رَأَوْا [1]
عَلِّلْ وَمَلِّكْ أَوْ كَـ«فِي» «عِنْدَ» «عَلَى» ... «بَعْدَ» وَ«مِنْ» وَ«عَنْ» وَ«مَعْ» وَكَـ«إِلَى»
«لَكِنْ» لِلاسْتِدْرَاكِ وَالْعَطْفِ إِذَا ... يَقَعُ فِي نَفْيٍ أَوِ النَّهْيَ احْتَذَى
إِنْ مُفْرَدٌ يَلِي وَلابْتِدَاءِ انْ ... قُبَيْلَ جُمْلَةٍ يَجِيءُ فَاسْتَبِنْ
«لَوْلاَ» امْتِنَاعٌ لِوُجُودٍ فِي الْجُمَلْ ... اسْمِيَّةً وَفِي الْمُضَارِعِ احْتَمَلْ
عَرْضًا وَتَحْضِيضًا وَفِي الَّذِي ... وَبَّخَ وَالنَّفْيُ لَهُ لاَ يُرْتَضَى

---

(١) وفي نسخة: (رَوَوْا).

وَ«لَوْ» لِشَرْطِ الْمَاضِ عَكْسَ «إِنْ» وَقَلْ ... مُسْتَقْبَلاً وَخُلْفُ الامْتِنَاعِ حَلْ

فَقِيلَ لاَ وَسِيبَوَيْهِ جَا لِمَا ... كَانَ سَيَأْتِي لِسِوَاهُ فَاعْلَمَا (٢٠٥)

لِلْمُعْرِبِينَ وَالَّذِي فِي الْفَنِّ شَاعْ ... قَوْلُهُمُ حَرْفُ امْتِنَاعٍ لامْتِنَاعْ

وَالْمُرْتَضَى امْتِنَاعُ مَا يَلِيهِ مَعْ ... كَوْنِهِ يَسْلَزِمُ تَالِيًا يَقَعْ

ثُمَّ إِذَا نَاسَبَ تَالٍ يَنْتَفِي ... إِنْ أَوَّلاً خِلاَفُهُ لَمْ يخْلُفِ

كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ «لَوْ كَانَ» لاَ ... ذُو خَلَفٍ وَيَثْبُتُ الَّذِي تَلاَ

إِنْ لَمْ يُنَافِ وَبِأَوْلَى نَاسَبَا ... كَقَولِهِ «لَوْ لَمْ يَخَفْ مَا أَذْنَبَا»

أَوْ بِالْمُسَاوِي نَحْوُ «لَوْ لَمْ تَكُنِ ... رَبِيبَتِي» الْحَدِيثَ أَوْ بِالأَدْوَنِ

لِلْعَرْضِ وَالْحَضِّ وَلِلتَّمَنِّي ... قَدْ وَرَدَتْ لَدَى أُهَيْلِ الْفَنِّ

وَجَا لِقِلَّةٍ كَـ«رُدُّوا السَّائِلْ» ... وَمَصْدَرِيًّا عِنْدَ بَعْضِ النَّاقِلْ

«لَنْ» حَرْفُ نَفْيٍ نَاصِبٌ مُؤَكِّدُ ... نَفْيٍ عَلَى الأَصَحِّ لاَ مُؤَبِّدُ

وَلِلدُّعَاءِ جَا وَ«مَا» اسْمًا وَرَدَتْ ... مَوْصُولَةً وَذَا تَعَجُّبٍ أَتَتْ (٢٠٦)

نَكِرَةً مَوْصُوفَةً وَشَرْطَا ... كَذَاكَ الاسْتِفْهَامَ خُذْهُ ضَبْطَا

وَحَرْفَ نَفْيٍ وَرَدَتْ وَزَائِدَهْ ... وَمَصْدَرِيَّةً فَخُذْهَا فَائِدَةْ

بَعِّضْ وَبَيِّنْ وَابْتَدِئْ وَعَلِّلِ ... بِـ«مِنْ» وَلِلْفَصْلِ أَتَتْ وَالْبَدَلِ

وَالـنِّصِّ لِلْعُمُـومِ أَوْ مِـثْلَ «إِلَـى» وَ«عَنْ» وَ«فِي» وَ«عِنْدَ» وَالْبَا وَ«عَلَى»
لِلشَّرْطِ «مَنْ» وَالْوَصْلِ وَاسْتِفْهَامِ وَذَاتَ وَصْـفٍ نُكْـرًا اوْ تَمَـامِ
لِطَلَبِ التَّصْدِيقِ «هَلْ» وَمَا أَتَى تَصَـوُّرًا كَهَـلْ أَخُـوكَ ذَالْفَـتَى
وَقَوْلُـهُ فِـي «الْجَمْـعِ» لِلإِيجَـابِي كَـابْنِ هِشَـامٍ لَـيْسَ بِالصَّـوَابِ[1]
لِمُطْلَـقِ الْجَمْـعِ لَـدَى الْبَصْـرِيَّهْ الْـوَاوُ لاَ تَرْتِيـبَ لاَ مَعِـيَّهْ
وَمِـثْلَ «أَوْ» وَ«مَـعْ» وَ«رُبَّ» وَالْقَسَـمْ حَـالٍ وَالاسْـتِئْنَافِ ثُـمَّ الْـبَابُ تَـمّ

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ الاشْتِرَاكِ

تَعَـدُّدُ الْمَعْـنَى فَقَـطْ مُشْـتَرَكُ يَقَعُ فِي الأَسْمَا كَـ«قُرْءٍ» سَلَكُوا (٢٠٧)
لِلطُّهْـرِ وَالْحَـيْضِ وَفِـي الأَفْعَـالِ كَـنَحْوِ «عَسْعَسَ» لَـدَى الإِقْـبَالِ
وَضِـدِّهِ وَفِـي الْحُـرُوفِ مِثْلُ «مِـنْ» لِلْـبَعْضِ أَوْ بَـيَانِ جِـنْسٍ فَاسْـتَبِنْ
وَالْحَـقُّ أَنْ يَجُـوزَ حَمْـلُ الْمُشْـتَرَكْ فِـي مَعْنَيَـيْهِ أَوْ فِـي أَكْـثَرَ اشْتَرَكْ
كَـذَاكَ إِطْـلاَقٌ لِلَفْظَـةٍ عَلَـى حَقِـيقَةٍ والِضِّـدِّ رَاجِحًـا جَـلاَ
وَهُـوَ ظَاهِـرٌ لِذَيْـنِ وَامْتَـنَعْ إِذَا تَنَافَـيَا كَمِـثْلِ افْعَـلْ جَمَـعْ

---

(١) هذان البيتان مقتبسان من «الكوكب الساطع» للسيوطيّ.

أَمْـرًا وَتَهْدِيـدًا بِـذَا قَـدْ أُلْحِقَـا ... أَيِ الْمَجَـازَانِ اسْـتِوَاءً حَقَّقَـا

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ التَّرَادُفِ

تَعَـدُّدُ اللَّفْـظِ فَقَـطْ تَـرَادُفُ ... وَفِـي وُقُوعِـهِ الْخِـلَافُ يُعْـرَفُ

فِي الاسْمِ كَالأَسَدِ وَالسَّبْعِ وَفِي ... فِعْـلٍ كَمِـثْلِ اقْعُـدْ وَاجْلِسْ[1] يَـا

وَفِـي الْحُـرُوفِ مِـثْلُ حَـتَّى وَإِلَـى ... وَهْـوَ عَلَـى نَوْعَـيْنِ قِسْمٌ قَـدَ جَـلَا

أَيْ بِاعْتِبَارِ الذَّاتِ فَقَطْ كَالْحِنْطَةِ ... وَالْـبُرِّ وَالْقَمْـحِ وَمَـا أَشْـبَهَ تِـى (٢٠٨٠)

وَالـثَّانِ مَـا يَـدُلُّ بِاعْتِـبَارِ مَـا ... تَبَايَنَـتْ مِـنَ الصِّـفَاتِ فَاعْلَمَـا

تِلْـكَ كَأَسْـمَاءِ الإِلَـهِ وَكَمَـا ... إِلَـى الْكِـتَابِ أَوْ نَبِـيِّهِ انْـتَمَى

وَالْـيَوْمِ الاخِـرِ فَـذِي تَرَادَفَـتْ ... بِنِسْـبَةِ الـذَّاتِ وَقَـدْ تَبَايَنَـتْ

بِنِسْـبَةِ الصِّـفَاتِ وَابْـنُ الْقَـيِّمِ ... حَقَّـقَ ذَا الْفَـرْقَ فَخُـذْهُ تَغْـنَمِ

وَقَـالَ أَيْضًـا نُكْـتَةً لَطِـيفَهْ ... لَـمْ نَـرَهَا لِغَـيْرِهِ مُنِـيفَهْ

أَسْـمَاؤُهُ جَـلَّ وَأَسْـمَاءُ الْكِـتَابْ ... كَذَاكَ أَسْمَاءُ النَّبِيِّ الْمُسْتَطَابِ

تَكُـونُ أَعْلَامًـا مُفِـيدَةَ الْمَعَـانْ ... وَهِـيَ أَوْصَـافٌ جَلِـيلَةٌ حِسَـانْ

---

(١) بقطع الهمزة للوزن.

وَلاَ تُـــنَافِى العَلَمِـــيَّةَ وَذَا ... هُـوَ الطَّـرِيقُ الحـقُّ نِعْـمَ الْمُحْـتَذَى
فَالْخَـالِقُ الْـبَارِى الْمُصَوِّرُالصَّـمَدْ ... أَسْـمَاؤُهُ وَهْـىَ صِـفَاتٌ تُعْـتَمَدْ
كَذَلِـكَ الْقُـرْآنُ بِالْفُـرْقَانِ قَـدْ ... وُصِـفَ والـنُّور وَغَـيْرُ ذَا وَرَدْ (٢٠٩٠)
كَـذَاكَ أَسْـمَاءُ النَّـبِى مُحَمَّـدُ ... وَالْعَاقِبُ الْمَـاحِى الْمُقَفِّـى أَحْمَـدُ
فَكُلُّهَـا أَسْـمَاءُ مَـدْحٍ وَصِـفَهْ ... لاَ مَحْضُ أَعْلاَمٍ فَكُنْ ذَا مَعْرِفَهْ

تَنْبِيهَانِ

الأَوَّلُ: فِي بَيَانِ مُقْتَضَى الْعَطْفِ

عَطْفُكَ لِلشَّىْءِ عَلَى الشَّىْءِ اقْتَضَى ... تَغَايُـرًا بَيْـنَهُمَا قَـدْ نَهَضَـا
مَعَ اشْتِرَاكِ ذَيْنِ فِى الْحُكْمِ وَذَا ... لَـهُ مَرَاتِـبُ سَـتَأْتِيكَ خُـذَا
أُولَـى الْمَرَاتِـبِ تَـبَايُنٌ وَذَا ... أَعْلَى كَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ احْتَذَى
وَالـثَّانِ مَـا بَيْـنَهُمَا تَـلاَزُمُ ... ﴿ وَتَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ ﴾ مَثَالٌ سَالِمُ
وَثَالِـثٌ عَطْـفٌ لِـبَعْضِ الشَّـىْءِ ... عَلَيْهِ كَـ﴿ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ فَكُنْ ذَا فَىْءِ
وَعَطْفُكَ الشَّـىْءَ عَلَى الشَّـىْ رَابِعُ ... إِلَـى اخْـتِلاَفِ الصِّـفَتَيْنِ رَاجِـعُ
مِثْلُ ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ ﴾ «الْبَقَرَهْ» ... تَغَايُـرُ الصِّـفَاتِ عَطْفًـا يَسَّـرَهْ

الثَّانِي: فِي دَلاَلَةِ الاقْتِرَانِ

إِذَا الْقِـرَانُ بَـيْنَ شَـيْئَيْنِ أَتَـى ... لَفْظًـا فَـلاَ قِـرَانَ حُكْمًـا ثَبَـتَا (٢١٠٠)
فِـى غَـيْرِ مَذْكُـورٍ إِلاَ بِحُجَّـةِ ... عَلَـى الَّـذِى اخْـتِيرَ لَـدَى الأَئِمَّـةِ
إِضْمَارُ شَـىْءٍ فِى الَّذِى عُطِفَ لاَ ... يُلْـزَمُ فِـى قَرِيـنِهِ أَنْ يَحْصُـلاَ

مَبْحَثُ النَّصِّ

تَمْهِيدٌ

يَنْقَسِمُ اللَّفْظُ إِلَى النَّصِّ وَمَا ... ظَهَرَ وَالْمُجْمَلِ عِنْدَ الْفُهَمَا

لأَنَّهُ إِمَّا عَلَى مَعْنًى يَدُلْ ... بِلاَ احْتِمَالٍ غَيْرِهِ ذَا النَّصُّ قُلْ

أَوْ مَعَهُ أَظْهَرُ فَهْوَ الظَّاهِرُ ... أَو الْمُسَاوِي مُجْمَلٌ يَا مَاهِرُ

يَحْتَاجُ لِلْبَيَانِ وَالظَّاهِرُ قَدْ ... يَأْتِي مُؤَلاً فَخَمْسَةٌ فَقَدْ

تَعْرِيفُ النَّصِّ، وَبَيَانُ حُكْمِهِ

مَا لَيْسَ يَحْتَمِلُ إِلاَّ وَاحِدَا ... مِنَ الْمَعَانِي النَّصُّ نِلْتَ الرَّشَدَا

أَوْ هُوَ مَا بِنَفْسِهِ يُفِيدُ ... مِنْ غَيْرِ الاحْتِمَالِ يَا سَعِيدُ

كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ (عَشَرَةُ ... كَامِلَةٌ) وَحُكْمُهُ الْمُثَبَّتُ

وُجُوبُ أَخْذِنَا بِلاَ عُدُولِ ... عَنْهُ لِغَيْرِ نَسْخِهِ الْمَعْدُولِ

(٣١٠)

مَبْحَثُ الظَّاهِرِ

الظَّاهِرُ الَّذِي غَدَا يَحْتَمِلُ ... أَكْثَرَ مِنْ مَعْنًى وَلَكِنْ يَعْدِلُ

لأَحَدِ الْمَعَانِ أَوْ تَبَادَرَا ... مَعْنًى لَهُ مَعَ احْتِمَالِ آخَرَا

كَأَسَدٍ لِلْحَيَوَانِ الْمُفْتَرِسْ ... مَعَ احْتِمَالٍ لِلشُّجَاعِ الْمُخْتَلِسْ

وَحُكْمُهُ الْمَصِيرُ لِلظَّاهِرِ لاَ ... يُعْدَلُ إِلاَّ إِنْ دَلِيلٌ قَدْ جَلاَ

يَصْرِفُهُ لِلاحْتِمَالِ وَهْوَ مَا ... يَدْعُونَهُ التَّأْوِيلَ خُذْهُ مَغْنَمَا

مَبْحَثُ الْمُؤَوَّلِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي مَعْنَى التَّأْوِيلِ

لَـــهُ ثَلاَثَـــةٌ مِـــنَ الْمَعَـــانِى ... مِـــنْ تِلْـــكَ لِلسَّـــلَفِ مَعْنَـــيَان

الأَوَّلُ الْحَقِـــيقَةُ الَّـــتِى يَـــؤُولْ ... إِلَـيْهَا الامْـرُ[1] قَـدْ أَتَـى بِـذَا نُقُـولْ

إِذْ قَدْ أَتَـى اسْتِعْمَالُهُ مِنَ السَّلَفْ ... لَـمْ يَـأْتِ تَـأْوِيلٌ وَهَـذِهِ سَـلَفْ[2]

وَثَانِهَـــا التَّفْسِـــيرُ وَالْبَـــيَانُ ... كَقَوْلِهِـــمْ تَـــأْوِيلُ ذَا يُـــبَانُ

ثَالِـــثُهَا لِلْمُـــتَأَخِّرِينَ جَـــا ... لَـدَى الأُصُـولِيِّينَ صَـارَ مَـنْهَجَا

وَهُـوَ صَـرْفُ اللَّفْـظِ عَمَّـا رَجَحَـا ... لِعَكْسِـــهِ أَيْ بِدَلِـــيل جَـــنَحَا

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَنْوَاعِهِ

أَنْوَاعُـــهُ ثَلاَثَـــةٌ مَـــا كَـــانَ عَـــنْ ... مَـــا صَـــحَّ مِـــنْ دَلِـــيلِهِ قَـــدِ اقْـــتَرَنْ

نَحْوُ ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ ... أَيْ إِنْ أَرَدْتُـــمْ مِـــنِّىَ الصَّـــلاَتِ

والـثَّان أَنْ يَكُونَ صَرْفُ اللَّفْظِ عَنْ ... ظَاهِـــره لِمَـــا يُظَـــنُّ بِـــالْوَهَنْ

دَلِـــيلَ صَـــرْفِهِ وَلَـــيْسَ صَـــارِفاً ... وَذَا هُـوَ الْفَاسِـدُ عِـنْدَ مَـنْ وَفَـى[3]

(٣١٢٠)

---

(١) بنقل حركة الهمزة إلى اللام، وحذفها؛ للوزن.

(٢) أي حيث يقولون في بعض الآيات: ذهب تأويلها، وفي بعضها: لم يأت تأويلها.

(٣) وفي نسخة: (عِنْدَ الْحُنَفَا).

مِـنَ الْبَعِـيدِ حَمْـلُ «أَيُّمَـا امْـرَأَهْ» عَلَـى الصَّـغِيرَةِ أَسَـاءَ مَـنْ رَأَهْ
كَـذَا الإِمَا وَحَمْلُ «أَمْسِك» بِابْتَدِي وَبَيْضَـةٍ عَلَـى الْحَدِيـدِ فَـنِّدِ
«سِـتِّينَ مِسْـكِينًا» بِمُـدٍّ أُوِّلاَ «مَنْ لَمْ يُبَيِّتْ» عَنْ صَوَابٍ حُوِّلاَ
وَخَـبَرَ الْجَـنِين لِلتَّشْـبِيهِ وَآيَـةَ الـزَّكَاةِ لِلتَّنْبِـيهِ
عَلَـى الْمَصَـارِفِ وَلِـى فِـيهِ نَظَـرْ وَحَمْلَ ذِى الْقُرْبَى عَلَى الْفَقِيرِ ذَرْ (٢١٣٠)
وَحَمْـلُ «مَـنْ مَلَـكَ ذَا رَحْـم» عَلَـى الأَصْـلِ وَالْفَـرْعِ تَكَلُّفًـا جَـلاَ
وَ«يَشْـفَعَ الأَذَانَ» شَـفْعَ مَـا مَضَـى جَعَلَـهُ حَمْـلٌ ضَـعِيفٌ أُبْغِضَـا
ثَالِـثُهَا صَـرْفُهُ لَـيْسَ لِدَلِـيلْ فَـذَا هُـوَ اللَّعِـبُ وَالـرَّأْيُ الذَّلِـيلْ
كَحَمْلِ ذِي حِقْدٍ وَنَفْسٍ طَائِشَـهْ[1] أَنْ تَذْبَحُـوا بَقَـرَةً فِـى عَائِشَـهْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِهِ

شُـرُوطُهُ أَرْبَعَـةٌ فَـالأَوَّلُ كَـوْنُ الْمُـؤَوَّلِ غَـدَا يَحْـتَمِلُ
وَالـثَّانِ أَنْ يَـأْتِى لِـذَا بِالْحُجَّـةِ مَعْـنَى الْمُـؤَوَّلِ لَـهُ فِـى اللُّغَـةِ
ثَالِـثُهَا إِثْـبَاتُ صِـحَّةِ الدَّلِـيلْ إِذْ مُدَّعِـى الظَّاهِـرِ جَنْبُهُ أَصِيلْ
رَابِعُهَـا سَـلاَمَةُ الدَّلِـيلِ عَـنْ مُعَـارِضٍ يَـرُدُّهُ إِلَـى الْوَهَـنْ

---

(١) يقال: طاش فلان: إذا ذهب عقله، والمراد به بعض الشيعة، الذين جُنُّوا بسبب اتباع الهوى والشيطان..

(تَنْبِيهَاتٌ)

أَوَّلُهَا فَاصِلُ مَا صَحَّ وَمَا ... بَطَلَ بِالدَّلِيلِ جَاءَ مُحْكَمَا
فَكُلُّ مَا يُوَافِقُ النُّصُوصَ صَحْ ... وَكُلُّ مَا خَالَفَ بَاطِلاً وَضَحْ (٢١٤٠)
وَالثَّانِ حَمْلُكَ النُّصُوصَ قَدْ حُتِمْ ... عَلَى الَّذِي يَظْهَرُ إِلاَّ إِنْ لَزِمْ
دَلِيلُ مَا يَصْرِفُهَا فَيُتَّبَعْ ... ثَالِثُهَا إِن الدَّلِيلُ قَدْ سَطَعْ
قَرِيبَ الاحْتِمَالِ يَكْفِ أَدْنَى ... وَإِنْ يَكُنْ وَسْطًا فَوَسْطٌ يُعْنَى
وَإِنْ بَعِيدًا فَقَوِيًّا يَطْلُبُ ... أَوْ لاَ دَلِيلَ بَاطِلٌ يُجْتَنَبُ

مَبْحَثُ الْمُجْمَلِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ مَعْنَاهُ

فِي اللُّغَةِ الْمُجْمَلُ قُلْ مَجْمُوعُ ... وَفِي اصْطِلاَحِ خُلْفُهُمْ مَسْمُوعُ
فَهْوَ لَدَى السَّلَفِ مَا احْتَاجَ إِلَى ... بَيَانِهِ لِكَيْ يَصِحَّ عَمَلاَ
كَأَخْذِهِ صَدَقَةً مُطَهِّرَهْ ... فَإِنَّ تَبْيِينَ الرَّسُولِ أَظْهَرَهْ
أَمَّا الأُصُولِيُّونَ قَالُوا الْمُجْمَلُ ... أَكْثَرَ مِنْ مَعْنًى غَدَا يَحْتَمِلُ
مِنْ غَيْرِ تَرْجِيحٍ لِوَاحِدٍ كَمَا ... فِي الْقُرْءِ لِلْحَيْضِ وَلِلطُّهْرِ انْتَمَى
يَكُونُ فِي حَرْفٍ وَفِي مُرَكَّبِ ... وَاسْمٍ وَمَرْجِعِ الضَّمِيرِ فَارْغَبِ
وَصِفَةٍ تَعَدُّدِ الْمَجَازِ أَوْ ... عَامٍ بِمَجْهُولٍ مُخَصَّصًا رَأَوْا (٢١٥٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِهِ، وَذِكْرِ أَمْثِلَةٍ مِمَّا اخْتُلِفَ فِي كَوْنِهَا مُجْمَلَةً، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْهُ

وَحُكْمُهُ أَنَّهُ لاَ يُعْمَلُ بِهْ ... إلاَّ بِحُجَّةٍ تُعَيِّنُ انْتِبِهْ
فِي «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ» أَوْ ... آيَةِ حِلِّ الْبَيْعِ إجْمَالاً أَبَوْا
وَآيَةِ الْقَطْعِ وَمَسْحِ الرَّأْسِ مَعْ ... «وَضَعَ عَنْ أُمَّتِيَ الْخَطَا» تَبَعْ
وَنَحْوِ «لاَ نِكَاحَ إلاَّ بِوَلِي» ... فَنَفْيُهُ الصِّحَّةَ فِيهِ مُنْجَلِي
إذِ الْمُرَادُ وَاضِحٌ وَإِنَّمَا ... فِي النُّورِ وَالْقُرْءِ وَجِسْمٍ عُلِمَا
وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ «أَوْ يَعْفُو» ... «وَالرَّاسِخُونَ» مُبْتَدًا أَوْ عَطْفُ
وَفِي ضَمِيرِ «فِي جِدَارِهِ» وَقَدْ ... يُرَجَّحُ الْعَوْدُ إلَى لَفْظِ «أَحَدْ»
كَذَلِكَ «الْمُخْتَارُ» بِالْحَرْفِ يُرَى ... تَمْيِيزُ مَا اشْتِبَاهُهُ فِيهِ جَرَى
وَاحْمِلْ عَلَى الشَّرْعِيِّ ذَاتَ مَحْمِلِ ... شَرْعٍ مَعَ اللُّغَةِ فِي الْقَوْلِ الْجَلِي (٣٦٠)
كَذَاكَ ذُو حَقِيقَةٍ فَالْعُرْفِ ثُمْ ... اللُّغَةِ الْمَجَازُ بَعْدَهَا أَتَمْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي وُقُوعِ الْمُجْمَلِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

وَفِي الْكِتَابِ وَالْحَدِيثِ وَقَعَا ... وَالظَّاهِرِيُّ فِيهِمَا قَدْ مَنَعَا
وَقَدْ يَكُونُ اللَّفْظُ مُجْمَلاً ثَبَتْ ... مِنْ جِهَةٍ وَضَحَ مِنْ أُخْرَى وَفَتْ
وَاللَّفْظُ تَارَةً لِمَعْنًى يَرِدُ ... وَتَارَةً لآخَرَيْنِ يُقْصَدُ
عَلَى الأَصَحِّ مُجْمَلٌ فَإِنْ يَفِي ... ذَا مِنْهُمَا يُعْمَلْ بِهِ وَيُوقَفِ

مَبْحَثُ الْبَيَانِ، وَفِيهِ ثَلاَثُ مَسَائِلَ

الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

إِخْـرَاجُهُ مِـنْ حَـيِّزِ الإِشْـكَالِ ... إِلَـى تَجَلِّـيهِ الْبَـيَانُ الْغَـالِي

وَهْـوَ الْمُبَـيَّنُ وَيُطْلَـقُ عَلَـى ... مَـا حَصَّـلَ الْبَـيَانَ عِـنْدَ النُّـبَلاَ

فَهُـوَ كُـلُّ مَـا أَزَالَ مُشْـكِلاَ ... تَقْيِيداً اوْ تَخْصِيصاً اوْ نَسْخًا جَلاَ

كَذَلِـكَ الـتَّأْوِيلُ وَالْبَـيَانُ قَـدْ ... يُطْلَـقُ لِلإِيضَـاحِ مُطْلَقًـا وَرَدْ

سَـبَقَهُ الإِجْمَـالُ أَمْ لاَ فَالْبَـيَانْ ... يَـأْتِي ابْـتِدَاً أَوْ بَعْـدَ إِجْمَـالٍ يُـبَانْ (٢١٧٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ طُرُقِهِ

وَيَحْصُـلُ الْبَـيَانُ مِـنْهُ عَـزَّ جَـلْ ... أَوْ مِـنْ رَسُـولِهِ فَكُـلٌّ مُقْتَـبَلْ

أَوْ فِعْلِـهِ إِقْـرَارِهِ كِتَابَـتِهْ ... سُـكُوتِهِ وَتَـرْكِهِ إِشَـارَتِهْ

كَـوْنُ الْبَـيَانِ رُتْـبَةً أَدْوَنَ مِـنْ ... مُبَـيَّنٍ يَجُـوزُ عِـنْدَ مَـنْ فَطِـنْ

لَـيْسَ دَلاَلَـةً فَقَـدْ جَـازَ الْبَـيَانْ ... لِمُـتَوَاتِرٍ بِآحَـادٍ تُصَـانْ

وَلَـيْسَ شَـرْطًا عِلْمُـهُ لِلْكُـلِّ ... بَـلْ جَـازَ وَصْـفُ بَعْضِـهِمْ بِـالْجَهْلِ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ تَأْخِيرِ الْبَيَانِ

وَلاَ يَجُـوزُ أَنْ يُؤَخَّـرَ الْبَـيَانْ ... عَنْ وَقْتِ حَاجَةِ الْمُكَلَّفِ الْمُعَانْ

لأَنَّـهُ يُوقِـعُ فِـي التَّكْلِـيفِ مَـا ... لَـيْسَ يُطَـاقُ وَهْـوَ مَمْـنُوعاً سَـمَا
جَـوَّزَهُ بَعْـضٌ وَلَكِـنْ قَـالَ لاَ ... يَقَـعُ فَالإِجْمَـاعُ حَـتْماً حَصَـلاَ
وَجَـوَّزَ الْجُمْهُـورُ تَـأْخِيرَهُ عَـنْ ... وَقْـتِ الْخِطَـابِ لاحْتِيَاجٍ فَانْصُـرَنْ
وَرُبَّمَـا الْحَاجَـةُ تَدْعُـوكَ إِلَـى ... تَعْجِـيلِهِ أَوْ ضِـدِّهِ فَلْـتَعْقِلاَ (٢١٨٠)
فَوَاجِـبٌ تَعْجِـيلُهُ إِذَا يُخَـافْ ... فَوَاتُـهُ بِـلاَ تَمَكُّـنِ الـتَّلاَفْ
وَجَـازَ تَدْرِيـجُ الْبَـيَانِ وَكَـذَا ... تَـأْخِيرَ إِسْـمَاعِ مُخَصِّـصٍ خُـذَا
وَوَجَـبَ اعْـتِقَادُ عَـامٍ وَالْعَمَـلْ ... كُـلُّ الأَدِلَّـةِ كَـذَا عِـنْدَ النَّـبَلْ

فَائِدَةٌ

اعْلَـمْ بِـأَنَّ مَـا بَـيَانُهُ حُـتِمْ ... فَحَـرِّمِ الـتَّعْرِيضَ فِـيهِ تَغْتَـنِمْ
وَكُـلُّ مَـا بَـيَانُهُ قَـدْ حُـرِّمَا ... تَعْرِيضُـهُ جَـازَ بَلَـى قَـدْ حُـتِمَا
وَإِنْ يَجُـزْ بَـيَانُهُ وَكَـتْمُهُ ... حَسْبَ الْمَصَالِحِ يَكُونُ حُكْمُهُ

مَبْحَثُ الأَمْرِ
وَفِيهِ مَسَائِلُ
الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

حَقِيقَةٌ فِي الْقَولِ فِي الْفِعْلِ مَجَازْ ... نَوْعٌ مِنَ الْكَلاَمِ خُذْهُ بِاعْتِزَازْ
وَحَدُّهُ اسْتِدْعَاءُ مُسْتَعْلٍ لِمَنْ ... دُونَهُ فِعْلاً أَيْ بِقَوْلٍ كَافْهَمَنْ
لَمْ يُشْتَرَطْ إِرَادَةُ الْفِعْلِ بَلَى ... إِرَادَةُ النُّطْقِ اعْتِبَارُهُ عَلاَ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ صِيَغِهِ

لِلأَمْرِ صِيغَةٌ عَلَيْهِ قَدْ تَدُلْ ... بِذَا يَقُولُ السَّلَفُ الْغُرُّ فَقُلْ (٢١٩٠)
وَقَدْ نَفَى صِيغَتَهُ الْمُبْتَدِعَهْ ... إِذِ الْكَلاَمُ عِنْدَهُمْ مَعْنًى مَعَهْ
أَي هُوَ مَعْنًى قَائِمٌ بِالذَّاتِ لاَ ... لَفْظَ لَهُ أَقْبِحْ بِبُهْتَانٍ جَلاَ
لأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلنَّصِّ مَعْ ... لُغَةٍ اوْ عُرْفٍ فَبِئْسَ الْمُتَّبَعْ
صِيغَتُهُ الَّتِي لَهُ تُسْتَعْمَلُ ... أَرْبَعَةٌ فَفِعْلُ أَمْرٍ كَـ«ادْخُلُوا»
فِعْلٌ مُضَارِعٌ بِلاَمِ الأَمْرِ ... كَذَا اسْمُ فِعْلٍ كَـ«عَلَيْكُمْ» فَادْرِ
وَمَصْدَرٌ يَنُوبُ عَنْ فِعْلٍ كَمَا ... فِي قَوْلِهِ «ضَرْبَ الرِّقَابِ» فَاعْلَمَا

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ دَلاَلَتِهِ عَلَى الْوُجُوبِ

الأَمْرُ لِلْوُجُوبِ إِنْ تَجَرَّدَا ... عَنِ الْقَرَائِنِ فَخُذْ نِلْتَ الْهُدَى

هَـذَا هُـوَ الْحَـقُّ الَّـذِى بِـهِ السَّـلَفْ ... قَـالُوا وَجُمْهُـورُ الْوُعَـاةِ مِـنْ خَلَـفْ
﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ ﴾ حُجَّةٌ جَلاَ ... كَذَا ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا ﴾
كَـذَاكَ «لَـوْلاَ أَنْ أَشُـقَّ» مَـعَ مَـا ... قَدْ أَجْمَعَ الصَّحْبُ الْكِرَامُ فَاعْلَمَا[1]
عَلَـى امْتِـثَالِهِ بِـلاَ اسْتِفْصَـالِ ... كَمَـا تَمَسَّـكَ بِـلاَ جِـدَالِ
أَهْـلُ اللُّغَـاتِ كُلُّهُـمْ إِذْ لَـوْ أَمَـرْ ... السَّـيِّدُ الْعَـبْدَ فَخَـالَفَ اسْـتَقَرْ
لَـهُ عَلَـى خِلاَفِـهِ الْمُعَاقَـبَهْ ... لَـوْلاَ الْوُجُـوبُ مَـا رَأَوْا مُعَاتَـبَهْ

تَنْبِيهٌ

صِـيغَتُهُ تَـرِدُ لِلْمَعَـانِى ... مِنْهَا الْوُجُوبُ وَهْوَ الاصْلُ الدَّانِى
وَالـنَّدْبُ وَالإِرْشَـادُ وَالإِبَاحَـةُ ... وَالإِذْنُ وَالتَّأْدِيـبُ وَالإِهَانَـةُ
إِكْـرَامٌ الإِنْعَـامُ وَالتَّعْجِيـبُ ... تَفْوِيـضٌ الدُّعَـاءُ وَالتَّكْذِيـبُ
تَمَـنٌّ التَّعْجِـيزُ وَالإِنْـذَارُ ... مَشُـورَةٌ تَكْوِيـنٌ اعْتِـبَارُ
خَـبَرٌ امْتِـنَانٌ التَّسْـخِيرُ ... تَسْـوِيَةٌ تَهْدِيـدٌ الـتَّحْقِيرُ
إِرَادَةُ امْتِـثَال الْخِـتَامُ ... سِـتٌّ وَعِشْـرُونَ لَهَـا الـتَّمَامُ

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي دَلاَلَتِهِ عَلَى الْفَوْرِ

اخْـتَلَفُوا فِـيهِ إِذَا تَجَـرَّدَا ... عَـنِ الْقَـرَائِنِ لِفَـوْرٍ أَوْ بَـدَا

(٢٠٠)

(١) وفي نسخة «الرُّحَمَا».

لِضِـــدِّهِ وَالأَوَّلُ الْحَـــقُّ لِمَـــا ظَوَاهِـرُ الـنَّصِّ عَلَـيْهِ حَكَمَـا (٢٢١٠)
كَقَوْلِـهِ «وَسَـارِعُوا» وَ«اسْتَبِقُوا» كَمَـا أُولُـوا اللُّغَـةِ أَيْضـاً أَطْبَقُوا
وَأَيْضـــاً السَّـــلاَمَةُ الْمُحَقَّقَـــهْ تَحْصُـلُ بِـالْفَوْرِ لَـدَى مَـنْ حَقَّقَـهْ

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي دَلاَلَتِهِ عَلَى التَّكْرَارِ

اخْتَلَفُوا هَلْ يَقْتَضِـي التَّكْرَارَ إنْ غَـــيْرَ مُقَـــيَّدٍ بِمَـــرَّةٍ يَـــبِنْ
أَوْ ضِـــدِّهَا أَوْ صِـــفَةٍ أَوْ شَـــرْطِ قِـيلَ نَعَـمْ وَقِـيلَ لَـيْسَ يُعْطِـي[1]
وَأَوَّلاً رَجَّحَـــهُ ابْـــنُ الْقَـــيِّمِ إذْ هُـوَ غَالِـبُ النُّصُـوص فَـاعْلَم

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي الأَمْرِ بَعْدَ الْحَظْرِ

إنْ وَرَدَ الأَمْـرُ بُعَـيْدَ الـنَّهْيِ قَـدْ يُفِـيدُ مَـا كَـانَ قُبَـيلُ يُعْـتَمَدْ
مِـنْ نَـدْبٍ اوْ وُجُـوبٍ اوْ إبَاحَـةِ بِـــذَا يَقُـــولُ جِلَّـــةُ الأَئِمَّـــةِ
وَهْـوَ الَّـذِي إلَـيْهِ يَـنْحُو السَّـلَفُ حُجَجُـهُ كَالشَّـمْسِ ظُهْـراً تُعْـرَفُ

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: هَلْ يَسْتَلْزِمُ الأَمْرُ الإِرَادَةَ؟

إنَّ الإِرَادَةَ عَلَـــى نَوْعَـــيْن قَدْرِيَّـــةٌ شَـــامِلَةُ الْكَوْنَـــيْن (٢٢٢٠)
كَقَوْلِهِ ﴿ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ فَهَـــذِهِ رِضَـــاهُ لاَ تُفِـــيدُ
إرَادَةٌ دِينِـــيَّةٌ شَـــرْعِيَّهْ مَحْـــبُوبَةٌ لِرَبِّـــنَا مَرْضِـــيَّهْ

---

(١) أي لا يُعطي وجوب التكرار، بمعنى لا يقتضيه.

كَقَوْلِهِ ﴿ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ ﴾ ثُمْ هَـذِهِ قَـدْ تَقَـعُ أَوْ لاَ بَـلْ تَعُـمْ
فَأَمْـرُهُ سُـبْحَانَهُ يَسْـتَلْزِمُ إِرَادَةً شَـرْعِيَّةً تَحَـتَّمُ
لاَ تَلْـزَمُ الإِرَادَةَ الْكَوْنِـيَّهْ إِذْ رَبُّـنَا ذُو الْحِكْمَـةِ الْعَلِـيَّه
يَأْمُـرُ بِالأَمْـرِ يُـرِيدُ شَـرْعَا وَلاَ يُـرِيدُ أَنْ يَكُـونَ صُـنْعَا
وَالْحِكْمَـةُ ابْـتِلاَؤُهُ كَـيْ يُعْـرَفَا مَـنْ كَـانَ طَائِعـاً وَمَـنْ قَـدْ أَنِفَـا

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: الأَمْرُ بِالشَّيْ هَلْ يَسْتَلْزِمُ النَّهْيَ عَنْ ضِدِّهِ؟

الْحَـقُّ أَنَّ الأَمْـرَ بِالشَّـيْءِ فَـلاَ يَسْتَلْزِمُ الـنَّهْيَ عَـنِ الضِّـدِّ اعْقِـلاَ
لَفْظًـا وَيَسْـتَلْزِمُ فِـي مَعْـنَاهُ إِذْ دُونَـهُ لَـمْ يَـأْتِ مَـا عَـنَاهُ
وَهَكَـذَا الْعَكْـسُ وَلَـوْ تَعَـدَّدَا الضِّـدُّ وَالـنَّدْبُ كَإِيْجَـابٍ بَـدَا

(٢٢٣٠)

تَنْبِيهَاتٌ

أَمْـرٌ مُعَلَّـقٌ بِشَـرْطٍ اوْ صِـفَهْ لَيْسَـا بِعِلَّـةٍ لأَهْـلِ الْمَعْـرِفَهْ
لَـمْ يَـتَكَرَّرْ وَالْقَضَـاءَ أَوْجَـبُوا بِالأَمْـرِ الاوَّلِ عَلَـى مَـا صَـوَّبُوا
وَالأَمْـرُ بَعْـدَ الْحَظْـرِ وَاسْـتِئْذَانِ إِبَاحَـةٌ أَوْ عَـنْ سُـؤَالِ الْعَـانِي
وَرَجَّحُـوا هَـذَا وَلَكِـنْ لِـي نَظَـرْ إِذِ احْـتِجَاجُهُمْ عَلَـيْهِ مَـا ظَهَـرْ
وَالـنَّهْيُ بَعْـدَ الأَمْـرِ لِلـتَّحْرِيمِ قَـدْ رَجَّحَـهُ الْوُعَـاةُ وَالْـبَعْضُ انْـتَقَدْ
وَمِـثْلُ أَمْـرٍ خَـبَرٌ مَعْـنَاهُ أَمْرٌ كَـ﴿ يُرْضِعْنَ ﴾ كَمَا عَنَاهُ

وَالأَمْـرُ بِالأَمْـرِ بِشَـيْءٍ لاَ يُـرَى أَمْراً بِـهِ نَحْوُ «مُرُوا» كَمَا جَرَى
«أَوْلاَدَكُمْ» لَيْسَ خِطَاباً للصَّبِي بَـلِ الْوُجُـوبَ لِلْوَلِـيِّ نَجْتَـبِي
وَإِنْ يَكُـنْ حَصَـلَ مَـا دَلَّ عَلَـيْهْ كـ«فَلْـيُرَاجِعْهَا» فَيُصْـرَفُ إِلَـيْهْ
أَمْـرٌ بِمَوْصُـوفٍ إِذَا أَمْـرٌ وَرَدْ بِصِفَةِ الْفِعْلِ عَلَى الْقَوْلِ الأَسَدْ (٢٢٤)
وَالأَمْـرُ بِالإِتْمَـامِ مُطْلَقًـا غَـدَا أَمْـراً بِالاتْـيَانِ بِمَـا فِـيهِ بَـدَا
مِـنْ وَاجِـبٍ وَمُسْـتَحَبٍّ مِـثْلُمَا فِي ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ ﴾ جَاءَ مُحْكَمَا

مَبْحَثُ النَّهْيِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ

الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

اعْلَمْ بِـأَنَّ الـنَّهْيَ عَكْسُ الأَمْـرِ فَكُـلُّ مَـا مَضَـى عَلَـيْهِ يَجْـرِي
عُـرِّفَ بِاسْـتِدْعَاءِ تَـرْكِ فِعْـلِ مُسْـتَعْلِيًا بِـالْقَوْلِ فَـاحْفَظْ نَقْلِـي

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ صِيغَتِهِ، والْمَعَانِي الَّتِي تَأْتِي لَهُ

صِـيغَتُهُ الَّـتِي أَتَـتْ «لاَ تَفْعَـلِ» تَحْـرِيمُهَا حَقِـيقَةً قُـلْ يَـنْجَلِي
وَهْـيَ تَجِـيءُ لِمَعَـانٍ جَمَّـهْ كَـرَاهَةٌ تَحْقِـيرُ مَـا قَـدْ ذَمَّـهْ
بَـيَانُ عَاقِبَـتِهِمْ يَـأْسٌ كَـذَا إِرْشَـادٌ الأَدَبُ هَـدِّدْ مَـنْ بَـدَا

إِبَاحَــةُ الــتَّرْكِ وَإِيقَــاعُ امْــنِ[1] تَسْـوِيَةٌ تَصْـبِيرُ مَـنْ فِـي الْحُـزْنِ
وَلالْـــتِمَاسِ وَلِـــتَحْذِيرِ دُعَـــا كَـ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ ﴾ وَوِزْرَنَا ضَعَا
فَـــإِنْ تَجَـــرَّدَتْ عَـــنِ الْقَـــرَائِنِ فَهْـــيَ لِـــتَحْرِيمٍ بِـــلاَ مَطَـــاعِنِ (٢٢٥٠)
هَـــذَا هُـــوَ الأَرْجَـــحُ وَالصَّـــوَابُ وَغَـــيْرُهُ كَأَنَّـــهُ السَّـــرَابُ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ أَنَّ النَّهْيَ لِلدَّوَامِ وَالْفَوْرِ، والتَّكْرَارِ

الـــنَّهْيُ لِلـــدَّوَامِ وَالْفَـــوْرِ وَإِذْ يَقُـــولُ لاَ تَفْعَـــلْ لِمَـــرَّةٍ فَخُـــذْ
تَكْـــرَارَهُ والـــنَّهْيَ عَـــنْ وَاحِـــدٍ اوْ لاَ جَمْعًـــا اوْ جَمِـــيعًا اوْ فَـــرْقًا رَأَوْا

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ أَنَّ النَّهْيَ يَقْتَضِي الْفَسَادَ

الـــنَّهْيُ يَقْتَضِـــي الْفَسَـــادَ مُطْلَقَـــا لِذَاتِـــهِ أَوْ غَـــيْرِهِ فَحَقِّقَـــا
عِـــبَادَةً أَوْ عَقْـــدًا اوْ مُعَامَلَـــهْ فَـــالْكُلُّ فَاسِـــدٌ وَلاَ مُجَادَلَـــهْ
هَـــذَا هُـــوَ الَّـــذِي عَلَـــيْهِ السَّـــلَفُ وَالْمَذْهَـــبُ الْحَـــقُّ الدَّلِـــيلَ يَـــأْلَفُ
مِـــنَ الأَدِلَّـــةِ حَدِيـــثُ (مَـــنْ عَمِـــلْ) جَوَابُـــهُ (رَدٌّ) فَمَـــا مِـــنْهُ قُـــبِلْ
كَـذَا اسْتَدَلَّ الصَّحْبُ فِي فَسَادِ عَقْـــدٍ بِنَهْـــيِهِ بِـــلاَ نَكَـــادِ[2]
وَأَيْضًـــا الْمَـــنْهِيُّ عَـــنْهُ رَاجِـــحُ مَفْسَـــدَةً قَلَّـــتْ بِـــهِ الْمَصَـــالِحُ
لَكِـــنْ إِذَا دَلَّ دَلِـــيلٌ يَقْتَضِـــي أَنْ لاَ فَسَـــادَ فَـــاعْمَلَنْ بِمَـــا ارْتُضِـــي (٢٢٦٠)

---

(١) بدرج الهمزة؛ للوزن.

(٢) أي دون إنكار عليهم، فيكون إجماعا منهم، وفي نسخة: (بِلاَ انْتِقَادِ).

كَالنَّهْيِ عَنْ تَصْرِيَةٍ كَذَا الْجَلَبْ أَنْ يُتَلَقَّى مِثْلُ هَذَا يُجْتَنَبْ
لِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنْ تَسَامَحَا ارْتَفَعَ النَّهْيُ فَخُذْهُ وَاضِحَا

تَنْبِيهَاتٌ:

اعْلَمْ بِأَنَّ جِنْسَ فِعْلِ مَا أُمِرْ أَعْظَمُ مِنْ فِعْلِ لِمَنْهِيٍّ حُظِرْ
وَعَكْسُهُ كَذَا ثَوَابُ مَا وَجَبْ أَعْظَمُ مِنْ تَرْكِ الَّذِي النَّهْيَ اصْطَحَبْ
كَذَا عِقَابُ تَرْكِ وَاجِبٍ عَلَى فِعْلِ الْمُحَرَّمَاتِ أَعْلَى مَنْزِلاَ
دَلِيلُ هَذَا أَكْلُ آدَمَ كَمَا إِبْلِيسُ أَنْ أَبَى السُّجُودَ أَجْرَمَا
وَأَيْضاً الشَّهْوَةُ مَصْدَرُ ارْتِكَابْ نَهْيٍ وَفِي الأَمْرِ تَكَبُّرٌ يُعَابْ
وَأَيْضاً الطَّاعَةُ مَقْصُودُ الرُّسُلْ وَالاجْتِنَابُ لاَزِمٌ بِهِ كَمُلْ

مَبْحَثُ الْعَامِّ، وَفِيهِ مَسَائِلُ

الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

لُغَةً الشَّامِلُ أَمَّا فِي اصْطِلاَحْ فَهْوَ الَّذِي اسْتَغْرَقَ مَا لَهُ صَلاَحْ
فِيهِ بِوَضْعٍ وَاحِدٍ وَدَفْعَةِ بِغَيْرِ حَصْرٍ ذِي الْقُيُودَ أَثْبِتِ (٢٢٧٠)
قَدْ أَخْرَجَتْ مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَغْرِقَا كَرَجُلٍ إِذَا لِشَخْصٍ أُطْلِقَا
وَخَرَجَ الْمُشْتَرَكُ الَّذِي وُضِعْ لِعِدَّةٍ إِذْ لَيْسَ وَاحِدًا جُمِعْ
وَخَرَجَ الْمُطْلَقُ إِذْ يَسْتَغْرِقُ لاَ دَفْعَةً بَلْ بَدَلِيًّا يُحْدِقُ

وَخَرَجَتْ أَسْمَاءُ الاعْدَادِ[1] فَهِي تَدُلُّ بِالْحَصْرِ الَّذِي قَدْ يَنْتَهِي

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِه

يَنْقَسِمُ الْعَامُ إِلَى أَقْسَامِ عَدِيدَةٍ بِحَسَبِ الْمَرَامِ

فَبِاعْتِبَارِنَا لِمَا فَوْقُ وَمَا تَحْتُ لِمَا لَيْسَ أَعَمَّ قُسِمَا

مِنْهُ كَمَعْلُومٍ وَمَذْكُورٍ وَمَا هُوَ أَعَمُّ وَأَخَصُّ فَاعْلَمَا

أَعْنِي بِنِسْبَةٍ لِمَا تَحْتُ وَمَا فَوْقُ كَحَيْوَانٍ[2] وَإِنْسَانٍ سَمَا

فَأَوَّلٌ يُدْعَى بِعَامٍ مُطْلَقِ لِلثَّانِ نِسْبِيٌّ إِضَافِيٌّ بَقِي

وَبِاعْتِبَارِ مَا يُرَادُ يَنْقَسِمْ لِلْعَامِ قَدْ أُرِيدَ عَامٌ فَاسْتَقِمْ

وَالْعَامِ قَدْ أُرِيدَ خَاصٌ مِثْلُمَا ﴿ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ ﴾ لِشَخْصٍ عُلِمَا (٢٢٨٠)

وَبِاعْتِبَارِ أَنَّهُ يُخَصُّ جَا قُسِمَ لِلْمَحْفُوظِ عَنْ أَنْ يُخْرَجَا[3]

وَعَامٍ خُصَّ نَحْوُ ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ﴾ بِغَيْرِ لَبْسِ

مِثَالُ الاوَّلِ[4] وَأَمَّا الثَّانِي فَفِي ثُبُوتِ الْخُسْرِ لِلإِنْسَانِ

---

(١) بدرج الهمزة للوزن.
(٢) بسكون الياء للوزن.
(٣) أي عن أن يُخرج منه شيء، بل بقي على عمومه.
(٤) بدرج الهمزة للوزن.

ثُـمَّ الصَّـحِيحُ أَنَّـهُ يُحْـتَجُّ بِـهْ مَحْفُوظـاً اوْ مُخَصَّصًـا فَلْتَنْتَـبِهْ
دَلِـيلُهُ تَمَسُّـكُ الصَّـحَابَةِ بِـهِ عَلَـى الإِطْـلاَقِ دُونَ مِـرْيَةِ
وَإِنْ تَعَارَضَـا فَقَـدِّمْ مَـا حُفِـظْ إِذْ هُـوَ حُجَّـةٌ بِإِجْمَـاعٍ لُفِـظْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ صِيَغِهِ

صِـيغُهُ الأَلْفَـاظُ دَالَـةٌ عَلَـى مَعْـنَى الشُّـمُولِ لُغَـةً قَـدِ انْجَلَـى
إِثْـبَاتُهَا مَذْهَـبُ كُـلِّ الْعُلَمَـا أَنْكَـرَهَا قَـوْمٌ جُفَـاةٌ لُؤَمَـا
أَسْمَاءُ الاسْتِفْهَامِ وَالشَّرْطِ كَـ«مَنْ» لِعَـالِمٍ وَ«مَـا» بِغَـيْرِهِ اقْـتَرَنْ
وَ«أَيْنَ» «أَنَّـى» «حَيْثُ» لِلْمَكَانِ مَعْ «مَتَى» وَ«أَيٌّ» كُلَّ مَا مَضَى جَمَعْ (٢٢٩٠)
تَعُـمُّ «مَـنْ» «أَيٌّ» ضَـمِيرًا فَـاعِلاَ كَذَاكَ مَفْعُولاً كَمَنْ جَا وُصِلاَ
«كُلٌّ» «جَمِيعٌ» «مَعْشَرٌ» وَ«عَامَةُ» «مَعَاشِـرٌ» «قَاطِـبَةٌ» و«كَافَـةُ»
وَعَـدَّ بَعْـضٌ «سَـائِرًا» وَانْـتُقِدَا بِكَوْنِـهِ بِمَعْـنَى «بَـاقٍ» وَرَدَا
وَالْجَمْـعُ مُطْلَقًـا مُعَـرَّفًا بِـلاَمْ أَوْ بِالإِضَافَةِ كَـ«صَالِحِي الأَنَامْ»
أَوِ اسْـمُ جِنْسٍ قَـدْ غَـدَا مُعَـرَّفَا تَعْـرِيفَ جِـنْسٍ لاَ بِعَهْـدٍ صُـرِفَا
وَإِنْ يَكُـنْ عُـرْفٌ أَوِ احْـتِمَالُ عَـارَضَ لاَ عُمُومُـهُ يُـنَالُ
وَمُفْـرَدٌ بِـلاَمِ غَـيْرِ الْعَهْـدِ قَـدْ حُلِّـيَ فَـالْعُمُومُ فِـيهِ يُعْـتَمَدْ

وَمُفْـــرَدٌ أُضِـــيفَ لِلْمَعْـــرِفَةِ نَكِـــرَةٌ فِـــي نَهْـــيٍ اوْ نَافِـــيَةِ
يَكُونُ وَضْعًا وَكَذَا نَصًّا أَتَى وَظَاهِـرًا كَـ«لاَ جَـبَانٌ» ثَبَـتَا (٢٣٠)
أَوْ فِـي سِـيَاقٍ مُثْبَـتٍ لِلامْتِـنَانْ كَذَا لِلاسْتِفْهَامِ ذِي التَّكِيرِ بَانْ
أَوْ فِـي سِيَاقِ الشَّـرْطِ ثُـمَّ لاَ يَعُـمّ إِنْ لَـمْ يُضَـفْ جَمْـعٌ مُـنَكَّرٌ فَـؤُمّ
عَلَـى أَقَـلِّ الْجَمْـعِ يُحْمَـلُ وَذَا ثَلاثَـةٌ وَاثْـنَانِ قَـوْلٌ حُـبِّذَا
إِذِ الأَدِلَّـــةُ عَلَـــيْهِ وَاضِـــحَهْ كَالشَّـمْسِ فِـي الأُفْـقِ تَكُـونُ
كَقَوْلِهِ جَلَّ ﴿ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ ﴾ بَعْدَهُ ﴿ إِخْوَةٌ ﴾ أَبَانَ فَضْلَهُ
وَ﴿ مَعَكُم مُّسْتَمِعُونَ ﴾ مَعْ ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ ﴾ وَ﴿ لِحُكْمِهِمْ ﴾ فَدِنْ
وَغَـيْرِهَا مِـنَ الأَدِلَّـةِ الَّـتِي تُحْـوِجُ تَـأْوِيلاً يَجِـي بِالْكُلْفَـةِ
ثُـمَّ الْمُـرَادُ غَـيْرُ لَفْـظِ جَمْـعٍ اوْ «نَحْنُ» وَ«قُلْنَا» وَ«قُلُوبُ» قَدْ رَأَوْا
مِعْـيَارُهُ صِـحَّةُ الاسْـتِثْنَاءِ لاَ مِـنْ عَـدَدٍ بِـذَا يَقُـولُ النُّـبَلاَ
وَمِـنْهُ مَـا يَكُـونُ عَـمَّ عُـرْفَا أَوْ جَـاءَهُ الْعُمُـومُ عَقْـلاً صِـرْفَا (٢٣١)
وَمِـنْهُ عُـرْفًا الْخِطَـابُ وُجِّهَـا إِلَـى رَسُـولِ اللهِ صَـاحِبِ الْـبَهَا

لأَنَّـــهُ أُسْـــوَةُ كُـــلِّ الأُمَّـــةِ فَأَمْـــرُهُ أَمْـــرٌ لَهُـــمْ بِـــالْقُدْوَةِ
كَـــذَا خِطَابُهَـــا يَعُمُّـــهُ إِذَا لَـمْ يَـأْتِ مَـا يَخُصُّـهَا فَيُحْـتَذَى
كَـــذَا خِطَابُـــهُ لِوَاحِـــدٍ يَعُـــمّ وَفِعْلُـــهُ مِـــثْلُ خِطَابِـــهِ يَـــؤُمّ[1]
قَـوْلُ الصَّـحَابِيِّ قَضَـى بِالشُّـفْعَةِ وَنَحْـــوُهُ يَعُـــمُّ عِـــنْدَ النُّخْـــبَةِ
لَفْـــظُ رِجَـــالٍ لِلنِّسَـــاءِ لاَ يَعُـــمّ كَالـرَّهْطِ وَالْعَكْسَ كَذَلِكَ تَؤُمّ
وَالـــنَّاسُ وَالْقَـــوْمُ لِكُـــلٍّ عَمَّـــا وَ«الْمُسْلِمُونَ» وَ«افْعَلُوا» قَـدْ أَمَّـا
بِـالْخُلْفِ وَالْحـقُّ إِلَـى اللَّفْـظِ يَعُـودْ إِذِ اتِّفَـاقُهُمْ فِـي الاحْكَـامِ يَسُـودْ
إِذْ بَعْضُـهُمْ قَـالَ دَخَلْـنَ فِـي اللُّغَـهْ وَبَعْضُـــهُمْ يَقُـــولُ شَـــرْعٌ سَـــوَّغَهْ
وَإِخْـــوَةٌ عُمُومَـــةٌ لِذَكَـــرِ كَـذَاكَ لِلأُنْثَى أَتَـى فِـي الأَشْهَرِ
فِي الشَّرْطِ «مَنْ» أُنْثَى تَعُمُّ وَكَذَا «الْمُؤْمِنُونَ» النَّاسُ عَبْدًا أَخَذَا
فِـي «النَّاسِ» كُفَّـارٌ وَجِنٌّ دَخَـلاَ إِلاَّ إِذَا قَرِيـــنَةٌ قَـــدْ حَظَـــلاَ
وَنَحْوُ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ الْخُلْفُ فِي شُـــمُولِهِ الأُمَّـــةَ وَالْحَـــقُّ يَفِـــي
إِنْ شَـارَكُوهُمْ لِمَعْنَى مَـا طَلَـبْ إِلاَّ فَـلاَ دُخُـولَ هَـذَا الْمُنْتَخَـبْ

(٢٣٢٠)

---

(١) أي يقصد الأمة بالتعميم.

يَـا أَيُّهَـا الـنَّاسُ يَعُـمُّ الْمُصْـطَفَى وَغَائِـبًا إِذَا مُكَلَّفًـا وَفَـى
وَفِـي عُمُـومِ قَوْلِـهِ الْمُخَاطِـبُ يَدْخُـلُ إِنْ يَصْـلَحْ لَـهُ التَّخَاطُـبُ
تَضَـمُّنُ الْعَـامِ لِمَـدْحٍ أَوْ لِـذَمْ لاَ يَقْـدَحُ الْعُمُومَ فِـي الْقَـوْلِ الأَتَـمْ
وَآيَـةُ الأَمْـرِ بِـأَخْذِ صَـدَقَهْ تَعُـمُّ إِلاَّ بِدَلِـيلٍ طَـرَقَهْ
قِـرَانُ لَفْـظٍ مَـا اقْتَضَـى اتِّحَـادَا فِـي الْحُكْـمِ إِلاَّ لِدَلِـيلٍ حَـادَا
إِضْمَارُ شَـيْءٍ فِـي الَّـذِي عُطِفَ لاَ يُوجِبُ فِي الْمَعْطُوفِ إِضْمَارًا جَلاَ (٢٣٣٠)
فِعْلُـهُ لاَ يَعُـمُّ أَقْسَـامًا وَلاَ جِهَاتِـهِ وَ«كَـانَ يَجْمَـعُ» تَـلاَ
بَـيْنَ الصَّـلاَتَيْنِ لَـدَى السَّـفَرِ لاَ سَـفَرًا اوْ وَقْـتًا يَعُـمُّ نُقِـلاَ
وَهَكَـذَا قَـالُوا وَلِـي فِـيهِ نَظَـرْ إِذْ كَوْنُـهُ يَعُـمُّ وَاضِـحًا ظَهَـرْ
وَلَفْـظُ «كَـانَ» لِـدَوَامِ الْفِعْـلِ مَـعْ تَكْـرَارِهِ عَلَـى الْقَـوِيِّ الْمُتَّـبَعْ
فِـي فِعْلِـهِ أُمَّـتُهُ لَـمْ تَدْخُـلِ بَـلْ بِدَلِـيلٍ خَـارِجٍ إِنْ يَـنْجَلِي
مِـنْ قَـوْلٍ اوْ قَرِيـنَةٍ أَوْ قَـيْسِ وَفِـيهِ مَـا مَـرَّ بِغَـيْرِ لَـبْسِ
لِقَوْلِهِ جَلَّ ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ ﴾ كَذَا ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ﴾ نَصٌّ يَعُمْ

تَنْبِيهَاتٌ

دَلاَلَـةُ اقْتِضَـا والاضْـمَارِ تَعُـمْ ... كَـذَاكَ «لاَ آكُـلُ» مِـثْلَهَا تَـؤُمْ

وَإِنْ أَكَلْـتُ فَفُـلاَنٌ مُعْـتَقُ ... تَعْمِـيمُ مَفْعُولاَتِـهِ الْمُصَـدَّقُ

فَلَـوْ نَـوَى مُعَيَّـنًا فَبَاطِـنَا ... يُقْـبَلُ لَـوْ زَادَ لُحَـيْمًا عَيَّـنَا (٢٣٤٠)

قُـبِلَ مُطْلَقًـا ثُـمَّ الَّـذِي يَعُـمْ ... شَـيْئًا فَمَـا بِـهِ اعْـتِلاَقٌ قَـدْ يَـؤُمْ

نَفْـيُ الْمُسَـاوَاةِ يَعُـمُّ وَكَـذَا ... كُـلَّ الْمَفَاهِـيمِ مُعَمِّمًـا حَـذَا

فِيمَا سِوَى الْمَنْطُوقِ فَاخْصُصَنْ ... بِـهِ يُخَـصُّ كُـلُّ مَـا قَـدْ عَمَّمَـا

وَالْعَـامُ إِنْ خُـصَّ حَقِـيقَةً يُـرَى ... وَحُجَّـةٌ إِنْ بِمُعَـيَّنٍ جَـرَى

وَالْفَـرْقُ بَيْـنَهُ وَبَـيْنَ مَـا أُرِيـدْ ... بِـهِ الْخُصُـوصُ إِذْ تُـرِيدُ تَسْـتَفِيدْ

أَنَّ الَّـذِي بِـهِ يُـرَادُ أَكْـثَرُ ... وَالـثَّانِ عَكْسُـهُ عَـدَاكَ الضَّـرَرُ

إِنْ تَـرَكَ الرَّسُـولُ الاسْتِفْصَـالاَ ... دَلَّ عَلَـى الْعُمُـومِ لاَ إِشْـكَالاَ

كَتَرْكِهِ اسْتِفْصَالَ مُسْلِمٍ عَلَى ... عَشْـرٍ مِـنَ النِّسَـاءِ كَيْفَ حَصَـلاَ

هَـلْ عَقْـدُهُ مُرَتَّـبٌ أَوْ جَـا مَعَـا ... قَـوْلُ الإِمَـامِ الشَّـافِعِيِّ سَـطَعَا

أَيْ تَرْكُ الاسْتِفْصَالِ فِي حِكَايَةِ ... حَـالٍ مَـعَ احْـتِمَالِ ذَاتِ الْخَاصَـةِ (٢٣٥٠)

مُـنَزَّلٌ مَـنْزِلَةَ الْعُمُـومِ فِـي ... قَـوْلٍ وَالاسْـتِدْلاَلُ حُسْـنُهُ يَفِـي

إِنِ الْجَوَابُ السُّؤْلَ سَاوَى وَاسْتَقَلْ ... يَتْبَعُهُ فِي كُلِّ مَا عَلَيْهِ دَلْ

وَإِنْ يَكُنْ أَخَصَّ خَصَّ أَوْ أَعَمَّ ... أَوْ جَا عَلَى خَاصٍ بِلاَ سُؤْلٍ فَعَمّ

قَطْعِيَّةُ الدُّخُولِ صُورَةُ السَّبَبْ ... فَلاَ تُخَصُّ فِي الصَّحِيحِ الْمُنْتَخَبْ

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: هَلْ دَلاَلَةُ الْعَامِّ قَطْعِيَّةٌ أَمْ ظَنِّيَّةٌ؟

دَلاَلَةُ الْعَامِ عَلَى الْمَعْنَى وَفَتْ ... قَطْعِيَّةً فِيهِ اتِّفَاقٌ قَدْ ثَبَتْ

أَمَّا دَلاَلَتُهُ فِي الأَفْرَادِ ... بِالْقَطْعِ وَالظَّنِّ اخْتِلاَفٌ بَادِ

وَالْحَقُّ أَنَّ الْعَامَ مَحْمُولٌ عَلَى ... عُمُومِهِ مِنْ غَيْرِ بَحْثٍ حَصَلاَ

وَإِنْ أَتَى مُخَصَّصٌ صَحَّ عُمِلْ ... بِهِ وَإِنْ فِي رُتْبَةٍ كَانَ سَفِلْ

ثُمَّةَ لَفْظُ الْعَامِ بَعْدُ يُعْمَلُ ... بِهِ لِمَا بَقِيَ دَلِيلٌ شَامِلُ

عُمُومُ الاشْخَاص غَدَا يَسْتَلْزِمُ ... عُمُومَ الاحْوَال وَهَذَا الْمُكْرَمُ (٣٣٦٠)

كَذَلِكَ الْبِقَاعُ وَالأَزْمِنَةُ ... وَالْمُتَعَلِّقَاتُ كُلاًّ أَثْبَتُوا

مَبْحَثُ التَّخْصِيصِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ

الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

إِخْـرَاجُ بَعْـضِ مَـا يَكُـونُ دَخَـلاَ ... لَـوْلاَهُ فِـي الْعُمُـومِ تَخْصِيصًـا جَـلاَ

وَأَجْمَعُـــوا عَلَـــى جَـــوَازِهِ إِذَا ... دَلَّ دَلِـــيلٌ إِنْ يَصِـــحَّ مَـــأْخَذَا

وَجَـــازَ مُطْلَقًـــا وَلَـــوْ مُؤَكَّـــدَا ... وَلَـــوْ فَـــنِي الْجَمِـــيعُ إِلاَّ وَاحِـــدَا

وَلاَ يُخَصَّـــصُ سِـــوَى مَـــا شَـــمِلاَ ... فِـــي الْحِـــسِّ أَوْ فِـــي الْحُكْـــمِ

فَائِدَةٌ

مَـا قِيلَ لَيْسَ فِي الْكِتَابِ يُوجَدُ ... مَـا لَـمْ يُخَـصَّ مِـنْ عُمُـومٍ يُـورَدُ

أَيْ غَـــيْرُ أَرْبَـــعٍ مِـــنَ الآيَـــاتِ ... فَـــنَّدَهُ الإِمَـــامُ ذُو الْهِـــبَاتِ

أَعْـنِي ابْـنَ تَيْمِـيَّةَ مُـبْدِعُ الْجَـوَابْ ... فَقَـالَ غَالِـبُ عُمُومَـاتِ الْكِتَابْ

مَحْفُوظَـــةٌ لَـــيْسَ لَهَـــا تَخْصِـــيصُ ... فَاقْـــتَفِ ذَا فَإِنَّـــهُ مَفْحُـــوصُ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ التَّخْصِيصِ وَالنَّسْخِ

الْفَـــرْقُ بَيْـــنَهُ وَبَـــيْنَ النَّسْـــخِ جَـــا ... مِـــنْ سِـــتَّةِ الْوُجُـــوهِ خُـــذْهُ مَـــنْهَجَا (٢٣٧٠)

أَوَّلُهَـــا هَـــذَا بَـــيَانُ أَنَّ مَـــا ... خَصُّـــوهُ لَـــمْ يُـــرَدْ بِلَفْـــظٍ فَاعْلَمَـــا

وَالنَّسْخُ إِخْرَاجٌ لِمَا يُرَادُ ... دَلاَلَةُ اللَّفْظِ لَهُ يُفَادُ
وَالثَّانِ شَرْطُ النَّسْخِ أَنْ تَرَاخَيَا ... وَجَازَ فِي التَّخصِيصِ أَنْ تَآخَيَا
ثَالِثُهَا النَّسْخُ يَجِي فِي الْوَاحِدِ ... وَلاَ يُخَصَّصُ سِوَى ذِي الْعَدَدِ
رَابِعُهَا النَّسْخُ يَكُونُ بِالْخِطَابْ ... وَجَازَ فِي التَّخْصِيصِ مَا قَدْ
خِطَابًا اوْ عَقْلاً وَعُرْفًا قَارَنَا ... أَيْ لِلْخِطَابِ كُلُّهَا مَا اسْتُهْجِنَا
خَامِسُهَا التَّخْصِيصُ عَمَّ الْخَبَرَا ... وَالنَّسْخُ بِالإِنْشَاءِ خُصَّ فَاخْبُرَا
سَادِسُهَا الْمَنْسُوخُ مَا دَلَّ عَلَى ... مَا تَحْتَهُ خِلاَفَ مَا خُصَّ جَلاَ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ الْمُخَصِّصَاتِ

ثُمَّ الْمُخَصِّصُ هُوَ الْمُخْرِجُ جَا ... إِطْلاَقُهُ عَلَى الدَّلِيلِ مَنْهَجَا
هُوَ الْمُرَادُ هَاهُنَا نَوْعَانِ ... الأَوَّلُ الْمُنْفَصِلُ الْمَعَانِي (٢٣٨٠)
وَهْوَ الَّذِي بِنَفْسِهِ اسْتَقَلاَّ ... بِلاَ ارْتِبَاطٍ بِكَلاَمٍ أَصْلاَ
كَالْحِسِّ وَالْعَقْلِ وَكَالإِجْمَاعِ ... وَالنَّصِّ فَافْهَمْهُ بِعَقْلٍ وَاعِ
وَقَوْلِ صَاحِبٍ مَعَ الْقِيَاسِ ... كَذَلِكَ الْمَفْهُومُ عِنْدَ النَّاسِ
وَالثَّانِ مَا اتَّصَلَ مَا لاَ يَسْتَقِلّ ... بِنَفْسِهِ بَلْ بِكَلاَمٍ مُتَّصِلْ
كَالشَّرْطِ والصِّفَةِ ثُمَّ الْبَدَلِ ... وَغَايَةٍ كَذَاكَ الاسْتِثْنَا يَلِي

مِثَالُ حِسٍّ (أُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْ) وَاعْتَرَضُوا هَذَا فَحَقِّقْ يَا أُخَيْ
بِأَنَّهُ عَامٌّ بِهِ أُرِيدَ مَا يَخُصُّ أَيْ لَيْسَ بِتَخْصِيصٍ سَمَا
وَأَنَّ مَا خَرَجَ بِالْحِسِّ مُنِعْ دُخُولُهُ تَحْتَ الْعُمُومِ فَاقْتَنِعْ
ثُمَّ دَلِيلُ الْعَقْلِ ضَرْبَانِ فَمَا جَازَ وُرُودُ الشَّرْعِ خُلْفَهُ سَمَا
وَهْوَ الْبَرَاءَةُ فَلاَ يَجُوزُ أَنْ يَخُصَّ إِذْ دَلِيلُ شَرْعِنَا قَمَنْ (٢٣٩٠)
أَمَّا الَّذِي مَا جَازَ أَنْ يَرِدَ مَا خَالَفَهُ شَرْعاً يَخُصُّ فَاعْلَمَا
كَخَلْقِهِ سُبْحَانَهُ لِكُلِّ شَيْ صِفَاتُهُ تُخَصُّ مِنْ ذَا يَا أُخَيْ
إِذْ دَلَّ عَقْلُنَا عَلَيْهِ وَانْتُقِدْ بِأَنَّهُ تَحْتَ الْعُمُومِ مَا وُجِدْ
أَوْ مِنْ قَبِيلِ مَا الْخُصُوصُ قُصِدَا وَالْخُلْفُ لَفْظِيًّا لِبَعْضِهِمْ بَدَا
أَوَّلُ مَا اتَّصَلَ الاسْتِثْنَاءُ جَا إِخْرَاجَ مَا لَوْلاَهُ حَتْمًا وَلَجَا
فِي لُغَةٍ بِأَدَوَاتٍ «إِلاَّ» أَوْ أَخَوَاتِهَا فَخُذْهَا نَقْلاَ
فَلاَ يَصِحُّ مِنْ مُنَكَّرٍ وَلاَ مِنْ غَيْرِ جِنْسٍ عِنْدَ بَعْضِ الْفُضَلاَ
كَوْنُهُمَا مِنْ وَاحِدٍ قَدْ صَدَرَا شَرْطٌ وَإِلاَّ فَانْفِصَالُهُ يُرَى
مُرَادُ مَنْ قَالَ «عَلَيَّ عَشَرَهْ» إِلاَّ ثَلاَثَةً فَسَبْعَةً نَرَهْ
«إِلاَّ» قَرِينَةٌ تَخُصُّ وَوَرَدْ هُنَاكَ أَقْوَالٌ وَهَذَا الْمُعْتَمَدْ (٢٤٠٠)

وَشَـرْطُ الاسْـتِثْنَاءِ أَنْ يَتَّصِـلاَ ... فِي عَادَةٍ فِي لَفْظٍ اوْ حُكْمٍ جَلاَ
هَـذَا هُـوَ الصَّحِيحُ وَالْبَعْضُ يَرَى ... صِـحَّةَ فَصْـلِهِ وَلَكِـنْ أُنْكِـرَا
نِيَّـتُهُ قَـبْلَ الـتَّمَامِ وَانْطِقَـا ... لِغَـيْرِ ظَـالِمٍ وَآخِـرْ مُطْلِقَـا
وَاسْـتَثْنِ مَـا قَـلَّ وَمَـا اسْـتَغْرَقَ لاَ ... فِـي الأَكْـثَرِ الْخِـلاَفُ وَالْحَظْـلُ
إِلاَّ إِذَا الْكَـثْرَةُ مِمَّـا خَـرَجَا ... أَتَـتْ فَـلاَ مَـنْعَ فَخُـذْهُ مَـنْهَجَا
وَحَيْـثُ يَـبْطُلُ وَمِـنْهُ اسْـتَثْنَى ... أَعِـدْ لِمَـا قَـبْلُ بِخُلْـفٍ يُعْـنَى
وَجُمَـلٌ تَعَاطَفَـتْ إِنْ وَقَعَـا ... بَعْدَهَـا الاسْـتِثْنَاءُ خُلْـفٌ سَـطَعَا
فَـالْجُلُّ لِلْكُـلِّ وَلِلأَخِـيرَةِ ... بَعْـضٌ أَعَـادَهُ وَذَا إِنْ خَلَـتِ
عَـنِ الْقَـرَائِنِ وَإِلاَّ عُمِـلاَ ... بِهَـا وَوَقْفُـهُ إِلَـى أَن انْجَلَـى
دَلِـيلُهُ اخْـتَارَهُ بَعْـضُ الْفُضَـلاَ ... وَنَجْـلُ تَيْمِـيَّةَ شَـادَ الأَوَّلاَ[1]
وَهْـوَ الَّـذِي ظَهَـرَ لِـي إِنْ صَـلَحَا ... لِلْكُـلِّ وَالْمَـانِعُ مِـنْهُ نَـزَحَا[2]
ثُمَّـةَ الاسْـتِثْنَاءُ مِـنْ نَفْـيٍ ثَبَـتْ ... وَعَكْسُـهُ بِـالْعَكْسِ عِنْدَ مَنْ ثَبَتْ

(٢٤١)

---

(١) أي قوّى قول الجمهور، وهو عوده إلى الجميع.

(٢) من باب نفع، أي بعد، بمعنى أنه لا يوجد مانع من عوده إلى الجمل كلها.

وَإِنْ عَلَى مِثْلٍ أَتَى مَعْطُوفَا فَالثَّانِ لِلأَوَّلِ قَدْ أُضِيفَا
وَإِنْ بِلاَ عَطْفٍ أَتَى فَاسْتِثْنَا مِنْ مِثْلِهِ وَصَحَّ قَوْلٌ يُعْنَى[1]
وَالثَّانِ شَرْطٌ وَالْمُرَادُ اللُّغَوِي وَمَنْ يُعَمِّمْ وَسَمُوهُ بِالْغَوِي
مُخْرِجُ مَا لَوْلاَهُ[2] كَانَ دَخَلاَ مُتَّحِدًا وَمُتَعَدِّدًا جَلاَ
جَمْعًا وَإِبْدَالاً كَذَا الْجَزَا يَرِدْ تَقْدِيمُهُ عَلَيْهِ أَمْرٌ قَدْ عُهِدْ
وَمَا يُرَى مُؤَخَّرًا فَمَا سَبَقْ يَدُلُّ لِلْجَزَاءِ عِنْدَ مَنْ حَذَقْ
إِخْرَاجُ الاكْثَرِ يَصِحُّ وَهْوَ فِي وَصْلٍ بِمَشْرُوطٍ كَالاسْتِثْنَا يَفِي
وَجُمَلٍ تَعَاطَفَتْ كَأَكْرِمَا زَيْدًا وَأَعْطِ عَامِرًا إِنْ قَدِمَا
وَالثَّالِثُ الصِّفَةُ مَا أَشْعَرَ مَا أَفْرَادُ عَامٍ وَصْفُهَا بِهِ سَمَا
فَشَمِلَ الْبَيَانَ وَالنَّعْتَ وَحَالْ وَهْيَ كَالاسْتِثْنَاءِ فِي عَوْدٍ تُنَالْ
وَلَوْ تَقَدَّمَتْ وَأَمَّا الرَّابِعُ فَغَايَةٌ مَا الْحَرْفُ مِنْهَا وَاقِعُ
بُعَيْدَ لَفْظٍ عَمَّ كَاسْتِثْنَاءِ فِي الْوَصْلِ وَالْعَوْدِ بِلاَ اسْتِثْنَاءِ

(٢٠٢٤)

---

(١) أي هذا قول يُقصد؛ لقوّة حجته.

(٢) بحذف الصلة للوزن.

وَتُخْـرِجُ الأَكْـثَرَ قُـلْ مُخَـالِفُ ... مَـا بَعْدَهَـا لِلَّـذِي قَـبْلُ يُؤْلَـفُ
إِذَا تَقَـدَّمَ عُمُـومٌ شَـمِلاَ ... فَـإِنْ خَـلاَ فَـلاَ خِـلاَفَ حَصَـلاَ
وَغَايَـةٌ مَـعَ الْمُغَـيَّا اتَّحَـدَا ... أَوْ يَـتَعَدَّدَانِ تِسْـعَةً بَـدَا
خَامِسُـهَا بَـدَلُ بَعْـضٍ وَالَّـذِي ... مِـنَ الـتَّوَابِعِ يَخُـصُّ يَحْـتَذِي
طَـرِيقَ الاسْـتِثْنَاءِ مِـثْلُ الْـبَدَلِ ... عَطْـفِ الْبَـيَانِ مَـعَ تَوْكِـيدٍ يَلِـي

تَنْبِيهٌ

وَجَـازَ تَخْصِـيصُ الْكِـتَابِ ... وَسُـنَّةٍ أَيْ مُطْلَقًـا فَـلاَ عِـتَابْ (٢٤٣٠)
وَسُـنَّةٍ بِهَـا كَـذَاكَ مُطْلَقَـا ... وَبِكِـتَابِ اللهِ كُـلٌّ يُنْـتَقَى
وَقَصَـدُوا مُسْـتَنَدَ الإِجْمَـاعِ ... فَهْـوَ الَّـذِي يَخُـصُّ عِـنْدَ الْوَاعِـي
لَـوْ أَجْمَعُـوا عَلَـى خِـلاَفِ نَـصٍّ ... تَضَـمَّنَ النَّاسِـخَ لُـذْ بِـالْفَحْصِ
فِعْـلُ النَّـبِيِّ خَـصَّ إِنْ عَـامٌ شَـمَلْ ... وَإِنْ عَلَـى وُجُـوبِ الاتِّـبَاعِ دَلْ
خَـاصٌ فَـذَا الدَّلِـيلُ نَاسِـخًا جَـرَى ... إِقْـرَارُهُ يَخُـصُّ لاَ نَسْـخًا يُـرَى
قَضِـيَّةُ الْعَـيْنِ تَخُـصُّ مِـثْلُ مَـا ... أَبَـاحَ لِلْقَمْـلِ الْحَرِيـرَ فَاعْلَمَـا
وَمَذْهَـبُ الصَّـاحِبِ مَـا لَيْسَ مَجَالْ ... لِـرَأْيِهِ وَإِنْ يَكُـنْ فَـالْخُلْفُ جَـالْ
إِنْ لَـمْ يُخَـالِفْ غَـيْرَهُ وَانْتَشَـرَا ... كَانَ بِهِ التَّخْصِيصُ عِنْدِي أَظْهَرَا

وَبِالْمَفَاهِيمِ يُخَصُّ مُطْلَقَا عَلَى الَّذِي حَرَّرَهُ مَنْ حَقَّقَا
أَمَّا الْقِيَاسُ إِنْ يَكُنْ جَلِيًّا جَازَ بِهِ التَّخْصِيصُ كُنْ حَفِيًّا (٣٤٨)
هَذَا هُوَ الْحَقُّ وَخُلْفٌ قَدْ بَدَا فَاعْمَلْ بِمَا لَهُ الدَّلِيلُ أَيَّدَا
فِعْلُ الْفَرِيقَيْنِ لَدَى النَّهْيِ عَنِ صَلاَةِ عَصْرِهِمْ لِحَرْبٍ مُثْخِنِ
يَرْجِعُ لِلتَّخْصِيصِ بِالْقَيْسِ لِذَا اخْتَلَفَ الْحُذَّاقُ فِي الَّذِي احْتَذَى
فَصَوَّبَ ابْنُ حَزْمٍ الْمُفَوِّتَا وَهْوَ الَّذِي يَكُونُ عِنْدِي أَثْبَتَا
وَنَجْلُ تَيْمِيَّةَ عَكْسَهُ يَرَى لأَنَّ نَهْيَهُ لِتَأْكِيدٍ جَرَى

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : فِي بَيَانِ تَعَارُضِ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ

قُدِّمَ مَا خَصَّ إِذَا تَعَارَضَا هَذَا هُوَ الرَّأْيُ الْقَوِيُّ الْمُرْتَضَى
نَهْجُ الصَّحَابَةِ وَمَنْ قَدْ تَبِعَا حُجَّتُهُ كَالشَّمْسِ ظُهْرًا سَطَعَا
إِذْ فِيهِ إِعْمَالُ الدَّلِيلَيْنِ مَعَا كَمَا هُوَ الْغَالِبُ قَصْدًا وُضِعَا
وَأَيْضًا الْخَاصُ يُرَى أَقْوَى الْحُجَجْ فَاعْمَلْ بِمَا فِيهِ وَلاَ تَخْشَ الْحَرَجْ (٣٤٩)
وَإِنْ يَكُنْ كُلٌّ يَعُمُّ وَيَخُصْ مِنْ جِهَةٍ فَبِالْمُرَجِّحِ يُنَصْ
إِنْ وَافَقَ الْخَاصُ لِعَامٍ لَمْ يَخُصْ وَلَمْ تُقَيِّدْ عَادَةٌ وَلَمْ تَخُصْ
وَالْحَقُّ إِنْ تَعُدْ لِعَهْدِ الْوَحْيِ تَخْصِيصُهَا الظَّاهِرُ خُذْ بِالْوَعْيِ
وَلاَ يُخَصَّصُ بِمَقْصُودٍ كَذَا بِعَوْدِ مُضْمَرٍ لِبَعْضٍ نُبِذَا

مَبْحَثُ الْمُطْلَقِ، وَالْمُقَيَّدِ
وَفِيهِ مَسَائِلُ
الأُولَى: فِي تَعْرِيفِهِمَا

فَمَا تَنَاوَلَ لِوَاحِدٍ بِلاَ ... عَيْنِهِ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ انْجَلَى
حَقِيقَةً شَامِلَةً لِلْجِنْسِ قَدْ ... دَعَوْهُ بِالْمُطْلَقِ فَاتْبَعْ مَا وَرَدْ
فَخَرَجَ الْعَامُ وَأَلْفَاظُ الْعَدَدْ ... كَذَا الْمَعَارِفُ كَزَيْدٍ وَأَسَدْ[1]
وَوَاجِبٌ مُخَيَّرٌ وَالْمُشْتَرَكْ ... إِذِ الْحَقَائِقُ بِخُلْفٍ قَدْ سَلَكْ
وَمَا تَنَاوَلَ مُعَيَّنًا كَذَا ... مَا كَانَ مَوْصُوفًا بِزَائِدٍ خُذَا
اسْمَ مُقَيَّدٍ كَمِثْلِ رَقَبَهْ ... مُؤْمِنَةٍ أَوْ ذَا الْعَظِيمُ الْمَنْقَبَهْ

(٢٤٦٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهِمَا:

ثُمَّ الْمُقَيَّدُ مَرَاتِبُ عَلَى ... قَدْرِ قُيُودِهِ فَمَا قَدِ انْجَلَى
قُيُودُهُ أَكْثَرُ أَعْلَى مَنْزِلاَ ... نَحْوُ ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن﴾ لِ[2] مَنْ تَلاَ
وَقَدْ يَكُونُ اللَّفْظُ مُطْلَقًا عَلَى ... وَجْهٍ مُقَيَّدًا مِنَ اخَرَ[3] جَلاَ
وَيَأْتِيَانِ تَارَةً فِي الأَمْرِ ... وَتَارَةً فِي خَبَرٍ فَلْتَدْرِ

---

(١) المراد اسم رجل بعينه، لا الحيوان المعروف.

(٢) فعل أمر من ولي إذا تبع، أي اتبع من قرأ الآية بتمامها.

(٣) بنقل حركة الهمزة إلى نون (من).

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بِيَانِ حَمْلِ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ

إِذَا أَتَى الْمُطْلَقُ فِيمَا يَسْتَقِلْ ... مُقَيَّدٌ جَا فِي كَلَامٍ مُنْفَصِلْ

حُمِلَ مُطْلَقٌ عَلَى الْمُقَيَّدِ ... إِذَا دَلِيلٌ صَحَّ عِنْدَ الْمُهْتَدِي

حُكْمُهُمَا وَفْقًا وَخُلْفًا مَا سَمَا ... لِلْعَامِ وَالْخَاصِ كَمَا تَقَدَّمَا

بِهِ الْكِتَابَ قَيِّدَنْ وَبِالسُّنَنْ ... وَهْيَ بِهِ كَذَا بِهَا كُلٌّ حَسَنْ

وَالْقَيْسِ وَالْمَفْهُومِ ثُمَّ مَذْهَبِ ... صَحْبٍ عَلَى الْقَوْلِ الَّذِي قَدِ اجْتُبِي

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ مَوَانِعِ حَمْلِ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ

يُمْنَعُ إِنْ وَرَدَ قَيْدَانِ بِضِدّْ ... وَلَا مُرَجِّحَ لِوَاحِدٍ وُجِدْ (٢٤٧٠)

صَوْمُ الظِّهَارِ قَدْ يُرَى تَتَابُعَا ... وَفَرَّقَ الصِّيَامَ مَنْ تَمَتَّعَا

أَمَّا قَضَاءُ رَمَضَانَ أُطْلِقَا ... فَلَا يَحِقُّ الْحَمْلُ بَلْ صُمْ مُطْلَقَا

كَذَا إِذَا قَرِينَةٌ مَانِعَةْ ... مِنْ حَمْلِهِ لَاحَمْلَ إِذْ لَا نَافِيَةْ

وَتِلْكَ تَأْخِيرُ الْبَيَانِ مِثْلَمَا ... أَمَرَ قَطْعَ خُفِّهِ مَنْ أَحْرَمَا

ذَا بِالْمَدِينَةِ وَأَيْضًا أَطْلَقَا ... لُبْسَهُ فِي عَرَفَةٍ تَحَقَّقَا

لِذَاكَ أَحْمَدُ يَرَى النَّسْخَ هُنَا ... لِأَنَّهُ لَاوَجْهَ لِلْقَيْدِ دَنَا

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ أَحْوَالِ الْمُطْلَقِ وَالْمُقَيَّدِ بِالنِّسْبَةِ لِلْحَمْلِ وَعَدَمِهِ

يَنْقَسِمُ الْمُطْلَقُ وَالْمُقَيَّدُ ... إِنْ لَمْ تَكُنْ قَرِينَةٌ تُقَيِّدُ
أَرْبَعَةً أَوَّلُهَا الْحُكْمُ اتَّفَقْ ... مَعْ سَبَبٍ فَالْحَمْلُ لِلْجُلِّ بَرَقْ[1]
وَالثَّانِ أَنْ يَتَّفِقَ الْحُكْمُ وَلاَ ... يَتَّفِقَ السَّبَبُ فَالْحَمْلُ جَلاَ
لِلأَكْثَرِينَ ثُمَّ ثَالِثٌ جَلاَ ... عَكْسَهُ فَالْحَمْلُ لَدَى الأَكْثَرِ لاَ
وَرَابِعٌ خُلْفُهُمَا فَاتَّفَقُوا ... أَنَّهُ لاَ حَمْلَ هُنَا يُحَقَّقُ
وَهَذِهِ الأَقْسَامُ خَاصَّةٌ بِمَا ... كَانَ الْمُقَيَّدُ بِوَحْدَةٍ سَمَا
فَإِنْ يَكُنْ قَيْدَانِ ضِدَّانِ فَلاَ ... حَمْلَ بِالاتِّفَاقِ إِنْ بُعْدٌ جَلاَ
أَمَّا إِذَا أَمْكَنَ أَنْ يُرَجَّحَا ... بَعْضٌ عَلَى الأَرْجَحِ حَمْلٌ وَضَحَا
كَالصَّوْمِ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ ... أَشْبَهُ بِالظِّهَارِ فِي التَّعْيِينِ
مِنَ التَّمَتُّعِ يَكُونُ أَقْرَبَا ... فَحَمْلُهُ عَلَيْهِ صَارَ يُجْتَبَى

(٢٤٨٠)

(١) أي لمع، وأضاء، يعني أن الجمهور على الحمل في هذا القسم.

مَبْحَثُ الْمَنْطُوقِ

وَفِيهِ مَسْأَلَتَانِ

الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

هُـوَ الَّـذِي دَلَّ عَلَـيْهِ اللَّفْـظُ فِـي ... مَحَـلِّ نُطْـقٍ وَهْـوَ قِسْـمَيْنِ يَفِـي

الأَوَّلُ الصَّـرِيحُ مَـا اللَّفْـظُ وُضِـعْ ... لَـهُ فَيَشْـمَلُ مُطَابِقًـا صُـنِعْ

كَـرَجُلٍ دَلَّ عَلَـى الإِنْسَـانِ ... كَـذَا تَضَـمُّنًا فَخُـذْ بَـيَانِي

مِـثْلُ دَلاَلَـةِ الـثَّلاَثَةِ عَلَـى ... ثُلُـثِهَا الْوَاحِـدِ وَادْكُـرْ مُـثُلاَ

ثَانِـيهِمَا غَـيْرُ الصَّـرِيحِ وَهْـوَ مَـا ... دَلَّ عَلَـيْهِ اللَّفْـظُ لاَ وَضْـعًا سَـمَا

يَدْعُونَـهُ دَلاَلَـةَ الْـتِزَامِ ... كَاثْنَـيْنِ لِلـزَّوْجِ فَمِـزْ مَـرَامِي

(٢٤٩٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي أَقْسَامِ الْمَنْطُوقِ غَيْرِ الصَّرِيحِ

أَقْسَـامُهُ ثَلاَثَـةٌ فَـالأَوَّلُ ... دَلاَلَـةُ اقْتِضَـا هُـوَ الْمُفَصَّـلُ[1]

أَنْ يَتَضَـمَّنَ الْكَـلاَمُ مُضْـمَرَا ... لاَ بُـدَّ مِـنْ تَقْدِيـرِهِ لِـيَظْهَرَا

إِمَّـا لأَنَّ الصِّـدْقَ قَـدْ تَوَقَّفَـا ... عَلَـيْهِ كَالْحَدِيـثِ عَمَّـنْ شُـرِّفَا

«وَضَـعَ عَـنْ أُمَّـتِيَ الْخَطَـأَ» إِذْ ... تَقْدِيـرُهُ الإِثْـمَ الَّـذِي بِـهِ أُخِـذْ

---

(١) أي المفسّر.

أَوْ أَنَّ صِحَّتَهُ عَقْلاً وُقِفَا ... كَـ﴿ وَسْئَلِ ٱلْقَرْيَةَ ﴾ خُذْ مَا عُرِفَا
أَوْ أَنَّ صِحَّتَهُ شَرْعًا مُعْلَنُ ... كَأَعْتِقِ الْعَبْدَ عَلَيَّ الثَّمَنُ
وَالثَّانِ قُلْ دَلاَلَةُ الإِشَارَةِ ... أَنْ دَلَّ لَفْظٌ فِي سِوَى الْعِبَارَةِ
أَيْ غَيْرِ مَقْصُودٍ بِلَفْظٍ لاَزِمُ ... لَهُ فَبِالتَّبَعِ قَصْدًا يَلْزَمُ (٢٥٠)
مِثْلُ اسْتِفَادَةِ أَقَلِّ الْحَمْلِ فِي ... سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنَ النَّصِّ الْوَفِي
ثَالِثُهَا دَلاَلَةُ التَّنْبِيهِ قَدْ ... يُدْعَى بِالايمَاءِ[1] فَخُذْ وَصْفًا وَرَدْ
أَنْ يُقْرَنَ الْحُكْمُ بِوَصْفٍ لَوْلاَ ... كَوْنُهُ تَعْلِيلاً لَمَا جَا أَحْلَى
كَذِكْرِ الابْرَارِ لَدَى لَفِي نَعِيمْ ... فَحَقِّقِ الْفَنَّ بِفَهْمٍ مُسْتَقِيمْ

مَبْحَثُ الْمَفْهُومِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ

الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ، وَأَنْوَاعِهِ:

هُوَ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ فِي ... غَيْرِ مَحَلِّ النُّطْقِ قِسْمَيْنِ يَفِي
الأَوَّلُ الْمَفْهُومُ ذُو الْمُوَافَقَهْ ... وَالثَّانِ مَا خَالَفَهُ وَنَافَقَهْ

---

(١) بدرج الهمزة بعد نقل حركتها للوزن.

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ مَفْهُومِ الْمُوَافَقَةِ:

هُـوَ الَّـذِي وَافَـقَ مَسْـكُوتٌ لِمَـا ... نُطِقَ فِـي الْحُكْمِ بِأَسْمَاءٍ سَمَى
فَحْـوَى الْخِطَـابِ لَحْـنُهُ التَّنْبِـيهُ ... وَالْقَـيْسُ ذُو الْجَـلاَءِ يَـا نَبِـيهُ
قِسْمَانِ أَوْلَى وَهْوَ مَا كَانَ أَحَقْ ... بِالْحُكْمِ مَا سُكِتَ عَنْهُ وَاتَّسَقْ
مِـثَالُهُ تَحْـرِيمُ تَأْفِـيفٍ يَـدُلْ ... لِحُـرْمَةِ الضَّـرْبِ وَذَا أَعْلَـى الْمُثُلْ (٢٥١٠)
وَالثَّانِ مَا سَاوَى إِذَا الَّذِي سُكِتْ ... عَـنْهُ لِمَـنْطُوقٍ يُسَـاوِي فَلْتَبِـتْ
مِـثَالُهُ تَحْـرِيمُ أَكْـلِ مَـالِ مَـنْ ... يَـتُمَ[1] لِلإِحْـرَاقِ دَلَّ فَـاجْمَعَنْ
وَهُـوَ قَطْعِـيٌّ إِذَا كَـانَ انْـتَفَى ... فَارِقُـهُ قَطْعًـا مِـثَالُهُ وَفَـى[2]
وَظَـنٌّ انْ[3] ظُـنَّ انْـتِفَاؤُهُ كَـأَنْ ... يُقَـالَ إِذْ رُدَّتْ شَـهَادَةٌ لِمَـنْ
فَسَـقَ فَالْكَافِـرُ أَوْلَـى رَدُّهُ ... إِذْ رُبَّمَـا عَـنْ كِذْبِـهِ يُـبْعِدُهُ
دِيـنُهُ[4] بَيْـنَمَا يُـرَى ذُو الْفِسْـقِ ... مُـتَّهَمًا فِـي دِيـنِهِ بِـالْحَقِّ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّتِهِ

قَـدْ أَجْمَـعَ السَّـلَفُ فِـي حُجِّيَّـتِهْ ... فَمُـنْكِرٌ لَـهُ يُـرَى مِـنْ بِدْعَـتِهْ

---

(١) من بابي تَعِب وقرُب.

(٢) أي تمّ مثاله بما سبق ذكره من المثالين، تحريم التأفيف، وتحريم أكل مال اليتيم.

(٣) بدرج الهمزة للوزن.

(٤) بحذف صلة الضمير للوزن.

قَـالَ ابْـنُ تَيْمِـيَّةَ ذَا مِـنْ بِـدَعِ ... أَهْـلِ الظَّوَاهِـرِ الَّـتِي لَـمْ تُـبْدَعِ
قَـبْلَهُمْ فَمَـا لَهُـمْ فِـيهَا سَـلَفْ ... بَـلْ كُـلٌّ احْـتَجَّ بِـهِ وَمَـا وَقَـفْ
وَإِنَّمَـا الْخِـلاَفُ فِـي الدَّلاَلَـةِ ... لَفْظِـيَّةٌ أَوْ بِقِـيَاسٍ مُثْبِـتِ (٢٥٢٠)
مَـنْ قَـالَ لَفْظِـيٌّ بِـهِ نَسْـخًا أَجَـازْ ... مَـنْ لاَ فَـلاَ وَذَاكَ لِلتَّرْجِـيحِ حَـازْ

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ شَرْطِ الْعَمَلِ بِهِ

أَنْ يُفْهَـمَ الْمَعْنَى مِنَ اللَّفْظِ لَـدَى ... مَحَـلِّ نُطْقِـهِ فَخُـذْ نِلْـتَ الْهُـدَى
وَكَـوْنُ مَفْهُـومٍ بِحُكْـمٍ أَوْلَـى ... أَوْ جَـا يُسَـاوِي مَـا بِـنُطْقٍ أَدْلَـى
يُفْهَـمُ ذَلِـكَ مِـنَ السِّـيَاقِ أَوْ ... قَـرَائِنِ الأَحْـوَالِ حَقِّـقْ مَـا رَأَوْا

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ مَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ

مَـا خَـالَفَ الْمَسْـكُوتُ عَـنْهُ مَـا ... فِـي الْحُكْـمِ مَفْهُومُ الْمُخَالَفَـةِ ثِقْ
وَبِدَلِـيلٍ لِلْخِطَـابِ سُـمِّيَا ... سِـتَّةُ أَقْسَـامٍ فَخُذْهَـا وَاعِـيَا
أَوَّلُهَـا مَفْهُـومُ وَصْـفٍ وَرَدَا ... كَصِـفَةِ السَّـوْمِ لأَغْـنَامٍ بَـدَا
لَـيْسَ الْمُـرَادُ مِنْهُ نَعْتًا بَلْ كَفَـا ... مَـا صِـفَةً يُـرَى لِمَعْـنًى عُـرِفَا
وَهُـوَ حُجَّـةٌ بِخُلْـفٍ وَيُـرَى ... ظَـرْفٌ وَحَـالٌ عِلَّـةٌ مِـنْهُ جَـرَى
وَالـثَّانِ تَقْسِـيمٌ كَثَيِّـبٌ أَحَـقْ ... بِنَفْسِـهَا مَـعْ ذِكْـرِ بِكْـرٍ اتَّسَـقْ (٢٥٣٠)
ثَالِـثُهَا مَفْهُـومُ شَـرْطٍ وَالْمُـرَادْ ... مَا عَلَّقَ الْحُكْمَ عَلَى شَيْءٍ يُرَادْ
أَيْ بِـأَدَاةٍ «إِنْ» «إِذَا» وَاللُّغَـوِي ... يُعْنَـى وَلَـيْسَ مَـا مَضَـى فَلْتَحْـيُو

وَهُـوَ أَقْـوَى مِـنْهُمَا وَقَـدْ سُـمِعْ ... لِعِلَّـةٍ «إِنْ كُنْـتَ نَجْلِـي فَلْـتُطِعْ»
الـرَّابِعُ الْغَايَـةُ مَـدُّ الْحُكْـمِ ... أَيْ بِأَدَاتِهَـا «إِلَـى» «حَـتَّى» انْـمِ
وَخَـامِسُ الأَقْسَـامِ مَفْهُـومُ الْعَـدَدْ ... تَعْلِيقُ حُكْمٍ أَيْ بِمَخْصُوصٍ عَدَدْ
وَسَـادِسُ الأَقْسَـامِ مَفْهُـومُ اللَّقَـبْ ... تَخْصِيصُـكَ اسْـمًا أَيْ بِحُكْـمٍ
وَذَاكَ كَالتَّنْصِيصِ فِي أَعْيَانِ مَا ... يَجْرِي بِـهِ الـرِّبَا بِنَصٍّ أُحْكِمَـا

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّتِهِ

جَمِـيعُ أَقْسَـامِهِ حُجَّـةٌ لَـدَى ... جُمْهُورِهِـمْ لاَ لَقَـبٌ فِـي الْمُقْتَدَى
مِـنَ الأَدِلَّـةِ لِلاحْـتِجَاجِ بِـهْ ... فَهْـمُ أُولِـي اللُّغَـةِ ذَا فَلْتَنْتَـبِهْ
فَعُمَـرٌ قَـدْ فَهِـمَ الإِتْمَـامَ مِـنْ ... تَعْلِيقِ قَصْـرِهَا بِخَـوْفٍ مُقْتَرِنْ
أَقَـرَّهُ النَّـبِيُّ لَمَّـا سَـأَلاَ ... لَكِـنَّهَا صَـدَقَةٌ فَلْتُقْـبَلاَ
كَـذَاكَ لاَ بُـدَّ لِذِكْـرِ فَـائِدَهْ ... إِذْ لَـوْ يُسَـاوِي عَدَمًـا جَـا زَائِـدَهْ
حَشْـوًا يُـنَزَّهُ كَـلاَمُ الْعُقَـلاَ ... فَكَيْفَ بِـالْكَلاَمِ مِـنْ رَبِّ الْعُـلاَ
أَقْسَـامَهُ رَتِّـبْ فَقَـدِّمْ غَايَـهْ ... فَالشَّـرْطَ فَالصِّـفَةَ خُـذْ دِرَايَـهْ
تَقْسِـيمًا الْعَـدَدَ ثُـمَّ اللَّقَـبَا ... لَـيْسَ هُـنَا فَـرْقٌ يَجِـي مُصْطَحَبَا
بَـيْنَ كَـلاَمِ اللهِ والـنَّاسِ لَـدَى ... دَلاَلَـةِ الْمَفْهُـومِ خُـذْهُ رَشَـدَا

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِ الْعَمَلِ بِهِ:

شَـرْطُهُ أَنْ يَكُـونَ مَنْطُوقٌ ذُكِـرْ ... أَيْ لاخْتِصَاصِـهِ بِحُكْـمٍ مُسْـتَقِرْ

(٢٥٠)

أَمَّـا إِذَا ظَهَـرَ ذِكْـرُهُ اتَّفَـقْ ... لِسَـبَبٍ فَحُكْمُـهُ قَـدِ افْـتَرَقْ
وَهْـيَ كَـثِيرَةٌ فَمِـنْهَا أَنْ خَـرَجْ ... مَخْـرَجَ غَالِـبٍ كَحَجْـرٍ ذِي حَـرَجْ
كَـذَاكَ ذِكْـرُهُ جَوَابًـا للسُّـؤَالْ ... كَمِثْلِ هَلْ فِي سَائِمٍ زَكَاةُ مَالْ
كَـذَا عَلَـى سَـبِيلِ الامْتِـنَانِ جَـا ... كَقَوْلِهِ ﴿ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾ مُخْرَجَا (٢٥٥)
أَوْ رَفْـعِ خَـوْفٍ أَوْ لِتَفْخِـيمٍ كَـذَا ... حَادِثَـةٌ جَهْـلُ الْمُخَاطَـبِ حَـذَا
أَوْ كَانَـتِ الصِّـفَةُ لَيْسَـتْ تُقْصَـدُ ... فَهَـذِهِ الشُّـرُوطُ خُذْهَـا تَسْـعَدُ

تَنْبِيهَاتٌ

إِذَا بِمَـدْحٍ أَوْ بِـذَمٍّ خُصَّـا ... نَـوْعٌ فَمَفْهُـومٌ رَأَوْهُ يُحْصَـى
قَـوْلُ وَفِعْلُـهُ لَـهُ دَلاَلَـهْ ... مِـثْلُ الْخِطَـابِ رَدُّهُ جَلاَلَـهْ
دَلاَلَـةُ الْمَفْهُـومِ كُلُّهَـا تُـرَى ... بِالالْـتِزَامِ فَلْـتُحَقِّقْ نَظَـرَا
وَ«إِنَّمَـا» بِالْكَسْـرِ وَالْفَـتْحِ أَفَـادْ ... الْحَصْـرَ نُطْقًـا وَلِـبَعْضٍ انْـتِقَادْ
وَقَـدْ يَجِـي مُحَقِّقًـا لاَ نَفْـيَا ... كَـ«إِنَّمَـا الْكَـرِيمُ» أَلْـقِ وَعْـيَا
«تَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ» حَصْرٌ نُطْقَا ... كَقَوْلِـكَ «الْعَـالِمُ زَيْـدٌ حَقًّـا»
إِنْ لَـمْ يَكُـنْ عَهْدٌ وَحَصْرٌ يَحْصُلُ ... بِـنَفْيٍ اوْ شِـبْهٍ كَـذَاكَ يُـنْقَلُ
بِالْفَصْـلِ بَـيْنَ مُبْـتَدًا وَخَـبَرِ ... بِمُضْـمَرٍ بِالاسْـتِثْنَاءِ فَاحْصُـرِ (٢٥٦)
تَقْدِيـمُ مَعْمُـولٍ يُفِـيدُ الاخْتِصَـاصْ ... وَذَا هُوَ الْحَصْرُ وَلِلسُّبْكِي انْتِقَاصْ

أَعَلَى الْمَفَاهِيمِ قُلِ اسْتِثْنَاءُ وَالنَّفْيُ ثُمَّ غَايَةٌ تَلاَّءُ
فَالشَّرْطُ ثُمَّ صِفَةٌ مُنَاسِبَهْ فَمُطْلَقُ الصِّفَةِ قُلْ مُعَاقِبَهْ
فَعَدَدٌ يَلِي فَمَعْمُولٌ سَبَقْ وَهَكَذَا التَّرْتِيبُ ثَمَّ وَاتَّسَقْ

خَاتِمَةٌ

قَدْ حَرَّرَ الْمَسَائِلَ الْفِقْهِيَّهْ بَعْضُ الْمُدَقِّقِينَ فِي الرَّوِيَّهْ
أَيْ فِي قَوَاعِدَ تَكُونُ حَاوِيَهْ لِكُلِّ أَنْوَاعِ الْفُرُوعِ طَاوِيَهْ
بِشَكٍّ الْيَقِينُ لاَ يُزَالُ وَإِنَّ كُلَّ ضَرَرٍ مُزَالُ
وَبِالْمَشَاقِ يُجْلَبُ التَّيْسِيرُ وَإِنَّهُ لِلْعَادَةِ الْمَصِيرُ
كَذَا الأُمُورُ بِالْمَقَاصِدِ تُرَى خَمْسُ قَوَاعِدَ فَأَمْعِنْ نَظَرَا
وَقَدْ رَآهُ بَعْضُهُمْ أَمْرَيْنِ قَدْ جَلْبُ الْمَصَالِحِ وَدَرْءُ مَا فَسَدْ (٢٥٧٠)
وَهَذَا أَخْصَرُ وَأَجْمَلُ فَعُمْ فِي لُجَّةِ النُّصُوصِ تَلْقَ مَا تَؤُمْ

الْفَصْلُ الثَّالِثُ: فِي الاجْتِهَادِ، وَالتَّقْلِيدِ، وَالْفَتْوَى

وَفِيهِ ثَلاَثَةُ مَبَاحِثَ

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي الاجْتِهَادِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

الاجْـــتِهَادُ لُغَـــةً أَنْ تَـــبْذُلاَ وُسْـعَكَ وَالطَّاقَـةَ فِـي أَمْـرٍ عَـلاَ
أَمَّـا فِـي الاصْـطِلاَحِ فَهْـوَ بَـذْلُ وُسْـعِكَ فِـي الـنَّظَرِ حِيـثُ يَجْلُـو
ذَلِـكَ فِـي الأَدِلَّـةِ الشَّـرْعِيَّهْ مُسْـتَنْبِطًا أَحْكَامَـهُ الْمَرْعِـيَّهْ
فَهْـوَ أَعَـمُّ مِـنْ قِـيَاسٍ إِذْ يُخَـصْ بِلَحْـقِ فَـرْعٍ أَيْ بِأَصْـلٍ قَـدْ يُـنَصْ
وَإِنَّ الاجْـــتِهَادَ لاَ يَقُـــومُ بِـــهْ إِلاَّ فَقِـيهُ الـنَّفْسِ حَـبْرٌ مُنْتَـبِهْ
وَإِنَّ الاجْـــتِهَادَ قَـــدْ يُحَقِّـــقُ قَطْعًـا بِحُكْـمٍ أَوْ بِظَـنٍّ يُـرْفَقُ
وَإِنَّ الاجْـــتِهَادَ رَأْيُ الْمُجْـــتَهِدْ مُحَـاوِلاً لِكَشْـفِ حُكْـمٍ مُسْتَنِدْ
وَلَـيْسَ تَشْـرِيعًا إِذِ التَّشْـرِيعُ قَـدْ يَخُـصُّ مَوْلاَنَـا وَلَـيْسَ لأَحَـدْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهِ

(٢٥٨٠) الاجْـــتِهَادُ بِاعْتِـــبَارَاتٍ قُسِـــمْ لِمُـــتَعَدِّدٍ فَخُـــذْهُ تَغْتَـــنِمْ
فَبِاعْتِـبَارِ أَهْلِـهِ قِـيلَ انْقَسَـمْ أَرْبَعَـةً مُجْـتَهِدٌ قَـدِ اتَّسَـمْ
بِمُطْلَـقٍ وَهْـوَ الَّـذِي قَـدْ يَعْلَـمُ نُصُـوصَ وَحْـيِ اللهِ وَهْـوَ مُحْكِـمُ
أَقْـوَالَ أَصْـحَابِ الرَّسُـولِ يَجْتَهِدْ لَـدَى الـنَّوَازِلِ لِنَـيْلِ مَـا قُصِـدْ
فَالـنَّوْعُ ذَا جَـازَ لَـهُ الإِفْـتَاءُ وَجَـازَ لِلـنَّاسِ بِـهِ اقْـتِدَاءُ
مُجَـدِّدُ الشَّـرْعِ الشَّـرِيفِ لاَ تُـرَى نَازِلَـةٌ إِلاَّ لَهَـا قَـدِ انْـبَرَى

وَبَعْـــدَهُ مُجْـــتَهِدٌ مُقَـــيَّدُ ... فِـى مَذْهَـبِ الإِمَـام لاَ يُقَلِّـدُ
لَـــهُ وَإِنَّمَـــا لَـــهُ مَعْـــرِفَةُ ... أَقْوَالِـــهِ أُصُـــولَهُ يُثَبِّـــتُ
مُهَذِّبًـا يَسْـلُكُ مَسْـلَكَهُ قَـدْ ... وَافَقَـهُ رَأْيًـا طَـرِيقَهُ قَصَـدْ
وَبَعْـدَهُ مُقَـيَّدٌ فِـى مَذْهَـبِ ... وَلَـيْسَ يَخْـرُجُ وَلَـوْ بِمَطْلَـبِ
يَعْلَـمُ فَـتْوَاهُ وَإِنْ نَـصَّ الإِمَـامْ ... وَجَـدَ لاَ يَعْـدُوهُ قَطْعًـا لاَ كَـلاَمْ (٢٥٩٠)
بَـلْ نَصُّـهُ مِـثْلُ نُصُـوص الشَّـارِع ... قَـدِ اكْـتَفَى بِـهِ بِحَـزْمٍ قَـاطِعِ
وَهَكَـذَا وُصِـفَ قُـلْ وَاعَجَـبَا ... فَشَـأْنُ هَـذَا الْقِسْـم صَـارَ مُعْجِبَا
كَـيْفَ دَعَـاهُمُ اجْـتِهَادُهُمْ لِمَـا ... يَـرُدُّهُ مَـنْ كَـانَ مِـنْهُ أَعْلَمَـا
هَـلاَّ أَجَالُوا نَظَرًا فِى النَّصِّ كَىْ ... يُحَقِّقُـوا الصَّـوَابَ مِـنْهُ دُونَ غَـىْ
فَـإِنَّ ذَا وَاجِـبُهُمْ كَـىْ يَعْمَلُـوا ... بِعِلْمِهِـمْ إِذْ نِعْـمَ مَـا قَـدْ حُمِّلُـوا
ثُـمَّ يَلِـى مُجْـتَهِدٌ فِـى مَذْهَـبِ ... أَىِّ إِمَـام عَاجِـزٌ عَـنْ مَطْلَـبِ
بَـلْ حَـافِظٌ أَقْـوَالَ ذَلِـكَ الإِمَـامْ ... مُقَلِّـدٌ مَحْـضٌ جَدِيـرٌ أَنْ يُـلاَمْ
إِذِ النُّصُـوصُ عِـنْدَهُ تَـبَرُّكُ ... أَمَّـا احْـتِجَاجُهُ بِهَـا فَمُـنْهَكُ
فَلَـوْ رَأَى الْحَدِيـثَ صَـحَّ خَالَفَـا ... مَذْهَـبَهُ أَعْـرَضَ عَـنْهُ عَازِفَـا[1]
وَهَكَـذَا حَقَّقَـهُ ابْـنُ الْقَـيِّمِ ... فَقَـالَ فِـي الأَوَّلِ أَهْـلُ الْقِـيَمِ (٢٦٠٠)

---

(١) حـال مؤكّـد لـ«أعرض»، يقال: عزفت نفسي عن الشيء من باب ضرب: إذا زَهِدت فيه، وانصرفت عنه، أو ملّته. قاله في «القاموس».

يَكُونُ فَتْوَاهُ كَتَوْقِيعِ الْمُلُوكْ ... وَالثَّانِ كَالْوَكِيلِ فَافْهَمْ ذَا سُلُوكْ
وَثَالِثٌ وَرَابِعٌ كَخُلَفَا ... نُوَّابِهِمْ وَمَنْ عَدَاهُمْ جُلَفَا[1]
وَبِاعْتِبَارِ نَظَرٍ لِلْمُجْتَهِدْ ... مُطْلَقٌ اوْ جُزْئِيُّهُ إِذْ يَجْتَهِدْ
مِنْ حَيْثُ الاسْتِيعَابُ لِلْمَسَائِلِ ... وَفِي اقْتِصَارِهِ لِبَعْضِ السَّائِلِ
وَاخْتَلَفُوا هَلْ يَتَجَزَّى الاجْتِهَادْ ... جَوَازُهُ الْحَقُّ فَخُذْهُ بِاعْتِمَادْ
وَالْحَقُّ أَنْ يُفْتِيَ فِيمَا اجْتَهَدَا ... لاَ غَيْرِ مَا حَقَّقَ فَلْيَبْتَعِدَا
وَبِاعْتِبَارِ عِلَّةِ الْحُكْمِ انْقَسَمْ ... إِلَى ثَلاَثَةٍ فَمَنْ حَازَ اغْتَنَمْ
تَحْقِيقُهُ الْمَنَاطَ مَعْ تَنْقِيحِهِ ... تَخْرِيجِهِ فَارْجِعْ إِلَى تَوْضِيحِهِ
فَقَدْ مَضَى مُفَسَّرًا مُنَقَّحَا ... فِي الْمَسْلَكِ الْعَاشِرِ كُنْ مِمَّنْ صَحَا
رَابِعُهَا انْقِسَامُهُ بِالنَّظَرِ ... إِلَى الْمَسَائِلِ فَحَقِّقْ نَظَرِي (٣٦١)
قِسْمٌ مَسَائِلُ وَلَمْ يَقُلْ أَحَدْ ... فِيهَا وَآخَرُ مَضَى أَنِ اجْتَهَدْ
فَالْخُلْفُ فِي الأَوَّلِ هَلْ يُجْتَهَدُ ... أَمْ لاَ؟ وَصَحَّحُوا الْجَوَازَ فَاهْتَدُوا
وَالثَّانِ لاَ خِلاَفَ فِيهِ فَاجْتَهِدْ ... مُسْتَكْمِلاً شُرُوطَهُ الَّتِي تَرِدْ
خَامِسُهَا انْقِسَامُهُ بِالنَّظَرِ ... لِبَذْلِ وُسْعِهِ الَّذِي قَدْ يَعْتَرِي
تَامٌّ وَنَاقِصٌ فَإِنْ كَانَ بَذَلْ ... حَتَّى يُحِسَّ الْعَجْزَ عَمَّا قَدْ حَصَلْ

---

(١) جمع جَليف كحليف وحُلَفَاء، ويقال له الْجِلْف بكسر، فسكون، وهو الرجل الجافي.

تَـــامٌ وَإلاَّ نَـــاقِصٌ وَطُلِـــبَا ... أَنْ يَـبْذُلَ الْغَايَـةَ حَـتَّى يُغْلَـبَا
سَادِسُـهَا انْقِسَـامُهُ لِمَـا يَصِـحْ ... وَفَاسِـدٍ فَـأَوَّلٌ جَـا يَتَّضِـحْ
هُـوَ الَّـذِى صَـدَرَ مِـنْ مُجْـتَهِدِ ... قَدْ وُجِدَتْ فِيهِ شُرُوطُ الْمُهْتَدِى
وَكَـانَ الاجْـتِهَادُ فِـيمَا سَـاغَ أَنْ ... يَجْـرِىَ الاجْـتِهَادُ فِـيهِ فَـاعْلَمَنْ
وَالـثَّانِ مَـا صَـدَرَ عَمَّـنْ جَهِـلاَ ... نَهْـجَ النُّصُـوص وَاللُّغَـاتِ أَهْمَـلاَ (٢٦٢٠)
بَـلْ كَـانَ خَالِـيًا عَـنِ الشُّـرُوطِ ... أَوْ هُـوَ أَهْـلٌ عِيـبَ بِالْهُـبُوطِ
حَيْـثُ غَـدَا يَـبْذُلُ جُهْـدَهُ إِلَـى ... مَسَـائِلٍ فِـيهَا اجْـتِهَادٌ حُظِـلاَ
وَلابْـنِ قَـيِّمٍ بُحُـوثٌ غَالِـيَهْ ... فِـى الـرَّأْى أَنْقُـلُ لُـبَابًا عَالِـيَهْ
أَقْسَـامُهُ ثَلاثَـةٌ فَـالأَوَّلُ ... رَأْىٌ بِـلاَ رَيْـبٍ تَقُـولُ بَـاطِلُ
وَثَانِهَـا الصَّـحِيحُ وَالثَّالِـثُ مَـا ... نَـرَاهُ مَوْضِـعَ اشْـتِبَاهٍ يُعْـتَمَى
وَكُلُّهَـا السَّـلَفُ قَـدْ أَشَـارُوا ... لَهَـا فَـأَعْمَلُوا الَّـذِي يُخْـتَارُ
وَبَـاطِلاً ذَمُّـوا نَهَـوْا عَـنِ الْعَمَـلْ ... بِـهِ وَأَطْلَقُـوا اللِّسَـانَ بِالْخَـبَلْ[1]
وَثَالِـثٌ قَـدْ سَـوَّغُوا الْعَمَـلَ بِـهْ ... عِـنْدَ اضْـطِرَارِنَا إِلَـيْهِ فَانْتَـبِهْ
فَـلاَ نُفَـرِّطُ وَلاَ نُفَـرِّعُ ... وَلاَ نُوَلِّـدُ وَلاَ نُوَسِّـعُ
كَمِـثْلِ مَـنْ تَأَخَّـرُوا فَاسْـتَبْدَلُوا ... بِـهِ النُّصُـوصَ بِئْسَـمَا قَـدْ فَعَلُـوا (٢٦٣٠)

---

(١) بفتحتين: أي بفساده.

أَنْوَاعُ الرَّأْيِ الْبَاطِلِ

أَحَدُهَا الرَّأْىُ الْمُخَالِفُ النُّصُوصْ ... وَلاَ نَرَى فَرِيقَهُ سِوَى اللُّصُوصْ
بُطْلاَنُهُ يُعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ ... مِنْ دِينِ الاسْلاَمِ فَسِمْ بِفِرْيَةِ
وَثَانِهَا الْكَلاَمُ فِى الدِّينِ بِلاَ ... عِلْمٍ تَخَرُّصًا وَظَنًّا حُظِلاَ
مُقَصِّرًا فِى فَهْمِهِ النُّصُوصَا ... مُسْتَعْمِلاً آرَاءَهُ خُصُوصَا
ثَالِثُهَا الرَّأْىُ الَّذِى تَضَمَّنَا ... تَعْطِيلَ أَسْمَاءِ الإِلَهِ عَلَنَا
مُتَّبِعًا آرَاءَ أَهْلِ الْبِدَعِ ... فِى رَدِّهِمْ نُصُوصَ شَرْعٍ فَلْتَعِ
فَقَابَلُوا النُّصُوصَ بِالتَّحْرِيفِ ... وَغَيَّرُوا الْمَعْنَى إِلَى السَّخِيفِ
رَابِعُهَا الرَّأْىُ الَّذِى قَدْ أُحْدِثَتْ ... الْبِدَعُ الَّتِى بِهِ قَدْ ثَبَتَتْ
عَمَّ بِهِ الْبَلاَ وَغُيِّرَ السُّنَنْ ... جَنَّبَنَا إِلَهُنَا كُلَّ الْفِتَنْ
فَهَذِهِ الأَنْوَاعُ كُلُّهَا اتَّفَقْ ... سَلَفُ الامَّةِ بِذَمٍّ مَا أَحَقْ

(٢٦٤٠)

أَنْوَاعُ الرَّأْيِ الْمَحْمُودِ

أَحَدُهَا رَأْىُ الصَّحَابَةِ الْكِرَامْ ... أَفْقَهُ الامَّةِ وَقُدْوَةُ الأَنَامْ
أَبَرُّهَا قَلْبًا أَقَلُّ تَكَلُّفَهْ ... قَدْ شَاهَدُوا التَّنْزِيلَ أَهْلُ مَعْرِفَهْ
وَعَرَفُوا تَأْوِيلَهُ وَفَهِمُوا ... مَقَاصِدَ الشَّرْعِ وَنِعْمَ الْمَغْنَمُ
فَرَأْيُهُمْ خَيْرٌ لَنَا مِنْ رَأْيِنَا ... وَكَيْفَ لاَ وَقَدْ أَتَانَا عَلَنَا
أَىْ مِنْ قُلُوبٍ مُلِئَتْ إِيمَانَا ... وَحِكَمًا وَاتَّسَعَتْ إِيقَانَا

قُلُوبُهُـمْ قَلْـبَ النَّـبِيِّ شَـاكَلَتْ ... وَسَـائِطُ الْعُلُـوم عَـنْهُمْ رُفِعَـتْ
فَـنَقَلُوا غَضًّـا طَـرِيًّا لَـمْ يُشَـبْ ... بِمَـا يُدَنِّـسُ نَقَـاهُ مِـنْ رِيَـبْ
وَثَانِهَـا الـرَّأْيُ الَّـذِي تُفَسَّـرُ ... بِـهِ النُّصُـوصُ غَوْرُهَـا يُبَعْـثَرُ
ثَالِـثُهَا الـرَّأْيُ الَّـذِي قَـدْ أَجْمَعُـوا ... عَلَـيْهِ فَاكْتَسَـى صَـوَابًا يُقْطَـعُ
رَابِعُهَـا الـرَّأْيُ الَّـذِي أَتَـاكَ مِـنْ ... بُعَـيْدِ بَحْـثِكَ الشَّـدِيدِ الْمُطْمَـئِنْ (٢٦٥٠)
مِـنَ الْكِـتَابِ ثُـمَّ سُـنَّةٍ فَمَـا ... الْخُلَفَـا قَضَـاؤُهُمْ بِـهِ سَـمَا
ثُـمَّ بِمَـا قَـالَ الصِّـحَابُ الْـبَرَرَهْ ... فَأَنْـتَ بَعْـدَ ذَا تَـرَى مَـا الْخِـيَرَهْ؟

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِ الاجْتِهَادِ

شُـرُوطُ الاجْـتِهَادِ قِسْـمَان قَـدِ[1] ... فَبَعْضُـهَا يَـرْجِعُ لِلْمُجْـتَهِدِ
وَبَعْضُـهَا يَـرْجِعُ لِلْمَسَـائِلِ ... فَـأَوَّلٌ قُـلْ سِـتَّةٌ لِلسَّـائِلِ
أَوَّلُهَـا إِحَاطَـةُ الْمَـدَارِكِ ... أَحْكَامَ شَرْعِنَا الْعَجِيبِ الْمَسْلَكِ
الـنَّصُّ وَالإِجْمَـاعُ وَالْقِـيْسُ وَمَـا ... سَـبَقَ ذِكْـرُهُ مُفَصَّـلاً نَمَـا
وَذَاكَ أَنْ يَعْـرِفَ مَـا تَعَلَّقَـا ... مِـنْهَا بِالاحْكَـام وَلَـيْسَ مُطْلَقَـا
نَاسِـخَهَا مَنْسُـوخَهَا وَسَـبَبَا ... نُـزُول آيَـاتٍ كَـذَاكَ اصْـطَحَبَا
مَوَاقِـعَ الإِجْمَـاعِ وَالْخِـلاَفِ قَـدْ ... عَـرَفَ صِـحَّةَ وَضُـعْفَ مَـا وَرَدْ

---

(١) أي فحسبُ.

وثَانِهَا أَلْسِنَةَ الْعُرْبِ عَلِمْ ... بِحَيْثُ يَفْهَمُ الْكَلاَمَ الْمُلْتَئِمْ (٢٦٦٠)
ثَالِثُهَا مَعْرِفَةُ الْمُطْلَقِ مَعْ ... عَامٍ وَنَصٍّ ثُمَّ مُحْكَمٍ تَبَعْ
وَمُجْمَلٍ وَالأَمْرِ وَالْمَنْطُوقِ ... وَضِدِّهَا يَفْهَمُ بِالتَّحْقِيقِ
ثُمَّ الْمُرَادُ قَدْرُ مَا تَعَلَّقَا ... بِحُجَجِ الأَحْكَامِ قَدْ تَحَقَّقَا
وَهُوَ مُدْرِكٌ مَقَاصِدَ الْخِطَابْ ... مَعَ الدِّلاَلَةِ لأَلْفَاظِ الْكِتَابْ
بِحَيْثُ أَصْبَحَتْ لَدَيْهِ مَلَكَهْ ... فَمَا أَرَادَهُ سَرِيعًا أَدْرَكَهْ
رَابِعُهَا بَذْلُهُ قَدْرَ الْمُسْتَطَاعْ ... طَاقَتَهُ دُونَ فُتُورٍ وَانْقِطَاعْ
خَامِسُهَا اسْتِنَادُهُ إِلَى دَلِيلْ ... فَلاَ يُقَصِّرُ عَلَى رَأْيٍ ذَلِيلْ
سَادِسُهَا مَعْرِفَةُ الْوَاقِعَةِ ... يَكُونُ مُدْرِكًا لِحَالِ الْفِئَةِ

تَنْبِيهٌ

بِذَا يَبِينُ أَنَّ الاجْتِهَادَ لاَ ... يَنَالُهُ إِلاَّ الَّذِي قَدْ نَبُلاَ (٢٦٧٠)
مَنَحَهُ اللهُ اجْتِهَادًا وَذَكَا ... فَبَذَلَ الْجُهْدَ إِلَى أَنْ أَدْرَكَا
وَلاَ يَجُوزُ لامْرِىءٍ أَنْ يَدَّعِي ... إِلاَّ إِذَا الشُّرُوطَ كُلَّهَا يَعِي
فَانْصَحْ لِنَفْسِكَ وَجَانِبِ الْغُرُورْ ... فَلاَ تُحَدِّثْهَا بِمَا بِهِ تَبُورْ
وَمَعَ ذَا فَلَيْسَ مَحْصُورًا عَلَى ... مُعَيَّنٍ وَلاَ فِي عَصْرٍ قَدْ خَلاَ
كَمَا ادَّعَاهُ جَاهِلٌ ذُو غَمْرَةِ ... بِأَنَّهُ انْقَطَعَ مُنْذُ فَتْرَةِ
فَإِنَّ ذَا تَنْقِيصُ شَرْعٍ يَبْهَرُ ... بِأَنَّ أَهْلَهُ بِجَهْلٍ دُحِرُوا
بَلْ ذَاكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ لِمَنْ ... يَشَاءُ جَلَّ اللهُ وَاهِبُ الْمِنَنْ

دَلِـيلُهُ « وَلَـنْ تَـزَالَ طَائِفَـهْ مِـنْ أُمَّـتِي » حَـتَّى تَجِـيءَ الآزِفَـهْ
كَـذَاكَ «إِنَّ اللهَ يَبْعَـثُ عَلَـى » فَـلاَ تَكُـنْ مِمَّـنْ بِجَهْـلٍ خُـذِلاَ

تَنْبِيهٌ آخَرُ

قِـيلَ الْعَدَالَـةُ لِلاجْـتِهَادِ لاَ شَرْطٌ بَل الشُّرُوطُ كُلُّ مَا خَلاَ
وَإِنَّمَـا تُشْـتَرَطُ الْعَدَالَـهْ لأَجْـلِ أَنْ نَقْـبَلَهُ أَقْوَالَـهْ (٢٦٨٠)

الشُّرُوطُ اللاَّزِمَةُ لِلْمَسَائِلِ

أَمَّـا الشُّـرُوطُ لِلْمَسَـائِلِ فَهِـى أَرْبَعَـةٌ تَفْصِـيلُهَا سَـيَنْتَهِى
أَوَّلُهَـا أَنْ لاَ تَكُـونَ مُجْمَعَـا أَوْ بُيِّنَـتْ بِالـنَّصِّ فَلْتَقْتَـنِعَا
وَالـثَّانِ إِنْ وَرَدَ نَـصٌّ احْـتَمَلْ قَـابِلاً الـتَّأْوِيلَ دُونَ مَـا دَخَـلْ[1]
ثَالِـثُهَا أَنْ لاَ تَكُـونَ الْمَسْـأَلَهْ عَقِـيدَةً فَالاجْـتِهَادُ مَهْـزَلَهْ
رَابِعُهَـا تَكُـونُ مِـنْ نَـوَازِل أَوْ غَالِـبًا تَقَـعُ فِـى الْمُسْـتَقْبَل
أَمَّـا اجْـتِهَادُهُ لِمَـا لاَ يَقَـعُ مَشْـغَلَةٌ أَوْقَاتَـهُ يُضَـيِّعُ
قَـدْ ذَمَّ أَهْـلُ الْعِلْـمِ حِفْـظَ كَـذَا الأَغَالِـيطَ وَبَـابَ
وَاعْتَـبَرُوا ذَلِـكَ تَعْطِـيلَ السُّـنَنْ وَتَـرْكَ مَـا يَلْـزَمُ شُـغْلاً بِـالْوَهَنْ
دَلِيلُهُمْ ﴿ لَا تَسْئَلُواْ ﴾ وَأَعْظَمُ الْمُسْـلِمِينَ مَـنْ سُـؤَالاً يُجْـرِمُ
حَدِيـثُ كُـرْهِهِ ثَلاَثًـا وَذَكَـرْ «وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ» مِنْ أَقْوَى الْخَبَرْ (٢٦٩٠)

---

(١) بفتحتين أي من غير فساد.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ الاجْتِهَادِ

جَـوَّزَهُ جُمْهُـورُ أَهْـلِ الْعِلْـمِ ... مِـنْ حَيْـثُ جُمْلَـتُهُ خُـذْ بِـالْفَهْمِ
دَلِـيلُهُمْ ﴿ إِذْ يَحْكُمَانِ ﴾ و« إِذَا ... حَكَـمَ فَاجْـتَهَد » فَـادْرِ الْمَـأْخَذَا
كَـذَا حَدِيـثٌ لِمُعَـاذٍ شُـهِرَا ... وَهْـوَ صَـحِيحٌ بِشَـوَاهِدَ تُـرَى
وَاجْـتَهَدَ النَّـبِيُّ فِـي وَقَـائِعِ ... أَسْـرَى بِـبَدْرٍ أَشْـهَرُ الْفَظَـائِعِ
كَذَاكَ إِقْرَارُ الصَّحَابَةِ الْكِرَامْ ... لَـدَى اجْـتِهَادِهِمْ لِمُعْضِـلِ الأَنَـامْ
وَقَوْلُـهُ لابْـنِ مُعَـاذٍ سَـعْدِ ... حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ سَعْدِ[1]
أَمَّـا عَلَـى وَجْـهٍ مُفَصَّـلٍ فَقَـدْ ... يَجِـبُ أَوْ يَحْـرُمُ فَـادْرِ الْمُسْـتَنَدْ
أَوْ يُسْـتَحَبُّ أَوْ يَكُـونُ كُـرِهَا ... أَوْ ذَا إِبَاحَـةٍ فَكُـنْ مُنْتَـبِهَا
وَذَاكَ بِالـنَّظَرِ لِلْمُجْـتَهِدِ ... وَلِسُـؤَالِ الرَّاغِـبِ الْمُسْتَرْشِـدِ
وَحَسَـبِ الْحَاجَـةِ وَالأَوْقَـاتِ ... فَوَاجِـبٌ لِكَـامِلِ الْحَـالاَتِ (٢٧٠)
أَهْـلٍ لِلاجْـتِهَادِ فِـي مَسْـأَلَةِ ... سَـاغَ لَهَـا اجْـتِهَادُهُ لِلأُمَّـةِ
وَاشْتَدَّتِ الْحَاجَةُ مَعْ ضَيْقٍ حَصَلْ ... لِلْوَقْـتِ فَاجْـتِهَادُهُ حَـتْمًا كَمَـلْ
وَيُسْـتَحَبُّ إِنْ يَـكُ الْوَقْـتُ اتَّسَـعْ ... وَلَـمْ تَقُـمْ حَاجَـتُهُ فَقَـدْ يَسَـعْ

---

(١) بفتح، فسكون، بمعنى اليمن، أي بحكم مبارك، حيث وافق حكم الله ﷻ.

وَإِنْ تَـكُ الْحَاجَـةُ مِمَّـا اسْـتُبْعِدَا فَالاجْـتِهَادُ ذَا كَـرَاهَةٍ بَـدَا
وَإِنْ يَكُـنْ وُقُوعُهَـا قَـدْ أَمْكَـنَا وَالْوَقْـتُ وَاسِـعٌ يُـبَاحُ عَلَـنَا
وَمَـا سِـوَى ذَلِـكَ قُـلْ مُحَـرَّمُ فَحَقِّـقِ الْوُجُـوهَ وَاحْفَـظْ تَغْـنَمُ

المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْتَهِدُ؟

اخْـتَلَفُوا هَـلِ الرَّسُـولُ يَجْـتَهِدْ؟ فَالْأَكْـثَرُون جَـوَّزُوهُ وَوُجِـدْ
وَبَعْضُـهُمْ مَـنَعَهُ وَالْـبَعْضُ فِـي حَـرْبٍ رَأَى وَالْـبَعْضُ ذُو تَوَقُّـفِ
وَالْحَـقُّ جَائِـزٌ وَوَاقِـعٌ فَقَـدْ جَـاءَتْ وَقَـائِعُ لَهَـا قَـدِ اجْـتَهَدْ
وَالْخُلْـفُ فِـي خَطَـئِهِ وَصَـوِّبَا وُقُوعُـهُ بِـلاَ تَمَـادٍ صَـاحَبَا
فَـاللهُ لاَ يُقِـرُّهُ عَلَـيْهِ بَـلْ يُـنْزِلُ وَحْـيَهُ إِزَالَـةَ الْخَلَـلْ
ثُمَّـةَ ذَا الْخُلْـفُ لأَمْـرٍ نُسِـبَا لِلدِّيـنِ لاَ غَـيْرُ فَخُـذْهُ رَاغِـبَا
أَمَّـا الأُمُـورُ الدُّنْـيَوِيَّةُ فَقَـدْ اتَّفَقُـوا فِـي كَوْنِـهِ فِـيهَا اجْـتَهَدْ

المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: هَلْ كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ؟:

هَـذَا الْكَـلاَمُ مُجْمَـلٌ يُسْتَفْصَـلُ فَـإِنْ يُـرَدْ لِلْحَـقِّ قُـلْ لاَ يُقْـبَلُ
وَإِنْ يُـرَدْ بِـهِ إِصَـابَةُ الـثَّوَابْ وَالأَجْرِ عِنْدَ اللهِ قُلْ هَذَا صَوَابْ
فَـالْحَقُّ وَاحِـدٌ فَمَـنْ يُصِـيبُهُ أَثِيـبَ أَجْـرَيْنِ بِمَـا يُجِيـبُهُ
وَمُخْطِـئٌ يَحْظَـى بِأَجْـرٍ وَاحِـدِ بِـبَذْلِهِ الْجُهْـدَ وَإِنْ لَـمْ يَهْـتَدِ
لِـذَاكَ أَرْشَـدَ النَّـبِيُّ الْمُنْـتَقَى فِـي الْخَـبَرِ الَّـذِي عَلَـيْهِ اتُّفِقَـا

(٢٧١٠)

ثُـمَّ اعْلَمَـنْ أَنَّ الَّـذِي قَـدِ اجْـتَهَدْ ... يَعْـذَرُ إِنْ أَخْطَـا وَإِثْمُـهُ ابْـتَعَدْ
ذَا مَذْهَـبُ السَّـلَفِ لاَ يُكَفِّـرُونْ ... وَلاَ يُفَسِّـقُونَ لاَ يُؤَثِّمُـونْ (٢٧٢٠)
مُجْـتَهِدًا أَخْطَـأَ فِـي الأُصُـولِ أَوْ ... فُـرُوعِهِ قَطْعِـيًّا اوْ ظَـنًّا رَأَوْا
مَسْـأَلَةٍ عِلْمِـيَّةٍ أَوْ عَمَـلِ ... وَفْـقَ الضَّـوَابطِ الَّـتِي هُـنَا تَلِـي
كَوْنُـهُ مُؤْمِـنًا وَأَنْ يَكُـونَ ذَا ... صِدْقٍ لإِدْرَاكِ الصَّوَابِ الْمُحْتَذَى
وَيَـبْذُلَ الْجُهْـدَ بِقَـدْرِ الْمُسْـتَطَاعْ ... فَـالْعُذْرُ مَقْـبُولٌ لِكَوْنِـهِ أَطَـاعْ
دَلِـيلُ هَـذَا الْخَـبَرُ الْمُـتَّفَقُ ... فِـيمَنْ أَسَـا الظَّـنَّ بِـرَبٍّ يَخْلُـقُ
أَوْصَـى بَنِـيهِ أَنْ يُحَـرَّقَ يَظُـنْ ... لَـنْ يَقْـدِرَ الـرَّبُّ يُعِـيدُهُ بِكُـنْ
وَذَلِـكَ الْكُفْـرُ بِقُـدْرَةِ الإِلَـهْ ... لَكِـنَّ خَوْفَـهُ حَمَـاهُ مِـنْ بَـلاَهْ
كَـذَاكَ مَـا مَضَـى مِـنَ الأَدِلَّـةِ ... مِـنِ اعْتِـبَارِهَا خُلُـوصَ النِّـيَّةِ
وَلاَ تَقُـومُ حُجَّـةٌ إِلاَّ إِذَا ... عَلِـمَ بِـالْحُكْمِ لِكَـيْ يَـتَّخِذَا
وَيُعْـذَرُ الْجَـاهِلُ كُـلُّ ذَا شَـمَلْ ... أَصْـلاً وَفَـرْعًا لاَ تُفَـرِّقْ بِخَلَـلْ (٢٧٣٠)
قَـالَ ابْـنُ تَيْمِـيَّةَ قَسْـمُ الدِّيـنِ ... أَصْـلاً وَفَـرْعًا لَـيْسَ بِالْمَـتِينِ
فَلَـمْ يَكُـنْ يُعْـرَفُ عِنْدَ السَّلَفِ ... وَهَدْيُهُـمْ خَـيْرٌ فَعِـنْدَهُ قِـفِ
كَـذَاكَ تَقْسِـيمُ الْمَسَـائِلِ إِلَـى ... قَطْـعٍ وَظَـنٍّ لَـيْسَ هَدْيًـا مُسْـجَلاَ

إِذْ قَطْعُهَا وَالظَّنُّ قُلْ إِضَافَهْ ... حَسَبَ حَالِ الشَّخْصِ ذِي الإِنَافَهْ[1]

وَقَوْلُهُ « وَضَعَ عَنْ أُمَّتِيَا » ... لَمْ يَفْصِلِ الظَّنَّ مِنَ الْقَطْعِ عِيَا[2]

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي ذِكْرِ تَنْبِيهَاتٍ مُهِمَّةٍ

ثُمَّ اعْلَمَنْ أَنَّهُ لاَ يَخْلُو زَمَنْ ... عَنْ قَائِمٍ بِحُجَّةِ اللهِ قَمَنْ

لِقَوْلِهِ « وَلاَ تَزَالُ » وَكَذَا ... بَعْثُ الْمُجَدِّدِ الْحَنِيفِ الْمُحْتَذَى

وَأَنَّهَا مَعْصُومَةٌ عَنِ الضَّلاَلْ ... فَلَيْسَ لِلْحَقِّ انْقِطَاعٌ وَزَوَالْ

ثُمَّةَ لاَ يَجُوزُ إِنْكَارٌ عَلَى ... مُخَالِفٍ فِيمَا اجْتِهَادٌ انْجَلَى

لَكِنَّهُ يُرْشَدُ لِلْمَحَجَّةِ ... حَتَّى يَكُونَ عَالِمًا بِالْحُجَّةِ (٢٧٤٠)

وَلَيْسَ لِلْمُجْتَهِدِ الإِلْزَامُ ... قَوْلَهُ لِلنَّاسِ فَإِنْ يُلاَمُ[3]

وَأَنَّ مَنْ قَصَرَ أَنْ يَجْتَهِدَا ... بِأَحَدِ الْقَوْلَيْنِ أَخْذُهُ هُدَى

إِذَا يَصِحُّ عِنْدَهُ ثُمَّ لَهُ ... تَرْكُهُ لِلثَّانِي وَعَى دَلِيلَهُ

وَأَنَّهُ لاَ يَقْطَعُ الْمُجْتَهِدُ ... بِقَوْلِهِ مَعَ احْتِمَالٍ يُوجَدُ

---

(١) أي صاحب الأوصاف الزائدة، وهو المجتهد الذي يتميّز عن غيره بما عنده من صفات الاجتهاد.

(٢) أي احفظن هذا الدليل، وهو فعل أمر من وعى يعي، من باب ضرب، وهو مؤكّد بنون التوكيد الخفيفة المبدلة ألفا للوقف.

(٣) أي فإن ألزمهم يلحقه اللوم بذلك.

وَأَنَّـــهُ لاَ يَخْـــرُجُ الْمُخْـــتَلِفُونْ عَـنْ وَصْـفِ إِيمَـانٍ إِذَا رَدٌّ يَهُـونْ
فِـيمَا تَـنَازَعُوا إِلَـى الْكِـتَابِ وَسُـنَّةِ النَّـبِيِّ ذِي الْخِطَـابِ[1]
وَوَاجِـبٌ عَلَـى الَّـذِي قَـدِ اجْـتَهَدْ أَنْ يَتْـبَعَ اجْـتِهَادَهُ فَـإِنْ وَرَدْ
لَـهُ اجْـتِهَادٌ ضِـدُّ هَـذَا تَـبِعَهْ وَلاَ يُـتَابِعُ الَّـذِي كَـانَ مَعَـهْ
مِـنْ ثَـمَّ جَـا قَـوْلاَنِ لِلْمُجْـتَهِدِ مَعَ اخْتِلاَفِ الْوَقْتِ لاَ فِي وَاحِدِ
وَأَنَّـهُ يَجِـبُ الانْكَـارُ عَلَـى مُخَـالِفِ الْمَسَـائِلِ الَّـتِي جَـلاَ
فِيهَا خِلاَفٌ لَمْ تَكُنْ ذَاتَ اجْتِهَادْ كَمَـنْ يُخَـالِفُ لِقَـوْلٍ ذِي عِـنَادْ
خَـالَفَ سُـنَّةً صَـحِيحَةً بَـدَتْ أَوْ شَائِعَ الإِجْمَاعِ فَاحْفَظْ مَا ثَبَتْ
وَمَا مَضَـى مِـنَ الشُّـرُوطِ اللاَّزِمَـهْ لِـذِي اجْـتِهَادٍ لاَ تَكُـونُ لاَزِمَـهْ
لِعَـامِلٍ بِالـنَّصِّ بَـلْ يُشْـتَرَطُ عِلْمُـهُ بِـالْحُكْمِ بِطُـرْقٍ تُضْـبَطُ
ثُـمَّ اعْلَمَـنْ بِأَنَّـهُ لاَ يُوجَـدُ مِـنَ الأَئِمَّـةِ إِمَـامٌ يُلْحِـدُ
بِخُلْفِـهِ الرَّسُـولَ مُطْلَقًـا لِـذَا يَلْزَمُـنَا إِعْذَارُهُـمْ يَـا حَـبَّذَا
قَـدْ فَصَّـلَ الْمَسْـأَلَةَ الْعَلاَّمَـةُ أَعْـنِي ابْـنَ تَيْمِـيَّةَ ذَاكَ الْهَامَـةُ
فَقَـالَ الاعْـذَارُ[2] ثَلاَثَـةً تُـرَى أَحَدُهَـا أَنْ لاَ يَكُـونَ قَـدْ يَـرَى

(٢٧٥٠)

---

(١) أي الذي خاطبه الله ﷻ بقوله: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ الآية.

(٢) بدرج الهمزة للوزن.

أَنَّ النَّـــبِيَّ قَالَـــهُ وَالـــثَّانِي ... عَـــدَمُ الاعْـــتِقَادِ فِي ذَا الشَّـــانِ
أَيْ بِـــإِرَادَةِ النَّـــبِي وَالثَّالِـــثُ ... تَوَهُّـــمُ النَّسْـــخِ فَمَـــا هُـــوَ لاَبِـــثُ (٢٧٦٠)
وَهَـــذِهِ الأَصْـــنَافُ قَـــدْ تَفَرَّعَـــتْ ... لِعِدَّةِ الأَسْبَابِ فَاضْبِطْ مَا حَوَتْ
أَوَّلُهَـــا أَنْ لاَ يَكُـــونَ وَصَـــلاَ ... لَـهُ الْحَدِيثُ فَالتَّكْلِيفُ قَدْ خَلاَ
وَالـــثَّانِ أَنْ يَكُـــونَ قَـــدْ وَصَـــلَهُ ... لَكِـــنْ لِضُـــعْفِهِ أَبَـــى قَـــبُولَهُ
ثَالِـــثُهَا اعْـــتِقَادُ ضُـــعْفٍ خَالَفَـــهْ ... سِـــوَاهُ فِـــيهِ لاجْـــتِهَادٍ حَالَفَـــهْ
رَابِعُهَـــا اشْـــتِرَاطُهُ فِـــي الْخَـــبَرِ ... شَـــرْطًا يُخَالِفُـــهُ أَهْـــلُ الـــنَّظَرِ
خَامِسُـــهَا أَنَّ الْحَدِيـــثَ ثَبَـــتَا ... لَدَيْـــهِ لَكِـــنْ نَاسِـــيًا قَـــدْ فَوَّتَـــا
سَادِسُـــهَا عَـــدَمُ فَهْـــمٍ مَـــا يَـــدُلّ ... لَـــهُ الْحَدِيـــثُ أَيْ لأَسْـــبَابٍ تُخِـــلّ
سَـــابِعُهَا اعْـــتِقَادُهُ أَنْ لَـــيْسَ فِـــي ... هَـــذَا الْحَدِيـــثِ مِـــنْ دَلاَلَـــةٍ تَفِـــي
ثَامِـــنُهَا اعْـــتِقَادُهُ أَنْ عَارَضَـــا ... تِلْـــكَ الدَّلاَلَـــةَ دَلِـــيلٌ نَاقَضَـــا
تَاسِـــعُهَا اعْـــتِقَادُ أَنْ قَـــدْ وُجِـــدَا ... مُعَـــارِضُ الْحَدِيـــثِ مِمَّـــا أَفْسَـــدَا (٢٧٧٠)
مِـــنْ ضُـــعْفٍ اوْ نَسْـــخٍ أَوِ الـــتَّأْوِيلِ ... مِمَّـــا يَصُـــدُّهُ عَـــنِ الـــتَّعْوِيلِ
عَاشِـــرُهَا إِتْـــيَانُهُ مُعَارِضَـــا ... لَـــهُ بِمَـــا لَـــيْسَ دَلِـــيلاً مُرْتَضَـــى
كَرَدِّ أَهْلِ الْكُوفَةِ الصَّحِيحَ مِنْ ... حَدِيـــثِهِ حَيْـــثُ رَأَوْهُ قَـــدْ وَهِـــنْ
بِظَاهِـــرِ الْقُـــرْآنِ ثُـــمَّ قَـــدْ رَأَوْا ... ظُهُـــورَ مَـــا لَـــيْسَ بِظَاهِـــرٍ نَـــأَوْا

وَزَعْمِهِمْ أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى ... نَصِّ الْكِتَابِ صَارَ نَسْخًا حُظِلاَ
وَرَدِّهِمْ بَعْضَ الأَحَادِيثِ بِمَا ... رَأَوْا مِنَ الْقَيْسِ الْجَلِيِّ بِئْسَمَا
فَهَذِهِ الْعَشَرَةُ الأَسْبَابُ ... ظَاهِرَةٌ يَأْتِي بِهَا احْتِجَابُ
وَقَدْ يَكُونُ مَانِعٌ لِلْعَالِمِ ... لَمْ نَطَّلِعْ عَلَيْهِ لِلتَّفَاهُمِ
لأَنَّ مُدْرَكَ الْعُلُومِ وَاسِعُ ... يَصْعُبُ حَصْرُهُ لِمَنْ يُطَالِعُ
وَكُلُّهَا لَهُ مِنَ الأَعْذَارِ لاَ ... لَنَا إِذِ الْوَاجِبُ شَرْعًا عَلَنَا
أَنْ نَتْبَعَ الظَّاهِرَ حُجَّةً فَمَا ... صَحَّ وَوَافَقَهُ بَعْضُ الْعُلَمَا
لَزِمَنَا قَبُولُهُ وَلاَ نَحِيدْ ... لِعَالِمٍ خَالَفَهُ وَلَوْ مَجِيدْ
إِذِ النُّصُوصُ حُجَّةٌ عَلَى الْعِبَادْ ... خِلاَفَ رَأْيِ عَالِمٍ بِلاَ عِنَادْ
إِذْ هُوَ عُرْضَةٌ لِكَوْنِهِ خَطَا ... وَهْيَ بَرِيئَةٌ لَهَا نُورٌ سَطَا
وَلْتَعْلَمَنْ أَنَّ مِنَ الْمُحَالِ ... إِحَاطَةً لأَحَدِ الرِّجَالِ
بِكُلِّ مَا أَتَى عَنِ النَّبِيِّ ... فَلاَ تَكُنْ بِجَاهِلٍ غَبِيِّ
لَكِنَّ حِفْظَهُ لِكُلِّ الأُمَّةِ ... مِمَّا بِهِ يُقْطَعُ فَاحْفَظْ وَاثْبُتِ
فَلَمْ تُضَيِّعْ خَبَرًا قَدْ وَرَدَا ... عَنْهُ وَلاَ حَرْفًا بِفَضْلِ مَنْ هَدَى
وَأَنَّهُ لاَ تَثْبُتُ الْمُخَالَفَهْ ... عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ عِلْمٍ حَالَفَهْ

(٢٧٨٠)

إلاَّ بِعُـذْرٍ سَـائِغٍ إِذْ هُـمْ عَلَـى ... عِلْـمٍ وَبِـالْوَرَعِ صِـيتُهُمْ عَـلاَ (٢٧٩٠)
وَأَنَّـهُ حَصَـلَ بَعْـضُ الانْحِـرَافْ ... فِـي نِسْـبَةِ الأَقْـوَالِ ذَاتِ
بِحَيْـثُ يَعْـزُونَ إِلَـى إِمَـامِ ... مَـا قَـدْ أَتَـى عَنْ بَعْضِ ذِي الْمَلاَمِ
مِـنْ مُـتَأَخِّرِينَ مِـنْ أَتْـبَاعِهِ ... أَوْ وَهِـمَ النَّاسِـبُ مِـنْ أَشْـيَاعِهِ
بِالـزَّيْدِ وَالنَّقْصِ وَفِـي فَهْمِ الْمُرَادْ ... أَوْ لَـهُ قَـوْلاَنِ وَذَا ضُـعْفُهُ بَـادْ
أَوْ قَالَـهُ بِخَطَـإٍ فَإِنَّـهُ ... لَـيْسَ بِمَعْصُـومٍ فَخَـانَ ظَـنُّهُ[٢]

المَبْحَثُ الثَّانِي: فِي التَّقْلِيدِ، وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

فِـي اللُّغَـةِ التَّقْلِـيدُ أَنْ تَجْعَـلَ فِـي ... عُـنُقِ هَدْيِـكَ قِـلاَدَةً تَفِـي
أَمَّـا اصْـطِلاَحًا فَهْـوَ أَخْـذُ الْقَـوْلِ ... مِـنْ غَـيْرِهِ بِـلاَ دَلِـيلٍ يُعْلِـي
فَـبَانَ أَنَّ أَخْـذَهُ مُجَـرَّدُ ... عَـنِ الأَدِلَّـةِ لِـذَا يُنْـتَقَدُ
فَـآخِذٌ مِـنَ النُّصُـوصِ لاَ يُقَـالْ ... مُقَلِّـدٌ بَـلْ ذُو اتِّـبَاعٍ وَاعْـتِدَالْ
وَلَـيْسَ يُوصَـفُ مُقَلِّـدًا إِذَا ... عَلِـمَ حُجَّـةَ الإِمَـامِ الْمُحْـتَذَى (٢٨٠٠)

---

(١) أي صاحبة الانقلاع، أي التي لا أصل لها.

(٢) أي خان قولُهُ الذي أخطأ فيه ظنه أنه مصيب فيه.

وَإِنَّمَـــا يُقَـــالُ تَرْجِـــيحٌ فَـــلاَ حَجْـــرَ عَلَـــيْهِ إِذْ دَلِـــيلُهُ جَـــلاَ
وَإِنَّمَـــا الْمَذْمُـــومُ أَنْ لاَ يَـــنْظُرَا دَلِـــيلَهُ بَـــلْ تَـــابِعٌ تَهَـــوُّرَا
وَأَنَّ مَوْضِـــعًا لِتَقْلِـــيدٍ صَـــلَحْ مَوْضِـعُ الاجْـتِهَادِ قَـطْ إِذَا وَضَـحْ
وَذَاكَ مَـــا جَـــازَ بِـــهِ اجْـــتِهَادُ أَمَّـــا الَّـــذِى يَحْـــرُمُ قُـــلْ فَسَـــادُ

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ التَّقْلِيدِ

يَجُـــوزُ لِلْعَـــوَام إِذْ لاَ يَقْـــدِرُونْ عَلَـى اتِّـبَاعِ الْحَـقِّ فِـيمَا يَـنْظُرُونْ
دَلِيلُهُ قَوْلُ الإِلَهِ ﴿ فَسْئَلُوا ﴾ وَلاَ خِـلاَفَ فِـيهِ فِـيمَا يُـنْقَلُ
هَـذَا عَلَـى الْجُمْلَـةِ أَمَّـا إِنْ تُـرِدْ تَفْصِـيلَهُ فَاسْـمَعْ شُـرُوطًا سَـتَرِدْ
أَحَدُهَـــا يَجُـــوزُ لِلْعَاجِـــزِ عَـــنْ مَعْـرِفَةِ حُكْـمَ الإِلَـهِ ذِي الْمِـنَنْ
وَثَانِهَـــا تَقْلِـــيدُ مَـــنْ يَجْـــتَهِدُ بِـــالْعِلْمِ وَالصَّـــلاَحِ جَـــاءَ يُرْشِـــدُ
ثَالِـــثُهَا أَنْ لاَ يَـــبِينَ لَـــهُ أَنْ سِـــوَاهُ أَرْجَـــحُ وَإِلاَّ يَتْـــبَعَنْ
رَابِعُهَـــا أَن لاَ يَكُـــونَ خَالَفَـــا أَدِلَّـــةً صَـــحِيحَةً بِـــلاَ خَفَـــا
خَامِسُـــهَا أَنَّـــهُ لاَ يَلْـــتَزِمُ مُعَيَّـــنًا فِـــى كُـــلِّ مَـــا يُـــلاَزِمُ
بَلْ يَطْلُبُ الصَّوَابَ قَدْرَ الْمُسْتَطَاعْ لأَنَّـــهُ أَقْـــرَبُ شَـــيْءٍ لاتِّـــبَاعْ
وَمِـنْ هُـنَا قَـدْ حَـرَّمُوا التَّـنَقُّلاَ تَتَـــبُّعًا لِـــرُخَص تَسَـــاهُلاَ[1]

(٢٨١٠)

---

(١) وفي نسخة بدل هذا البيت:
وَمِـــنْ هُـــنَا حَـــرَّمُوا أَنْ يَنْـــتَقِلاَ تَتَـــبُّعَ الـــرُّخَص لاَ حَقًّـــا تَـــلاَ

أَمَّـا الَّـذِي ذُمَّ مِـنَ التَّقْلِـيدِ ... سِـتَّةُ أَقْسَـام فَخُـذْ تَعْدِيـدِي
أَوَّلُهَـا الإِعْـرَاضُ عَمَّـا أُنْـزِلاَ ... وَعَـدَمُ الْـتِفَاتِهِ وَإِنْ جَـلاَ
وَالـثَّان تَقْلِـيدٌ لِمَـنْ لاَ يَعْلَـمُ ... أَهْلِـيَّةً لِلأَخْـذِ عَـنْهُ يُكْـرَمُ
ثَالِـثُهَا تَقْلِـيدُ مَـنْ قَـدْ عَارَضَـا ... قَـوْلَ الإِلَـهِ وَالرَّسُـول الْمُرْتَضَـى
رَابِعُهَـا تَقْلِـيدُهُ مِـنْ بَعْـدِ مَـا ... قَـدْ وَضَـحَ الْحَـقُّ لَـهُ وَانْـتَظَمَا
خَامِسُـهَا تَقْلِـيدُ قَـادِرٍ عَلَـى ... الاجْـتِهَادِ دُونَ حَاجَـةٍ إِلَـى[1]
مَـعَ اتِّسَـاعِ الْوَقْـتِ لاجْـتِهَادِ ... فَـإِنَّ ذَا يُؤْمَـرُ بِابْـتِعَادِ
سَادِسُـهَا تَقْلِـيدُ وَاحِـدٍ عَلَـى ... كُـلِّ اجْـتِهَادَاتٍ رَآهُ مُسْـجَلاَ
وَذَا مَفَاسِـدُهُ لَيْسَـتْ تَخْفَـى ... نَشْـرَحُهُ بَعْـدُ بِشَـرْحٍ أَوْفَـى

(٢٨٢٠)

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ التَّمَذْهُبِ، وَفِيهِ أَرْبَعَةُ أُمُورٍ

أَوَّلُهَـا مَوْقِفُـنَا إِنْ تَسْـأَلِ ... مِـنَ الأَئِمَّـةِ أُولِـى الْفَضَـائِلِ
أَبِـى حَنِـيفَةَ وَمَـالِكٍ كَـذَا ... الشَّـافِعِىْ وَأَحْمَـدٍ وَمَـنْ حَـذَا
وَغَـيْرِهِمْ مِـنَ الأَئِمَّـةِ الْكِـرَامْ ... مَوْقِـفُ حُـبٍّ وَوَلاَءٍ وَاحْـتِرَامْ
فَكُـلُّ مَـنْ أَصَـابَ مِنْهُمْ يُؤْجَـرُ ... أَجْـرَيْنِ وَالْخَطَـأُ مِـنْهُمْ يُغْفَـرُ
بَـل الَّـذِى أَخْطَـا لَـهُ أَجْـرُ اجْتِهَادْ ... فَضْـلاً مِـنَ اللهِ الرَّحِـيمِ بِالْعِـبَادْ

---

(١) أي إلى التقليد، ففيه حذف المجرور على قلّة.

وَالاسْـــتِعَانَةُ بِـــرَأْيِهِمْ عَلَـــى فَهْم النُّصُوص إذْ لَهُمْ وَعْىٌ عَلاَ
أَمَّـا الْمَسَـائِلُ الَّـتِى لَـمْ نَجِـدِ لَهَـا مِـنَ النُّصُـوص شَـيْئًا نَهْـتَدِى (٢٨٣٠)
نَـنْظُرُ فِـى اجْـتِهَادِهِمْ فَنَتَّـبِعْ مَـا اتَّضَـحَتْ حُجَّـتُهُ وَنَنْـتَفِعْ
فَـلاَ نُقَلِّـدُ لَهُـمْ تَهَـوُّرَا بَـلْ نَسْتَضِـىءُ بِهِـمُ تَبَصُّـرَا
خُلاَصَـةُ الْقَـوْل لَدَيْـنَا حَصَـلاَ أَمْـرَان أَعْظَمَـان حَـتَّى نَكْمَـلاَ
نَصِـيحَةٌ لِلَّـهِ وَالرَّسُـول وَلِلْكِـتَابِ الْوَاجِـبِ الْقَـبُول
ذَا أَوَّلُ الأَمْـرَيْن وَهْـوَ أَعْظَـمُ فَلَـيْسَ شَـىْءٌ مَـا عَلَـيْهِ يُعْظَـمُ
وَكُـلُّ مَـا أَتَـى مُخَالِفًـا لَـهُ يُـرَدُّ دُونَ أَنْ نَـرَى مَحَلَّـهُ
وَالـثَّان مَعْـرِفَةُ فَضْـل هَـؤُلاَ وَرَفْعُهُـمْ دَرَجَـةً وَمَـنْزِلاَ
لَكِـنَّ ذَا غَـيْرُ مُسَـوِّغ لَـنَا تَقْدِيـمَ رَأْيِهِـمْ عَلَـى نَـصٍّ دَنَـا
بَـل الَّـذِى يَجِـبُ أَنْ نُعْطِـىَ مَـا يَحِـقُّ لِلْكُـلِّ طَـرِيقًا مُحْكَمَـا
هُـنَا فَـرِيقَان يَضِـلاَّن الطَّـرِيقْ مَـن ادَّعَـى لَهُـمْ إِصَـابَةً تَحِـيقْ[1] (٢٨٤٠)
يُقَدِّمُـونَ قَوْلَهُـمْ وَإِنْ أَتَـى مُخَـالِفَ الـنَّصِّ الَّـذِى قَـدْ ثَبَـتَا
وَآخَـرُونَ ضَـلَّلُوهُمْ وَرَمَـوْا أَقْوَالَهُـمْ وَإِنْ أَصَـابُوا فَجَفَـوْا
وَالْوَسَـطُ الْحَـقُّ هُـمُ أَئِمَّـةُ خَدَمُـوا الاسْـلاَمَ بِمَـا قَـدْ أَثْبَـتُوا

---

(١) بفتح أوله، وضمه من حاق، أو أحاق بالشيء: إذا أحاط به، أي تُحيط تلك الإصابة جميع الأحكام الشرعية.

بِالشَّرْحِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَوْ ... مُسْتَنْبَطِ الأَحْكَامِ حَسْبَمَا رَأَوْا
لَكِنَّهُمْ لَيْسُوا بِمَعْصُومِينَا ... فَمَا هَفَوْا لَسْنَا بِمُلْزَمِينَا
فَيَسْتَحِقُّونَ الثَّنَاءَ الْخَالِدَا ... جَزَاهُمُ الإِلَهُ خَيْرًا تَالِدَا[1]
ثَانِي الأُمُورِ أَنَّهُ هَلْ يَلْزَمُ ... تَمَذْهُبُ الْعَوَامِ خُلْفٌ يَنْجُمُ
قِيلَ نَعَمْ وَقِيلَ لاَ وَهْوَ الصَّوَابْ ... إِذْ لَمْ تَدُلَّ سُنَّةٌ وَلاَ الْكِتَابْ
عَلَيْهِ بَلْ لَمْ يَرَهُ أَهْلُ الْقُرُونْ ... ذَاتِ الْهُدَى وَأَهْلُ فَضْلٍ وَمُرُونْ[2]
فَعَصْرُهُمْ مُبَرَّأٌ مِنْ نِسْبَةِ ... لأَيِّ مَذْهَبٍ يُرَى فِي الأُمَّةِ
بِذَا اسْتَبَانَ أَنَّ هَذَا مُحْدَثُ ... أَحْدَثَهُ مَنْ جَاءَ بَعْدُ يَنْكُثُ
وَالْحَقُّ مَا مَضَى عَلَيْهِ السَّلَفُ ... لَكِنْ عَلَى إِطْلاَقِهِ لاَ يُؤْلَفُ
إِذْ يَتَحَتَّمُ الْتِزَامُ حَيْثُمَا ... لَمْ يَسْتَطِعْ إِلاَّ بِهِ التَّعَلُّمَا
وَأَنْ يَكُونَ فِيهِ دَفْعٌ لِلْفَسَادْ ... لاَ يَتَحَقَّقُ بِغَيْرِهِ الْمُرَادْ
ثَالِثُهَا ذِكْرُ ضَوَابِطَ تُرَى ... عِنْدَ الْتِزَامِ مَذْهَبٍ إِذَا جَرَى
أَوَّلُهَا أَنْ لاَ يَكُونَ سَبَبَا ... لِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ رَغَبَا
بِهِ يُوَالِي وَيُعَادِي حَتَّى ... شَقَّ الْعَصَا فَكَانَ شَرًّا بَحْتَا
وَهَكَذَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْبِدَعْ ... قَدْ فَرَّقُوا الْجَمْعَ لِنَيْلِ الطَّمَعْ

(٢٨٥٠)

---

(١) أي دائما، يقال: تلد كنصر، وفرح: إذا أقام. قاله في «القاموس».

(٢) أي اللين مع صلابة الدين، يقال: مرن مرونة ومرونا: إذا لان في صلابة. قاله في «القاموس».

وَمِنْ غَرِيبِ مَا تَرَى مِنَ الْجَفَا ... تَسَاؤُلٌ لِبَعْضِ مَنْ تَحَنَّفَا
هَلْ جَائِزٌ تَنْكِحُ شَافِعِيَّهْ ... إذْ هِيَ فِي إيمَانِهَا رَدِيَّهْ (٢٨٦٠)
أَجَابَ جَائِزٌ مُنَزِّلاً لَهَا ... مِثْلَ الْكِتَابِيَّةِ مَا أَخْذَلَهَا
مُسْلِمَةٌ تُجْعَلُ كَالْيَهُودِ ... وَكَالنَّصَارَى مِنْ ذَوِي الْجُحُودِ
وَالْخُلْفُ فِي الصَّلاَةِ خَلْفَ الشَّافِعِي ... مِمَّا يُرَى مِنْ أَقْبَحِ الشَّنَائِعِ
أَمَّا أُولُو السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ... يَدْعُونَ لِلسُّنَّةِ كُلَّ الأُمَّةِ
يَدْعُونَ كُلُّهُمْ إلَى التَّنَاصُرِ ... وَلِلتَّرَاحُمِ لاَ لِلتَّنَافُرِ
وَالثَّانِ لاَ يَعْتَقِدُ الْوُجُوبَ فِي ... تِبَاعِ وَاحِدٍ عَلَى النَّاسِ يَفِي
ثَالِثُهَا اعْتِقَادُهُ الإمَامَ أَنْ ... لاَ طَاعَةٌ لَهُ يُبَلِّغُ السُّنَنْ
رَابِعُهَا احْتِرَازُهُ مِنَ الْوُقُوعْ ... فِيمَا بِهِ وَقَعَ بَعْضُ ذِي الْخُنُوعْ[1]
مِنَ الَّذِي يَأْتِيكَ فِي الَّذِي يَلِي ... مِمَّا أُنَبِّهُ عَلَيْهِ مَنْ بُلِي
فِيهِ بَيَانٌ لِمَحَاذِيرَ وَقَعْ ... فِيهَا كَثِيرٌ لِمَذَاهِبَ اتَّبَعْ (٢٨٧٠)
أَوَّلُهَا التَّعَصُّبُ الْمَقِيتُ ... يُفَرِّقُ الْجَمْعَ وَيُمْحَى الصِّيتُ
وَثَانِهَا الإعْرَاضُ عَنْ وَحْيِ السَّمَا ... مُسْتَغْنِيًا عَنْهُ بِرَأْيِ الْعُلَمَا
ثَالِثُهَا انْتِصَارُهُ لِلْمَذْهَبِ ... بِالأَثَرِ الضَّعِيفِ وَاهِي الرُّتَبِ

---

(١) أي صاحب ذُلّ.

وَتَـرْكُ مَـا صَـحَّ مِـنَ الأَخْـبَار ... وَلَـوْ لِمُسْـلِمٍ مَـعَ الْـبُخَارِى
رَابِعُهَـا تَـنْزِيلُ ذَلِـكَ الإِمَـامْ ... مَـنْزِلَةَ النَّـبِيِّ لأُمَّـةِ السَّـلاَمْ
وَذَا تَشَـابُهٌ لِفِـرْقَةِ الضَّـلاَلْ ... اتَّخَـذُوا الأَحْـبَارَ أَرْبَـابَ الْمَـنَالْ
وَمِـنْ غَرِيـبِ مَـا يُـرَى وَيُسْـمَعُ ... قَـوْلٌ لِبَعْضِـهِمْ قَبِـيحٌ أَخْـنَعُ[1]
وَجَائِـزٌ تَقْلِـيدُ غَـيْرِ الأَرْبَعَـهْ ... لِـذِى ضَـرُورَةٍ وَفِـى هَـذَا سَـعَهْ
مَا أَسْمَجَ الْحُكْمَ الْبَذِىْ وَأَشْنَعَهْ ... قَـصَّ جَـنَاحَ الدِّيـنِ غَـيْرَ أَرْبَعَـهْ
وَقَـوْلُ صَـاحِبِ الْمَـرَاقِى لَيْـتَهُ ... سَـكَتَ لَـمْ يَـنْطِقْ يَصُـونُ صِيتَهُ
وَالْمُجْمَـعُ الْـيَوْمَ عَلَـيْهِ الأَرْبَعَـهْ ... وَقَفْـوُ غَـيْرِهَا الْجَمِـيعُ مَـنَعَهْ
يَـا لَيْـتَ شِـعْرِىَ مَـنِ الْجَمِـيعُ ... قَـدْ حَكَمُـوا بِـبَاطِلٍ يَمِـيعُ[2]
هَـلْ وَرَدَ الـنَّصُّ عَلَـى الأَرْبَعَـةِ ... أَوْ هَـلْ هُـمُ قَطْعًـا جَمِـيعُ الأُمَّـةِ
قَدْ وَسَّعَ اللهُ فَقَالَ ﴿ فَسْئَلُوا ﴾ ... وَأَهْـلُ ذِكْـرِهِ الْهُـدَاةُ الْكُمَّـلُ
أَكْـثَرُ مِـنْ أَرْبَعَـةٍ وَالْحَاصِـلُ ... أَنَّ الْكَـلاَمَ ذَا سَـمِيجٌ عَـاطِلُ
طَائِفَـةٌ تَحْمِـلُ عِلْمًـا قَائِمَـهْ ... حَـتَّى تَجِـيءَ السَّـاعَةُ الْمُلاَزِمَـهْ
هُـمْ جَمْـعُ كَـثْرَةٍ وَلَيْسُـوا قِلَّـهْ ... يَهْـدُونَ بِـالْحَقِّ حُمَـاةُ الْمِلَّـهْ
دَلِـيلُهُ حَدِيـثُ « مَـنْ يُجَـدِّدُ » ... « وَلاَ تَـزَالُ » فَالْكَـرِيمَ نَحْمَـدُ

(١) أي أذلّ.

(٢) أي يذهب ويتلاشى، من ماع الشيءُ: إذا ذهب، ومنه حديث سعد بن أبي وقّاص ﷺ مرفوعًا: « لا يَكِيد أهل المدينة أحدٌ إلا انماع كما ينماع الملح في الماء »، متّفقٌ عليه.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ وُجُوبِ اتِّبَاعِ الْوَحْيِ، وَأَدِلَّتِهِ

وَلْـتَعْلَمَنْ أَنَّ اتِّـبَاعَ الـنَّصِّ ... أَصْـلٌ عَظِـيمٌ فَاتَّـبِعْ بِـالْفَحْصِ
وَجَـاءَتِ الأَدِلَّـةُ الْكَـثِيرَهْ ... فَاسْـمَعْ لَهَـا وَأَنْـتَ ذُو بَصِـيرَهْ (٢٨٩٠)
كَـ﴿ قُلْ أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ﴾ خُذْ ... ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ ﴾ إِلَيْهِ فَلْتَلُذْ
﴿ وَٱتَّبِعُوٓا أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ ﴾ جَا ... وَغَـيْرُهَا مِمَّـا يَكُـونُ مَـنْهَجَا
وَصَـنَّفَ الأَئِمَّـةُ الأَعْـلاَمُ ... فِـى ذَاكَ كُتْـبًا دَرْسُـهَا يُـرَامُ
لأَحْمَـدَ الإِمَـامِ ذِى الْـبَرَاعَةِ ... مُؤَلَّـفٌ يُسْمَى «كِتَابَ الطَّاعَـةِ»
وَأَفْـرَدَ الْـبَابَ لَـهُ الْـبُخَارِى ... فِـى «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» ذِي الْمِقْدَارِ

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ الاتِّبَاعِ وَالتَّقْلِيدِ

الأَوَّلُ الْعَمَـلُ بِـالْوَحْى وَقَـدْ ... وُجِدَ هَـذَا الاسْمُ فِـى النَّصِّ وَرَدْ
كَـ﴿ ٱتَّبِعُوٓا أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ ﴾ ﴿ ٱتَّبِعْ ﴾ كَذَا ... ﴿ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ ﴾ يُحْتَذَى[1]
فَقَـدْ تَبَـيَّنَ بِـذَا مَحَلُّـهُ ... الْحُكْمُ ذُو النَّصِّ الْمُبِينِ فَضْلُهُ
وَإِنْ تُـرِدْ مَحَـلَّ تَقْلِـيدٍ فَـذَا ... الاجْـتِهَادُ قَـطْ فَفَـرِّقْ مَـأْخَذَا
فَلَـيْسَ تَحْصِـيلُ شُـرُوطِ الاجْـتِهَادْ ... لَـدَى اتِّـبَاعِكَ يُـرَى شَـرْطًا يُـرَادْ (٢٩٠٠)
وَإِنَّمَـا الشَّـرْطُ ثُـبُوتُ الـنَّصِّ مَـعْ ... فَهْمِـكَ لِلْمُـرَادِ كُـنْ مِمَّـنْ جَمَـعْ

---

(١) الأول قوله ﷻ: ﴿ ٱتَّبِعُوا مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [الأعراف:٣]، والثاني: ﴿ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ [الأنعام:١٠٦]، والثالث: ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ ﴾ [الأنعام:١٥٥].

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ إِيمَانِ الْمُقَلِّدِ

إِيمَانُـهُ عَلَـى الصَّـوَابِ مُعْتَـبَرْ ... فَلَيْسَ الاسْتِدْلاَلُ شَرْطًا وَالنَّظَرْ
قَـدْ فَـتَحَ الصَّحْبُ الْبِلاَدَ وَدَعَـوْا ... كُـلاًّ إِلَـى الإِيمَـانِ فَالنَّاسُ وَعَـوْا
فَقَـبِلُوا إِيمَـانَهُمْ إِذْ ظَهَـرَا ... لَـمْ يَسْـأَلُوا أَوْ أَرْجَـؤُوا أَنْ يَنْظُرَا
أَوَّلُ وَاجِـبٍ عَلَـى الْمُكَلَّـفِ ... شَـهَادَتَا الْحَـقِّ فَحَقِّـقْ وَاعْـرِفِ
لاَ نَظَـرٌ وَقَصْـدُهُ وَالشَّـكُّ ... كَمَا يَرَى أَهْلُ الْكَلاَمِ الأُفْكُ[1]
وَإِنَّمَـا يُؤْمَـرُ بَعْـدَ ذَاكَ أَنْ ... يَعْلَـمَ سَـائِرَ شَـرَائِعِ السُّـنَنْ

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ نَهْيِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ، وَغَيْرِهِمْ عَنْ تَقْلِيدِهِمْ

اتَّفَقُـوا أَنَّـهُ لَـيْسَ أَحَـدُ ... ذَا عِصْمَةٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُوجَدُ
إِلاَّ رَسُـولُ اللهِ حَيْـثُ أُيِّـدَا ... بِخَـبَرِ السَّمَاءِ يَـتْرِي[2] أَبَـدَا
لِـذَاكَ قَـالُوا كُلُّـنَا يُؤْخَـذُ أَوْ ... يُـتْرَكُ قَوْلُـهُ سِـوَى النَّـبِي رَأَوْا
وَقَـدْ نَهَـى الأَرْبَعَـةُ الأَئِمَّـهْ ... تَقْلِيدَهُمْ نُصْحًا لِكُـلِّ الأُمَّـهْ
نُعْمَـانُ رَأْيِـي ذَا وَهَـذَا أَحْسَـنُ ... فَمَـنْ أَتَـى بِخَـيْرٍ مِـنْهُ نُؤمِـنُ[3]
وَمَـالِكٌ يَقُـولُ نَحْـنُ بَشَـرُ ... نُصِيبُ نُخْطِـي فِـي النُّصُـوصِ

(٢٩١٠)

---

(١) بضم، فسكون، مخفّف أُفُك بضمتين، وهو جمع أَفُوك، كصبور وصُبُر، وهو الكذّاب.

(٢) من باب رمى: أي يتتابع حيناً بعد حين.

(٣) أي نصدّق له، ونأخذ به.

وَالشَّافِعِي إِذَا يَصِحُّ الْخَبَرُ ... فَارْمُوا بِقَوْلِي فَالْمَآلُ الأَثَرُ
إِذَا رَأَيْتَ حُجَّةً مَوْضُوعَهْ ... فَدَعْ لَهَا آرَائِيَ الْمَصْنُوعَهْ
وَأَحْمَدُ يَقُولُ لاَ تُقَلِّدَا ... لاَ مَالِكًا وَالشَّافِعِيْ وَأَحْمَدَا
كَذَاكَ سُفْيَانَ تَعَلَّمَنْ كَمَا ... تَعَلَّمُوا حَتَّى تَكُونَ فَاهِمَا
وَقَالَ مِنْ قِلَّةِ عِلْمِ الرَّجُلِ ... تَقْلِيدُهُ الرِّجَالَ دِينَهُ الْعَلِي
وَقَالَ لاَ تُقَلِّدَنْ رِجَالاَ ... لَنْ يَسْلَمُوا مِنْ غَلَطٍ مَقَالاَ

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: فِي بَيَانِ الأَعْذَارِ الَّتِي يَعْتَذِرُ بِهَا الْمُقَلِّدُونَ، وَتَفْنِيدِهَا

ظَنُّهُمُ أَنَّ الإِمَامَ يَطَّلِعْ ... عَلَى النُّصُوصِ كُلِّهَا وَيَقْتَنِعْ (٢٩٢٠)
وَأَنَّهُمْ لَوْ قَلَّدُوهُ فِي الْخَطَا ... لَكَانَ عُذْرُهُمْ بِهِ مُرْتَبِطَا
وَأَنَّ هَؤُلاَ أَئِمَّةَ الْهُدَى ... أَعْلَمُ مِنَّا فَاجْتِهَادُهُمْ هُدَى
أُجِيبَ عَنْ هَذَا بِأَنَّ الادِّعَا ... لَهُمْ إِحَاطَةً كَلاَمٌ شُنِّعَا
فَكُلُّهُمْ بِضِدِّهَا قَدِ اعْتَرَفْ ... فَوَصْفُهُمْ بِهَا افْتِرَاءٌ يُقْتَرَفْ
ثُمَّ الإِمَامُ رُبَّمَا يَطَّلِعُ ... عَلَى الْحَدِيثِ عَنْ طَرِيقٍ يُمْنَعُ
وَرُبَّمَا يَتْرُكُهُ لأَرْجَحَا ... فِي ظَنِّهِ وَالْحَقُّ مَا تَرَجَّحَا
ثُمَّ الإِمَامُ عُذْرُهُ مُحَقَّقُ ... لِبَذْلِهِ الْوُسْعَ فَلَيْسَ يُلْحَقُ
أَمَّا الْمُقَلِّدُ فَقَدْ أَعْرَضَ عَنْ ... نَظَرِهِ نَصَّ الْكِتَابِ وَالسُّنَنْ
نَزَّلَ أَقْوَالَ الرِّجَالِ مَنْزِلَهْ ... وَحْيَ السَّمَاءِ بِئْسَمَا قَدْ فَعَلَهْ
فَذَا هُوَ الْفَرْقُ الْمُؤَكَّدُ الْوَطِيدْ ... بَيْنَ الإِمَامِ وَالْمُقَلِّدِ الْعَنِيدْ (٢٩٣٠)
وَأَيْضًا الْحُجَّةُ فِي الأَئِمَّةِ ... عِنْدَ اتِّفَاقِهِمْ فَلُذْ بِحُجَّتِي

أَمَّا لَدَى اخْتِلاَفِهِمْ فَلاَ احْتِجَاجْ ... فَمَنْ يُقَلِّدْ بَعْضَهُمْ فَذُو لَجَاجْ
إِذْ كُلُّهُمْ أَصْحَابُ عِلْمٍ وَعَمَدْ[1] ... فَلاَ تُفَضِّلْ بَعْضَهُمْ بِلاَ سَنَدْ
فَإِنْ تَقُلْ قَلَّدْتُهُ إِذِ الصَّوَابْ ... مَعَهُ طُولِبْتَ بِحُجَّةِ الْخِطَابْ
إِذَنْ تُرَى مُبْطِلَ تَقْلِيدِكَ أَوْ ... قُلْتَ هُوَ الأَعْلَمُ مِمَّنْ قَدْ مَضَوْا
قُلْنَا إِذَنْ أَوْلَى مِنَ الصَّحْبِ الْكِرَامْ ... تَبًّا لِمِثْلِ ذَا وَمَا أَخْزَى الْمَلاَمْ

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ تَتَبُّعِ الرُّخَصِ

وَمَنَعُوا تَتَبُّعَ الرُّخَصِ مِنْ ... أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْهَوَى فَدِنْ
فَلاَ يَجُوزُ عَمَلٌ وَإِفْتَا ... فِي الدِّينِ بِالْهَوَى وَبِئْسَ مَقْتَا
يَطْلُبُ مَا وَافَقَهُ فَيَعْمَلُ ... يُفْتِي لِحِبِّهِ عَدُوًّا يَخْذُلُ
فَإِنَّ ذَا مِنْ أَفْسَقِ الْفُسُوقِ ... وَأَكْبَرِ الآثَامِ وَالْمُرُوقِ[2]

(٢٩٤٠)

---

(١) بفتحتين جمع عمود، بمعنى السيّد، عطف على «أصحاب»، لا على «علم».
(٢) وفي نسخة بدل هذا البيت:
فَذَا مِنْ أَفْسَقِ الْفُسُوقِ أَكْبَرُ ... كَبَائِرِ الآثَامِ بِئْسَ الْمَخْبَرُ

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي الْفَتْوَى، وَيُقَالُ لَهُ: الْفُتْيَا وَفِيهِ مَسَائِلُ

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ

فِي اللُّغَةِ الْفَتْوَى بَيَانُ الْحُكْمِ ... وَزِدْ فِي الاصْطِلاَحِ شَرْعًا تَحْمِي

فَهُوَ شَامِلٌ لِمَا الْمُفْتِي نَشَرْ ... مِنَ الْكِتَابِ أَوْ حَدِيثٍ أَوْ أَثَرْ

كَذَا مِنَ الإِجْمَاعِ أَوْ مَا اسْتَنْبَطَا ... بِفَهْمِهِ مُجْتَهِدًا لاَ شَطَطَا

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَهَمِّيَّةِ مَنْصِبِ الْفَتْوَى، وَخُطُورَتِهِ

اعْلَمْ بِأَنَّ مَنْ غَدَا يُفْتِي الْوَرَى ... مُوَقِّعٌ عَنِ الإِلَهِ فَاحْذَرَا

وَعَادَةُ الْمُلُوكِ فِي التَّوْقِيعِ قَدْ ... يَرَوْنَهُ أَرْقَى مَنَاصِبِ الْعُمَدْ

كَيْفَ بِمَنْ تَوْقِيعُهُ عَنْ رَبِّهِ ... أَعْلَى وَأَغْلَى مَنْصِبًا فَانْتَبِهِ

فَيَنْبَغِي إِعْدَادُهُ عُدَّتَهُ ... وَلْيَحْزِمِ الأَمْرَ يَقِي أُهْبَتَهُ

وَلْيَعْلَمَنْ قَدْرَ الْمَقَامِ الأَسْنَى ... وَلْيَسْأَلَنْ تَوْفِيقَهُ لِلْحُسْنَى

وَلاَ يَكُونَنَّ بِصَدْرِهِ حَرَجْ ... مِنْ قَوْلِهِ الْحَقَّ يَكُنْ لَهُ فَرَجْ

ثُمَّةَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُبَادِرَا ... مُصْدِرًا الْفَتْوَى بِمَا قَدْ حَضَرَا (٢٩٥٠)

مِنْ قَوْلِهِ فَلاَ يَكُونُ مِثْلَ مَنْ ... أَطَالَ فِكْرَهُ كَقَاضٍ مُؤْتَمَنْ

وَأَنَّ فَتْوَاهُ وَإِنْ لَمْ تُلْزِمِ ... حُكْمٌ مُعَمِّمٌ لِكُلِّ مُسْلِمِ

خِلَافَ حُكْمِ الْقَاضِ إِذْ يَخُصُّ قَضَى لَهُ عَلَيْهِ[1] قَطْ فَفَرِّقَنْ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ الْفَتْوَى

فِي الأَصْلِ جَائِزٌ إِذِ الصَّحَابَةُ أَفْتَوْا كَثِيرًا وَالنَّبِيُّ الْقُدْوَةُ
أَقَرَّهُمْ كَذَاكَ مَنْ بَعْدُ تَبِعْ وَحَاجَةُ النَّاسِ إِلَيْهِ تَتَّسِعْ
وَأَمَرَ اللهُ تَعَالَى ﴿ فَسْئَلُوٓاْ ﴾ وَفِي حَدِيثٍ قَالَ « أَلاَّ سَأَلُوا »
وَقَدْ يَكُونُ وَاجِبًا لِمَنْ كَمَلْ لَدَى احْتِيَاجٍ إِنْ سِوَاهُ مَا حَصَلْ
لِقَوْلِهِ ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ ﴾ وَكَاتِمُو الْعِلْمِ بِنَارٍ يُلْجَمُونْ
وَقَدْ يَكُونُ مُسْتَحَبًّا إِنْ وَجَدْ سِوَاهُ وَالْحَاجَةُ لَيْسَتْ ذَاتَ شَدّ[2]
وَقَدْ يَكُونُ ذَا مُحَرَّمًا إِذَا لَمْ يَكُ عَالِمًا بِحُكْمٍ نُبِذَا
لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ ﴾ اعْلَمَا
كَذَاكَ مَنْ عَرَفَ حَقًّا يَحْرُمُ إِفْتَاؤُهُ بِغَيْرِهِ إِذْ يُجْرِمُ
اسْمَعْ لِذَا قَوْلَهُ جَلَّ وَعَلاَ ﴿ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ ﴾ مَا أَهْوَلاَ
وَيَنْبَغِي لِمَنْ يَكُونُ مُفْتِيَا إِفْتَاؤُهُ إِذَا يَكُونُ وَاعِيَا
لاَ يُفْتِيَنْ فِي غَضَبٍ أَوْ جُوعٍ اوْ هَمٍّ وَخَوْفٍ وَنُعَاسٍ قَدْ رَأَوْا
أَوْ شُغْلِ قَلْبِهِ وَحَالِ دَفْعِهِ بَوْلاً وَغَائِطًا لِفَقْدٍ وَعْيِهِ

(٢٩٦٠)

---

(١) أي أو قضى عليه.

(٢) بالفتح مصدر شَدّ الأمرُ بمعنى قوي، أي ليست الحاجة شديدة.

وَلْيَنْظُرَنْ مَصَالِحًا تَرَتُّبُ ... إِنْ وُجِدَتْ أَفْتَى وَإِلاَّ يَرْغَبُ
دَلِيلُهُ أَنَّ النَّبِيَّ أَمْسَكَا ... عَنْ هَدْمِ بَيْتِ اللهِ نِعْمَ مَسْلَكَا

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ أَنْوَاعِ الْفَتَاوَى

يَنْظُرُ أَوَّلاً لِقَصْدِ السَّائِلِ ... لِيُصْدِرَ الْفَتْوَى عَلَى الْمَسَائِلِ
فَقَدْ يَجِي السُّؤَالُ عَنْ حُكْمٍ وَرَدْ ... عَنِ الإِلَهِ أَوْ رَسُولِهِ اسْتَنَدْ (٢٩٧٠)
أَوْ عَنْ مَقَالٍ لإِمَامٍ عُيِّنَا ... أَوْ مَا تَرَجَّحَ لَدَيْهِ بَيِّنَا
فَأَوَّلاً بَيَّنَ حُكْمَ اللهِ إِنْ ... عَرَفَهُ لاَ غَيْرُ يُغْنِي يَا فَطِنْ
وَثَانِيًا أَخْبَرَهُ الْقَوْلَ إِذَا ... عَلِمَ بِالْيَقِينِ أَنْ لَهُ احْتَذَى
وَثَالِثًا أَخْبَرَهُ بِمَا غَلَبْ ... لَدَيْهِ أَنَّهُ الصَّوَابُ الْمُنْتَخَبْ
وَالثَّانِ أَنْ يَنْظُرَ فِي وُقُوعِ مَا ... سُئِلَ عَنْهُ فَالْجَوَابُ انْقَسَمَا
إِنْ وَقَعَتْ حَادِثَةٌ لِلسَّائِلِ ... وَهْوَ بِحَاجَةٍ لِحُكْمِ النَّازِلِ
وَضَاقَ وَقْتُهَا فَعِنْدَ ذَا يَجِبْ ... إِفْتَاؤُهُ إِنْ غَيْرُهُ لَمْ يَسْتَجِبْ
أَمَّا إِذَا حَادِثَةٌ لَمْ تَقَعِ ... فَذِي لَهَا ثَلاَثَ حَالاَتٍ تَعِ
أَوَّلُهَا مَا فِيهِ نَصٌّ أَوْ حَصَلْ ... إِجْمَاعُهُمْ فَأَفْتِ جَائِزٌ كَمَلْ
وَثَانِهَا بَعِيدَةُ الْوُقُوعِ ... فَلْيَبْعُدِ الْمُفْتِي عَنِ الشُّرُوعِ[1] (٢٩٨٠)

---

(١) أي عن الابتداء في الفتوى.

إِذْ كَـرِهَ الْكَـلاَمَ فِـيهِ السَّـلَفُ شُـغْلاً بِمَـا هُـوَ أَهَـمُّ أَشْـرَفُ
وَأَيْضًـا الْفَـتْوَى بِـرَأْيٍ إِنَّمَـا ضَـرُورَةٌ جَـازَ فَـلاَ تَقْـتَحِمَا
ثَالِـثُهَا حَادِثَـةٌ لاَ يَـنْدُرُ وَقُوعُهَـا وَسَـائِلٌ يَسْتَبْصِـرُ
لِكَـيْ يَكُـونَ ذَا بَصِـيرَةٍ إِذَا مَـا وَقَعَـتْ فَـذَا سُـؤَالٌ حُـبِّذَا
فَيُسْـتَحَبُّ لِلَّـذِي يُفْتِي الْجَـوَابْ إِذَا رَأَى مَصَـالِحًا قَـدْ تُسْـتَطَابْ

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِ الْمُفْتِي

مِـنْ تِلْـكَ أَنْ يَكُـونَ عَالِمًـا وَقَـدْ تَوَفَّـرَتْ شُـرُوطُ مَـنْ قَـدِ اجْـتَهَدْ
مُتَّصِـفًا بِالصِّـدْقِ وَالأَمَانَـةِ عَـدْلاً يَكُـونُ حَسَـنَ الطَّـرِيقَةِ
قَـالَ الإِمَـامُ أَحْمَـدُ بْـنُ حَنْـبَلِ لاَ يَنْـبَغِي الْفَـتْوَى لِشَـخْصٍ إِنْ
حَتَّى تَكُونَ عِنْدَهُ خَمْسُ خَصَالْ هِـيَ الدَّعَـائِمُ لَـدَى فَتْوَى الـرِّجَالْ
أَوَّلُهَـا النِّـيَّةُ إِذْ لَـوْ فُقِـدَتْ صَـارَتْ فَـتَاوَاهُ عَـنِ الـنُّورِ خَلَـتْ
وَثَانِهَـا وُجُودُ حِلْـمٍ وَوَقَـارْ سَـكِينَةٍ تَصُـونُهُ عَـنِ احْتِـيَارْ
ثَالِـثُهَا قُوَّتُهُ لَـدَى الْعَمَـلْ رَابِعُهَـا كِفَايَـةٌ بِهَـا اكْـتَمَلْ
خَامِسُـهَا مَعْـرِفَةُ الـنَّاسِ فَـذِي وَصِـيَّةُ الإِمَـامِ ذِي الْعِلْـمِ الشَّـذِي

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ آدَابِ الْمُفْتِي

لَـهُ مِـنَ الآدَابِ مَـا يَتَّصِـفُ قُبَـيْلَ فَـتْوَاهُ وَبَعْـدُ يُوصَـفُ

(٢٩٩٠)

---

(١) أي إن ابتلي بالمسائل.

أَثْـــنَاءَهُ أَيْضًـــا فَمِـــنْهَا الأَوَّلُ عَـدَمُ مَـنْ يَكْفِـي لَـهُ فَيَسْـهُلُ
وَثَانِهَـــا أَنْ لاَ يُسَـــارِعَ لَـــدَى فَـتْوَاهُ بَـلْ يَـنْظُرُ حَـتَّى يُرْشَـدَا
ثَالِـثُهَا اسْتِشَـارَةٌ مَـنْ يُعْـتَمَدْ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ ﴿ وَشَاوِرْهُمْ ﴾ وَرَدْ
إِلاَّ إِذَا يَكُـونُ مِمَّـا لاَ يُشَـاعْ لِمَـانِعٍ فَـلاَ يَجُـوزُ أَنْ يُـذَاعْ
رَابِعُهَـا الْحِفْـظُ لِسِـرِّ النَّاسِ وَسَـتْرُ مَـا يَـرَاهُ دُونَ بَـاسِ[1]
خَامِسُـهَا إِنْ يَلْتَـبِسْ قَـوْلاَنِ قِـفْ حَـتَّى تَـرَى الْحَـقَّ بِبُرْهَانٍ عُـرِفْ
سَادِسُـهَا إِنْ كَـانَ ثَـمَّ أَعْلَـمُ أَرْشَـدَ سَـائِلاً إِلَـيْهِ يَحْكُـمُ[2]
سَـابِعُهَا إِنْ غَـرَضُ السَّـائِلِ لاَ يُوَافِـقُ الْفَـتْوَى فَأَفْـتِ عَـادِلاَ
وَلاَ تَدُلَّـهُ عَلَـى مُفْـتٍ يَـرَى غَرَضَـهُ لأَنَّ ذَا إِثْمًـا يُـرَى
ثَامِنُهَا ذِكْرُ الدَّلِيلِ كَيْ قَنِعْ سَـائِلُهُ بِحُجَّـةِ الَّـذِي طَمِـعْ
تَاسِـعُهَا تَوْطِـئَةُ الْفَـتْوَى إِذَا كَـانَ غَرِيـبًا بِدَلِـيلٍ يُحْـتَذَى
عَاشِـرُهَا إِرْشَـادُ سَـائِلٍ إِلَـى مُنَاسِـبٍ لَـهُ يَكُـونُ بَـدَلاَ
فَقَـدْ أَتَـى قَوْلُـهُ جَـلَّ وَعَـلاَ ﴿ فَٱضْرِب بِهِۦ ﴾ دَفْعًا لِحِنْثٍ نَزَلاَ
الْحَـادِيَ الْعَشَـرَ يَنْـبَغِي لَـهُ إِيْـرَادُ لَفْـظِ النَّصِّ مَـا أَجْمَلَـهُ
إِذْ يَتَضَـمَّنُ الدَّلِـيلُ الْحُكْمَـا أَنْفَـعُ لِلسَّـائِلِ يُعْطِـي فَهْمَـا

---

(١) بتخفيف الهمزة، أي من دون بأس وجريمة توجب إظهاره مما يستحقون به الحدود، أو التعزير، أو نحو ذلك.

(٢) وفي نسخة: لَهُ يَغْتَنِمْ

وَالـثَّانِيَ الْعَشَـرَ بِـالْحَقِّ حَكَـمْ ... وَلَـوْ يُخَـالِفُ مَذاهِـبَ الأُمَـمْ[1] (٣٠١)

وَلْـيَجْعَلَنْ مَذْهَـبَهُ مُقَسَّـمَا ... ثَلاَثَـةً مَـا الْحَـقُّ فِـيهِ نَجَمَـا[2]

لِكَوْنِـهِ وَافَـقَ نَصًّـا فَاحْكُمَـا ... مُنْشَـرِحَ الصَّـدْرِ وَلاَ لَـوْمَ انْـتَمَى[3]

وَمَـا يُخَـالِفُ الدَّلِـيلَ فَـا بْـتَعِدْ ... مَحَـلُّ الاجْـتِهَادِ عِـنْدَهُ اجْـتَهِدْ

وَالثَّالِـثَ الْعَشَـرَ يَنْـبَغِي لَكَـا ... بَـيَانُ مَـا سُـئِلتَ عَـنْهُ سَـالِكَا

مَسْـلَكَ تَفْصِـيلٍ يَـرَاهُ السَّـائِلُ ... مُتَّضِـحَ الْوَجْـهِ وَعُسْـرٌ زَائِـلُ

وَالـرَّابِعَ الْعَشَـرَ أَنْ يَسْتَفْصِـلاَ ... إِنْ يَكُـنِ السُّـؤَالُ جَـا مُحْـتَمِلاَ

وَالْخَـامِسَ الْعَشَـرَ أَنْ يُنَـبِّهَا ... إِنْ يَخْـشَ فَهْـمَ غَـيْرِ حَـقٍّ شُـبِّهَا

دَلِيلُ ذَا « لاَ تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورْ » ... فَـ« لاَ تُصَـلُّوا » جَـاءَ بَعْـدَهُ يَـنُورْ

خَوْفًـا عَـنِ التَّعْظِـيمِ حَيْـثُ نُهِـيَا ... عَـنِ الْجُلُـوسِ فَـافْهَمَنَّ وَاعِـيَا

وَالسَّـادِسَ الْعَشَـرَ لاَ يَجُـوزُ لَـهْ ... شَـهَادَةٌ أَنَّ الإِلَـهَ حَلَّلَـهْ (٣٠٢)

حَـرَّمَهُ كَـذَا الرَّسُـولُ حَيْـثُ لاَ ... يَكُـونُ مَنْصُوصًـا لِـئَلاَّ يَدْخُـلاَ

فِـي قَوْلِـهِ سُـبْحَانَهُ مُهَـدِّدَا ... +وَلاَ تَقُولُـوا" إِنَّ ذَلِـكَ اعْـتِدَا

فَالْخَـيْرُ أَنْ يَقُـولَ أَكْـرَهُ كَـذَا ... أَرَاهُ ذَا حُسْـنٍ وَيَنْـبَغِي خُـذَا

فَهَكَـذَا كَـانَ طَـرِيقُ السَّـلَفِ ... لَـدَى فَـتَاوِيهِمْ فَخُـذْهُ تَقْـتَفِي

---

(١) المراد مذاهب كثير من الناس، لا الإجماع؛ لأن الإجماع لا يخالف الحقّ أبدًا.

(٢) أي ظهر.

(٣) أي لا لوم ينتسب إليك.

وَالسَّـابِعَ الْعَشَـرَ يَنْـبَغِي لَـهُ ... إِذْ نَزَلَـتْ مَسْـأَلَةٌ تَوَجُّـهُ
بِصِدْقِ إِخْـلاَصٍ إِلَـى اللهِ الْعَلِـي ... كَيْ يُلْهَمَ الصَّوَابَ وَالْحَقَّ الْجَلِي
فَـإِنْ يُوَفَّـقْ يَحْمَـدِ اللهَ وَإِنْ ... لاَ تَـابَ وَاسْـتَغْفَرَ بِالذِّكْـرِ يَـئِنْ
فَـالْعِلْمُ نُـورُ اللهِ يَقْذِفُـهُ فِـي ... قَلْـبِ عِـبَادِهِ بِلُطْفِـهِ الْحَفِـي
عَاصِفَةُ الْهَوَى مَعَ الْمَعَاصِ قَدْ ... تُطْفِـيءُ ذَا الـنُّورَ وَنَالَـهُ نَكَـدْ
فَيَنْـبَغِي لَـهُ الدُّعَـاءُ دَائِمَـا ... حَـتَّى يَـرَى الْحَـقَّ لَدَيْـهِ نَاجِمَـا
وَالـثَّامِنَ الْعَشَـرَ إِنْ تَبَيَّـنَا ... لَـهُ الصَّـوَابُ وَاجِـبٌ أَنْ يُعْلِـنَا
مَغَـيِّرًا فَـتْوَاهُ كَالأَئِمَّـةِ ... اخْتَلَفَـتْ أَقْوَالُهُـم لِلْحُجَّـةِ
فَصَـدَرَتْ مِـنْهُمْ مُنَاقَضَـاتُ ... حَسْـبَ الأَدِلَّـةِ وَذَا ثَـبَاتُ
فِـي الْعِلْـمِ وَالـتَّقْوَى وَصِدْقٍ وَوَرَعْ ... وَلَـيْسَ ذَا عَيْـبًا وَلاَ قَـدْرًا وَضَـعْ
فَإِنْ يَكُـنْ خَـالَفَ فَتْوَاهُ الْحُجَجْ ... بَـيَّنَ لِلسَّـائِلِ أَوْ لاَ لاَ حَـرَجْ
وَالتَّاسِعَ الْعَشَـرَ لاَ يُفْـتِي بِضِـدْ ... نَـصٍّ وَلَـوْ مَذْهَـبُهُ بِـهِ يَـرِدْ
مُـتَمِّمُ الْعِشْـرِينَ إِنْ سُـئِلَ عَـنْ ... تَفْسِـيرِ آيَـةٍ وَشَـرْحِ لِلسُّـنَنْ
فَـلاَ يَمِـلْ عَـنْ ظَاهِـرٍ مُـؤَوِّلاَ ... مُتَّـبِعًا نِحْلَـتَهُ الْمُهَـوِّلاَ

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ آدَابِ الْمُسْتَفْتِي

أَوَّلُهَـا عَلَـيْهِ أَنْ يَجْـتَهِدَا ... فِـي الْبَحْـثِ عَنْ أَوْلَى الْعِبَادِ رَشَدَا
وَالـثَّانِ يَنْـبَغِي لَـهُ أَنْ يَلْـزَمَا ... آدَابَ مَـنْ يُفْـتِي مُجِلًّـا مُكْـرَمَا
ثَالِـثُهَا إِنْ نَفْسُـهُ لَـمْ تَطْمَـئِنْ ... سَـأَلَ غَـيْرَهُ إِلَـى أَنْ يَطْمَـئِنْ

رَابِعُهَا إِذَا ابْتُلِي بِمَسْأَلَهْ ... عَمِلَ عِنْدَهَا بِفَتْوَى سَأَلَهْ
ثُمَّ ابْتُلِي بِمِثْلِهَا لاَ يَعْمَلُ ... بِمَا مَضَى لَهُ وَلَكِنْ يَسْأَلُ
خَامِسُهَا لاَ يَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلاَ ... عَنْ غَيْرِ وَاقِعٍ وَذِي بُعْدٍ جَلاَ
مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ لِمَرْءٍ تَرْكُهُ ... مَا لَيْسَ يَعْنِيهِ وَلاَ يُدْرِكُهُ

خَاتِمَةٌ

ثُمَّ اعْلَمَنْ صِلَةَ بَابِ الْفَتْوَى ... بِبَابِ الاجْتِهَادِ فَهْوَ أَقْوَى
لِذَا كَثِيرٌ مِنْ مَبَاحِثَ لِذَا ... تُؤْخَذُ مِنْ ذَاكَ فَحَقِّقْ مَأْخَذَا
وَأَنَّ مَنْ يُفْتِي الْوَرَى قَدِ انْقَسَمْ ... كَمَا مَضَى فِي الاجْتِهَادِ وَانْصَرَمْ
وَأَنَّهُ يُفْتِي لِمَنْ لاَ تُقْبَلُ ... لَهُ الشَّهَادَةُ لِشَيْءٍ يَحْظُلُ
وَلاَ يَجُوزُ أَخْذُ أُجْرَةٍ عَلَى ... فَتْوَى وَبَذْلَ بَيْتِ مَالِ اقْبَلاَ (٢٠٥٠)
أَمَّا الْهَدِيَّةُ بِغَيْرِ سَبَبِ ... فَحَسَنٌ قَبُولُهَا لِلأَدَبِ[1]
وَكُرِهَتْ بِسَبَبِ الْفُتْيَا وَمَا ... كَانَ لِتَغْيِيرِ الْحُقُوقِ حُرِّمَا
وَأَنَّهُ يَجُوزُ لِلْحَيِّ الْعَمَلْ ... بِقَوْلِ مَنْ مَاتَ إِذَا الدَّلِيلُ دَلْ
وَيَجِبُ الْبَحْثُ بِقَدْرِ الْمُسْتَطَاعْ ... عَنْ حُجَجِ الأَقْوَالِ كُنْ مِمَّنْ

---

(١) أي اقتداء لأدب النبيّ ﷺ؛ فإنه كان لا يردّ الهديّة، ويُثيب عليها.

(٢) أي من فعل ذلك فقد أطاع الله ﷻ.

هَـذَا أَخِـيرُ مَـا أَرَدتُّ نَظْمَـهُ لَقَـدْ أَفَـاضَ اللهُ لِـى كَـرَمَهُ
خَتَمْـتُهُ لَـيْلاً بُعَـيْدَ الْمَغْـرِبِ مَـنْ لَـيْلَةِ السَّـبْتِ لأَهْـلِ الرَّغَـبِ
أَىْ مِـنْ جُمَـادَى الأَوَّلِ الَّـذِى جَـلاَ سَـنَةَ أَرْبَـعٍ وَعِشْـرِينَ تَـلاَ
لأَرْبَـعِ الْمِـئِينَ بَعْـدَ الأَلْـفِ مِـنْ هِجْـرَةِ النَّـبِىِّ بَـابِ اللُّطْـفِ (١)
وَكَـانَ ذَا بِالْـبَلَدِ الْحَـرَام حِـبِّ الْقُلُـوبِ قِـبْلَةِ الأَنَـام
حَـاوِى الْبَهَاءِ وَالْهُدَى وَالْمَكْرَمَهْ خَـيْرِ الْـبِلاَدِ مَكَّـةَ الْمُكَـرَّمَه
وَقَـدْ حَـوَى ثَلاَثَـةَ الآلاَفِ لِمَـنْ يُـرِيدُ الْفَـنَّ مَغْـنَ كَـافِى
يَصْـبُو لَـهُ ذَوُو النَّشَـاطِ وَالْهِمَـمْ أَرْبَـابُ الاجْـتِهَادِ رَاسِـخُو الْقَـدَمْ
مَـنْ شَـوْقُهُمْ إِلَـى الْعَـلاَءِ وَالشَّـرَفْ قَدْ أَعْرَضُوا عَنِ الْمَلاَهِى وَالتَّرَفْ
الْغُـرَبَاءُ الْعُقَـلاَءُ فِـى الْـوَرَى فَاعْجَبْ لأَقْـوَامٍ مُهَاجِرِى الْكَـرَا
أَوْقَـاتُهُمْ مَعْمُـورَةٌ بِـالْعِلْمِ طَلَـبًا اوْ نَشْـرًا لَـهُ بِـالْحِلْمِ
طُوبَـى لَهُـمْ فَهُـمْ خِـيَارُ الأُمَـمِ أَكْـرَمَهُمْ بِـذَا الْعَظِـيمُ الـنِّعَمِ
أَسْـأَلُكَ اللَّهُـمَّ أَنْ تَجْعَلَـهُ لِوَجْهِـكَ الأَعْلَـى وَأَنْ تَقْـبَلَهُ
وَتَـنْفَعَ الْمُنْشِـىءَ ثُـمَّ الْمُنْشِـدَا وَمَـنْ تَسَـبَّبَ لِـنَظْمِى مُرْشِـدَا
الْحَمْـدُ لِلَّـهِ الَّـذِى هَدَانِـى لِـنَظْمِ ذَا الْفَـنِّ الْعَظِـيمِ الشَّـانِى
حَمْـدًا لَـهُ فِـى أَوَّلٍ وَآخِـرِ وَوَسَـطٍ وَبَـاطِنٍ وَظَاهِـرِ

(٣٠٦)

---

(١) وفي نسخة « عَالِي الوَصْفِ ».

حَمْـدًا كَـثِيرًا طَيِّـبًا مُـبَارَكَا سُـبْحَانَهُ لَـهُ الثَّـنَا تَـبَارَكَا
ثُـمَّ الصَّـلاَةُ وَالسَّـلاَمُ الدَّائِـمُ عَلَـى نَـبِيٍّ دَأْبُـهُ الْمَكَـارِمُ
مُحَمَّـدٍ مَـنْ رُسْـلَ رَبِّـهِ خَـتَمْ وَصَـالِحَ الْـأَخْلاَقِ كُلَّهَـا أَتَـمْ
وَالآلِ وَالصَّـحْبِ وَكُـلِّ مَـنْ قَفَـا وَحَسْبُنَا اللَّهُ الْكَرِيمُ وَكَفَى [1]

بحمد الله تعالى

(١) وفي نسخة بدل هذين البيتين:

مُحَمَّـدٍ خَـاتِمِ رُسْـلِ رَبِّـهِ وَآلِـهِ وصَـحْبِهِ وَحِـزْبِهِ

فهارس الموضوعات

خُطْبَةُ النَّظْمِ ٥
تَنْبِيهٌ ٦
الْمُقَدِّمَةُ
وَفِيهَا مَبَاحِثُ
الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي التَّمْهِيدِ: ٨
الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي التَّعْرِيفِ بِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ٩
الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي بيان بَعْضِ خَصَائِصِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ١٠
الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِ أُصُولِ الْفِقْهِ ١١
مَوْضُوعُه ١١
مَصْدَرُهُ ١٢
فَائِدَتُهُ ١٢
أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فيه ١٢
الْقِسْمُ الأَوَّلُ: فِي بَيَانِ الأدلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ
وَفِيهِ أَرْبَعَةُ فُصُولٍ
الْفَصْلُ الأَوَّلُ: فِي بَيَانِ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ إِجْمَالاً
وَفِيهِ ثَلاَثَةُ مَبَاحِثَ:
الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي الْكَلاَمِ عَلَى الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ حَيْثُ أَصْلُهَا

وَمَصْدَرُهَا: ١٤
خَصَائِصُ أَصْلِ الأَدِلَّة: الْكِتَاب وَالسُّنَّة ١٤
الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ حَيْثُ الْقَطْعُ وَالظَّنُّ
وَفِيهِ مَسَائِل:
الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ مَعْنَى الْقَطْعِ وَالظَّنِّ: ١٨
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: الْعَمَلُ بِالظَّنِّ نَوْعَان: ١٨
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: الْعَمَلُ بِالْعِلْمِ نَوْعَان: ١٨
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ أَنَّ الْقَطْعَ وَالظَّنَّ مِنَ الأُمُورِ النِّسْبِيَّة ١٩
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ انْقِسَامِ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَى قَطْعِيَّةٍ وَظَنِّيَّة: ... ٢٠
الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ إِفَادَةِ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الْقَطْعَ ٢٢
الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بُطْلَانِ الْقَوْلِ بِأَنَّ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لاَ تُفِيدُ الْيَقِينَ ٢٣
الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: فِي بَيَانِ أَوْجُهِ بُطْلَانِ هَذَا الْقَوْلِ الْفَاسِدِ، وَالرَّأْيِ الْقَبِيحِ الْكَاسِد ٢٤
الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ: فِي بَيَانِ بُطْلَانِ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْفِقْهَ كُلَّهُ أَوْ أَكْثَرَهُ ظُنُونٌ . ٢٦
الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ: فِي بَيَانِ الأُمُورِ الَّتِي سَاعَدَت عَلَى انْتِشَارِ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْفِقْهَ أَكْثَرُهُ ظُنُونٌ ٢٧
الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: فِي بَيَانِ أَنَّ الأَدِلَّةَ الظَّنِّيَّةَ تَتَفَاوَتُ فِيمَا بَيْنَهَا ... ٢٨
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِي بَيَانِ هَلْ يَكْفِي فِي مَسَائِلِ أُصُولِ الدِّينِ الظَّنُّ؟ ٢٨

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي ذِكْرِ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ حَيْثُ النَّقْلُ وَالْعَقْلُ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَ: فِي بَيَانِ انْقِسَامِ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَى نَقْلِيَّةٍ وَعَقْلِيَّةٍ: ٢٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَنَّ السَّمْعَ أَصْلُ جَمِيعِ الأَدِلَّةِ..... ٣٠
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ مُوَافَقَةِ الْمَعْقُولِ لِلْمَنْقُولِ..... ٣١
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ مَكَانَةِ الْعَقْلِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ..... ٣٣

الْفَصْلُ الثَّانِي: فِي بَيَانِ الأَدِلَّةِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا

وَفِيهِ أَرْبَعَةُ مَبَاحِثَ:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي الْكِتَابِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي تَعْرِيفِهِ: ٣٦
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ الْقِرَاءَةِ الشَّاذَّةِ ٣٦
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ هَلْ فِي الْقُرْآنِ لَفْظٌ غَيْرُ عَرَبِيٍّ ٣٧
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ هَلْ فِي الْقُرْآنِ مَجَازٌ؟..... ٣٨
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ ٣٩
الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ طَرِيقَةِ السَّلَفِ فِي الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ ٤٠
تَنْبِيهٌ: ٤٠

المسألة السابعة: في بيان طريقة المبتدعة في العمل بالمحكم والمتشابه .....
..... ٤١

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي السُّنَّةُ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فَي تَعْرِيفِهَا:..... ٤٣
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامُهَا: ٤٣
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّتُهَا ٤٤
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ الاسْتِقْلَالِيَّة..... ٤٥
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّةِ أَفْعَالِ الرَّسُولِ ﷺ: ٤٦
تَنْبِيهٌ: ٤٩
الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي حُجِّيَّةِ تَقْرِيرِهِ ﷺ:..... ٤٩
الْمَسْأَلَةُ السَّابِعُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّةِ تَرْكِهِ ﷺ: ٤٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: فِي بَيَانِ مَنْزِلَةِ السُّنَّةِ مِنَ الْقُرْآنِ..... ٥١
الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ: فِي بَيَانِ الْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ:..... ٥٢
تَعْرِيفُهُ: ٥٢
شُرُوطُ الْمُوَاتِرِ: ٥٢
تَنْبِيهٌ: فِي بَيَانِ طُرُقِ حُصُولِ الْعِلْمِ..... ٥٣
أَقْسَامُ الْمُتَوَاتِرِ:..... ٥٣
دَرَجَةُ الْمُوَاتِرِ: ٥٤

الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ: فِي بَيَانِ خَبَرِ الآحَادِ
تَعْرِيفُهُ: ٥٤
حُجِّيَّتُهُ ٥٤
أَدِلَّةُ وُجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ ٥٥
خَبَرُ الْوَاحِدِ حُجَّةٌ فِي الأَحْكَامِ وَالْعَقَائِدِ ٥٥
مَا ذَا يُفِيدُ خَبَرُ الْوَاحِدِ الْعِلْمَ، أَوِ الظَّنَّ؟ ٥٧

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي الإِجْمَاعِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ: ٥٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهِ: ٥٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ أَدِلَّةِ حُجِّيَّتِهِ: ٦١
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ مَنْ هُمْ أَهْلُهُ؟: ٦٢
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ مُسْتَنَدِهِ ٦٥
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ الأَحْكَامِ الْمُتَرَتِّبَةِ عَلَيْهِ ٦٦

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: الْقِيَاسِ

وَفِيهِ خَمْسُ مَسَائِلَ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي تَعْرِيفِهِ: ٦٨
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهِ: ٦٨
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّتِهِ ٧٢

تَنْبِيهٌ: ٧٤
الْمَسْأَلَةُ الرَّبِعَةُ: فِي بَيَانِ أَدِلَّةِ الْقِيَاسِ..... ٧٥
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِهِ..... ٧٦

مَبْحَثُ الْعِلَّةِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفُهَا، وَأَقْسَامِهَا:..... ٧٨
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَنْوَاعِ الْعِلَّةِ: ٧٨
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي التَّعْلِيلِ: ٨٠
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ مَسَالِكِ الْعِلَّةِ..... ٨٣
تَنْبِيهٌ..... ٨٤
خَاتِمَةٌ ٨٩
مَبْحَثُ الْقَوَادِحِ: ٩٠

الْفَصْلُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ الأَدِلَّةِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا

وَفِيهِ خَمْسَةُ مَبَاحِثَ:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي بَيَانِ الاسْتِصْحَابِ

وَفِيهِ خَمْسُ مَسَائِلَ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ: ٩٤

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَنْوَاعِه، وَحُكْمِ كُلِّ نَوْعٍ: ٩٤
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِ الْعَمَلِ بِهِ ٩٥
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ هَلِ النَّافِي يَلْزَمُهُ الدَّلِيلُ؟: ٩٥

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: قَوْلُ الصَّحَابِيِّ

وَفِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ حُكْمِه: ٩٦
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَدِلَّةِ حُجِّيَّتِه:..... ٩٦
الْمَبْحَثُ الثالِثُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ شَرْعِ مَنْ قَبْلَنَا: ٩٨
الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: فِي الاسْتِحْسَانِ ٩٩

الْمَبْحَثُ الْخَامِسُ: فِي الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةُ

وَفِيهِ مَسَائِلَ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي التَّمْهِيدِ وَفِيهِ أَمْرَانِ:
الأَمْرُ الأَوَّلُ: أَوْجُهُ التَّلازُمِ بَيْنَ الْمَصْلَحَةِ وَالشَّرِيعَةِ: ١٠١
الأَمْرُ الثَّانِ: أَقْسَامُ مُطْلَقِ الْمَصْلَحَةِ ١٠١
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِ الْمَصْلَحَةِ الْمُرْسَلَةِ ١٠٢
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهَا ١٠٢
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ الاحْتِجَاجِ بِهَا..... ١٠٢

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ فِي بَيَانِ أَدِلَّةِ اعْتِبَارِهَا ١٠٣
الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ سَدِّ الذَّرَائِعِ، وَإِبْطَالُ الْحِيَلِ ١٠٣

الْفَصْلُ الرَّابِعُ: فِي النَّسْخِ، وَالتَّعَارُضِ، وَالتَّرْجِيحِ، وَتَرْتِيبِ الأَدِلَّةِ

وَفِيهِ أَرْبَعَةُ مَبَاحِثَ:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي النَّسْخُ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ: ١٠٥
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ النَّسْخِ ١٠٥
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حِكْمَةِ النَّسْخِ ١٠٦
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِهِ ١٠٧
تَنْبِيهٌ: ١٠٨
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهِ ١٠٩
الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ الزِّيَادَةِ عَلى النَّصِ ١١١

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي التَّعَارُضِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ: ١١٣
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ مَحَلِّهِ ١١٤

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ دَفْعِهِ: ١١٤

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ التَّرْجِيحِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ: ١١٥

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ مَحَلِّهِ ١١٥

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ طُرُقِهِ: ١١٥

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: فِي بَيَانِ تَرْتِيبِ الأَدِلَّةِ ١١٩

الْبَابُ الثَّانِي: فِي الْقَوَاعِدِ الأُصُولِيَّةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

وَفِيهِ ثَلاثَةُ فُصُولٍ:

الْفَصْلُ الأَوَّلُ: فِي الْكَلامِ عَلَى الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ

وَفِيهِ ثَلاثَةُ مَبَاحِثَ:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ، وَأَقْسَامِهِ: ١٢١

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي بَيَانِ أَقْسَامِ الْحُكْمِ التَّكْلِيفِيِّ ١٢٢

الْوَاجِبُ ١٢٢

الْحَرَامُ ١٢٦

[تَنْبِيهٌ]: ١٢٧

الْمَنْدُوبُ: ١٢٨

الْمَكْرُوهُ: ١٢٨

الْمُبَاحُ: ١٢٩
[تَنْبِيهٌ]: فِي بَيَانِ حُكْمِ الأَشْيَاءِ الْمُنْتَفَعِ بِهَا قَبْلَ وُرُودِ الشَّرْعِ: ١٣٠
تنبيه آخر: في بَيَان مَعنَى الإِلهَام وحُكْمِه..... ١٣٠

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ الْحُكْمِ الْوَضْعِيِّ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِه، وَأَقْسَامِه:..... ١٣١
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْحُكْمِ التَّكْلِيفِيِّ وَالْوَضْعِيِّ:..... ١٣١
المسألة الثالثة: في بيان أقسامه ١٣٢
الْعِلَّةُ ١٣٢
السَّبَبُ:..... ١٣٢
الشَّرْطُ:..... ١٣٣
الْمَانِعُ:..... ١٣٤
الصِّحَّةُ وَالْفَسَادُ..... ١٣٤
تنبيه: ١٣٥
الأَدَاءُ والإعادة وَالْقَضَاءُ..... ١٣٦
الْعَزِيمَةُ، وَ الرُّخْصَةُ ١٣٦

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي بَيَانِ لَوَازِمُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ

وَفِيهِ مَطْلَبَانِ:

الْمَطْلَبُ الأُولُ: فِي التَّحْسِينِ، وَالتَّقْبِيحِ الْعَقْلِيَّيْنِ: ١٣٧
تَفْصِيلُ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ: ١٣٩
تَنْبِيهَانِ ١٤٢

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فِي التَّكْلِيفِ

وَفِيهِ ثَلاَثُ مَسَائِلَ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ: ١٤٣
شُرُوطُ التَّكْلِيفِ الْعَائِدَةُ إِلَى الْمُكَلَّفِ..... ١٤٣
المسألة الثالثة: في بيان شروط التكليف العائدة إلى المكلف..... ١٤٦
الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ قَوَاعِدَ فِي الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ: ١٤٧

الْفَصْلُ الثَّانِي: فِي دَلاَلاَتِ الأَلْفَاظِ، وَطُرُقِ الاسْتِنْبَاطِ

وَفِيهِ مَبَاحِثُ:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي الْمَبَادِئِ اللُّغَوِيَّةِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ عَلاَقَةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالشَّرِيعَةِ:..... ١٥٧
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ مَبْدَإِ اللُّغَاتِ ١٥٨
المسألة الثالثة: في بيان الاشتقاق..... ١٥٨

الْمَسْأَلَةُ الرابعة: فِي بَيَانِ الأَسْمَاءِ الشَّرْعِيَّة ١٥٩
الْمَسْأَلَةُ الخامسةُ: فِي الْحُرُوفِ الَّتِي يَحْتَاجُ الْفَقِيهُ إِلَيْهَا ١٦١
الْمَسْأَلَةُ السادسةُ: فِي بَيَانِ الاشْتِرَاكِ ١٦٥
الْمَسْأَلَةُ السابعة: فِي بَيَانِ التَّرَادُفِ ١٦٦

تَنْبِيهَانِ:

الأَوَّلُ: فِي بَيَانِ مُقْتَضَى الْعَطْفِ: ١٦٧
الثَّانِي: فِي دَلَالَةِ الاقْتِرَانْ ١٦٧

مَبْحَثُ النَّصِّ

وَفِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي التَّمْهِيدِ ١٦٨
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي تَعْرِيفِ النَّصِّ، وَبَيَانِ حُكْمِهِ ١٦٨
مَبْحَثُ الظَّاهِرِ ١٦٨

مَبْحَثُ الْمُؤَوَّلِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي مَعْنَى التَّأْوِيلِ ١٦٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَنْوَاعِهِ ١٦٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِهِ ١٧٠
تَنْبِيهات: ١٧١

مَبْحَثُ الْمُجْمَلِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ مَعْنَاهُ ١٧١
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِهِ، وَذِكْرِ أَمْثِلَةٍ مِمَّا اخْتُلِفَ فِي كَوْنِهَا مُجْمَلَةً وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْهُ: ١٧٢
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي وُقُوعِ الْمُجْمَلِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ١٧٢

مَبْحَثُ الْبَيَانِ

وَفِيهِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ ١٧٣
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ طُرُقِهِ ١٧٣
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ تَأْخِيرِ الْبَيَانِ ١٧٣

مَبْحَثُ الأَمْرِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

فائدة ١٧٤
الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ ١٧٥
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ صِيَغِهِ ١٧٥
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ دَلَالَتِهِ عَلَى الْوُجُوبِ ١٧٥
تَنْبِيهٌ: ١٧٦
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي دَلَالَتِهِ عَلَى الْفَوْرِ ١٧٦

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي دَلاَلَتِه عَلَى التَّكْرَارِ ١٧٧
الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي الأَمْرِ بَعْدَ الْحَظْرِ..... ١٧٧
الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: هَلْ يَسْتَلْزِمُ الأَمْرُ الإِرَادَةَ؟:..... ١٧٧
المسألة الثامنة: ١٧٨
تَنْبِيهَاتٌ:..... ١٧٨

مَبْحَثُ النَّهْيِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِه..... ١٧٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ صِيغَتِه، والْمَعَانِي الَّتِي تَأْتِي لَهُ ١٧٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ أَنَّ النَّهْيَ لِلدَّوَامِ وَالْفَوْرِ، والتَّكْرَارِ..... ١٨٠
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ أَنَّ النَّهْيَ يَقْتَضِي الْفَسَادَ ١٨٠
تَنْبِيهَاتٌ:..... ١٨١

مَبْحَثُ الْعَامِّ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِه..... ١٨١
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِه ١٨٢
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ صِيَغِه..... ١٨٣
تَنْبِيهات:..... ١٨٧

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: هَلْ دَلاَلَةُ الْعَامِّ قَطْعِيَّةٌ أَمْ ظَنِّيَّةٌ؟: ١٨٨

مَبْحَثُ التَّخْصِيصِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ ١٨٩
فائدة ١٨٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّسْخِ: ١٨٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ الْمُخَصِّصَاتِ: ١٩٠
تنبيه ١٩٤
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ تَعَارُضِ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ ١٩٥

مَبْحَثُ الْمُطْلَقِ، وَالْمُقَيَّدِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: فِي تَعْرِيفِهِمَا ١٩٦
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِهِمَا ١٩٦
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حَمْلِ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ ١٩٧
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ مَوَانِعِ حَمْلِ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ ١٩٧
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ أَحْوَالِ الْمُطْلَقِ وَالْمُقَيَّدِ بِالنِّسْبَةِ لِلْحَمْلِ وَعَدَمِهِ ١٩٨

مَبْحَثُ الْمَنْطُوقِ

وَفِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِه ١٩٩
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي أَقْسَامِ الْمَنْطُوقِ غَيْرِ الصَّرِيحِ ١٩٩

مَبْحَثُ الْمَفْهُومِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِه، وَأَنْوَاعِه ٢٠٠
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ مَفْهُومِ الْمُوَافَقَةِ ٢٠١
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّتِه ٢٠١
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ شَرْطِ الْعَمَلِ بِه ٢٠٢
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ مَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ ٢٠٢
الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ حُجِّيَّتِه ٢٠٣
الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ شَرْطِ الْعَمَلِ بِه ٢٠٣
تَنْبِيهَاتٌ: ٢٠٤
خَاتِمَةٌ: ٢٠٥

الْفَصْلُ الثَّالِثُ: فِي الاجْتِهَادِ، وَالتَّقْلِيدِ، وَالْفَتْوَى

وَفِيهِ ثَلَاثَةُ مَبَاحِثَ:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فِي الاجْتِهَادِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِه ٢٠٧
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَقْسَامِه ٢٠٧

أَنْوَاعُ الرَّأْيِ الْبَاطِلِ..... ٢١١
أَنْوَاعُ الرَّأْيِ الْمَحْمُودِ..... ٢١١
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِ الاجْتِهَادِ..... ٢١٢
تَنْبِيهٌ: ٢١٣
تَنْبِيهٌ آخَرُ: ٢١٤
الشُّرُوطُ اللاَّزِمَةُ لِلْمَسَائِلِ ٢١٤
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ الاجْتِهَادِ ٢١٥
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: هل كان النبي ﷺ يجتهد؟ ٢١٦
الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: هَلْ كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ؟: ٢١٦
الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي ذِكْرِ تَنْبِيهَاتٍ مُهِمَّةٍ ٢١٨

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: فِي التَّقْلِيدِ

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِهِ: ٢٢٢
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ التَّقْلِيدِ ٢٢٣
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ التَّمَذْهُبِ وَفِيهِ أَرْبَعَةُ أُمُورٍ ٢٢٤
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ وُجُوبِ اتِّبَاعِ الْوَحْيِ، وَأَدِلَّتِهِ..... ٢٢٩
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ الاتِّبَاعِ وَالتَّقْلِيدِ..... ٢٢٩
الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ إِيمَانِ الْمُقَلِّدِ ٢٣٠
الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ نَهْيِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ، وَغَيْرِهِمْ عَنْ تَقْلِيدِهِمْ... ٢٣٠
الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: فِي بَيَانِ الأَعْذَارِ الَّتِي يَعْتَذِرُ بِهَا الْمُقَلِّدُونَ، وَتَفْنِيدِهَا .. ٢٣١

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ تَتَبُّعِ الرُّخَصِ..... ٢٣٢
المَبْحَثُ الثالث: في الْفَتْوَى، وَيُقَالُ لَهُ: الْفُتْيَا
وَفِيهِ مَسَائِلُ:
الْمَسْأَلَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ تَعْرِيفِه:..... ٢٣٣
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ أَهَمِّيَّةِ مَنْصِبِ الْفَتْوَى، وَخُطُورَتِه ٢٣٣
الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ حُكْمِ الْفَتْوَى..... ٢٣٤
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ أَنْوَاعُ الْفَتَاوَى ٢٣٥
الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ شُرُوطِ الْمُفْتِي..... ٢٣٦
الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فِي بَيَانِ آدَابِ الْمُفْتِي ٢٣٦
الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ آدَابِ الْمُسْتَفْتِي..... ٢٣٩
خَاتِمَةٌ: ٢٤٠
فهرس الموضوعات ٢٤٢